

# تقرير مجلس منظمة الأغذية والزراعة

الدورة الخامسة والسبعون

روما، ١١-٦/١٩٧٩

منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة

١٩٧٩

روما



بيان المحتويات

الفقرات

قائمة بالقرارات والتوجيهات والتوصيات التي أصدرها المجلس		مقدمة
١٢—١	٢	اقرار جدول الاعمال والجدول الزمني
٧—٣		انتخاب نواب الرئيس وتعيين رئيس وأعضاء لجنة الصياغة
١٠—٨		بيان العدیر العام
١٢—١١		الاشادة بخدمات السيد ر•س فورتونيسكيو
٤—١٣		الوضع العالمي الراهن للأغذية
٢٩—١٣		الوضع العالمي الراهن للأغذية
٤١—٣٠		تقرير الدورة الرابعة للجنة الا من الغذائي العالمي - روما، (١١-٥/٤/١٩٧٩) (قرار ٢٥/١)
٩٦—٤٢		<u>نشاطات المنظمة وبرنامج الأغذية العالمي</u>
٦٦—٤٢		تقرير الدورة الخامسة للجنة الزراعة (روما، ١٨-٤/٢/١٩٧٩)
٧٥—٦٧		تقرير الدورة الخامسة لهيئة الاسمة (روما، ٢٥-١/٢/١٩٧٩)
٨٤—٧٦		برنامـج الأغذـية العـالـمـي : التـقرـيرـ السنـويـ الرابعـ لـلـجـنةـ سـيـاسـاتـ المـعـونـةـ الغـاذـائيـةـ وـبـرـامـجـهاـ (الـقـارـارـ ٢٥/٢)
٩١—٨٣		العلاقات مع الوكالات الاخرى والمشاورات معها حول المسائل ذات الاهتمام المشترك
٩٠—٨٣		- التطورات التي حدثت مؤخرا في منظومة الأمم المتحدة والتي تهم المنظمة
٩١		- تقارير وحدة التفتيش المشتركة
٩٧—٩٢		الإمداد للدورة العشرين للمؤتمر العام
٩٣—٩٢		- ترتيبات الدورة وجدول الاعمال المؤقت لها
٩٤		- ترشيح رئيس الدورة وهيئة مكتب المؤتمر
٩٦—٩٥		- موعد الترشيح لمنصب رئيس المجلس
١٨٠—٩٧		<u>البرنامـجـ والمـيـزـانـيـةـ وـالـشـوـؤـنـ الـمـالـيـقـوـالـادـارـيـةـ</u>
١٤٠—٩٧		موجز برنامج العمل والميزانية
١٨٠—١٤١		تقرير الدورة السادسة للثلاثين للجنة البرنامج والدورة الثالثة والأربعين للجنة المالية (روما، ٤-٥/٤/١٩٧٩)
١٠٣—٤٤١		- استعراض نشاطات المنظمة في مجال الاستثمار

الفقرات

- الوضع المالي للمنظمة ١٥٤-١٥٥
- جدول اشتراكات الفترة المالية ١٩٨٠-١٩٨١ ١٥٦-١٦٤
- تكاليف الدعم من برنامج الام المتحدة للتنمية ١٦٠-١٦٢
- تكاليف الدعم من برنامج الام المتحدة للتنمية ١٦٨-١٦٩
- التفويض في الاقتراض ( القرار ٢٥/٣ ) ١٧٠-١٧٤
- مسائل لجنة الخدمة المدنية الدولية ١٧٠-١٧٦
- تعين المراجع الخارجى ( القرار ٢٥/٤ ) ١٧٧-١٧٨
- مبانى المقر ١٧٩-١٨٠
- التعاون التقى بين البلدان النامية ١٨١-١٨٥
- المسائل الدستورية والقانونية
- تقرير الدورة السابعة والثلاثين للجنة الشؤون الدستورية والقانونية ( روما ٢٠٠٩-٢٠١٢ ) ١٨٦-١٩٢
- اجراءات انشاء الاجهزه الدستورية والغائها ١٨٦-١٩٠
- تعديل المادتين ٩-٦ و ٩-٦٢ من اللائحة العامة للمنظمة ١٩١-١٩٣
- تعديل اتفاقية وقاية البيئات لا قليم جنوب شرق آسيا والمحيط الهادى ( القرار ٢٥/٥ ) ١٩٤-١٩٦
- تعديل الدستور وتعديل النسخة الفرنسية من اللائحة العامة للمنظمة ١٩٧
- المسائل الدستورية والقانونية الاخرى ١٩٨-٢٠٢
- السخنان الفرنسية والاسبانية لاتفاقية المعقودة مع الصندوق الدولى للتنمية الزراعية ١٩٨-٢٠٢
- تغيير اسم المكتب الاقليمي لاسيا والشرق الاقصى والمؤتمر الاقليمي لاسيا والشرق الاقصى ٢٠٣-٢٠٤
- تغييرات في تعديل الدول الاعضاء في لجنة البرنامج ٢٠٤
- طلبات العضوية في المنظمة : دولة ساموا الغربية المستقلة ٢٠٦-٢٠٧
- مسائل أخرى
- تعين ممثلى الدول الاعضاء في صندوق تقاعد موظفى المنظمة ٢٠٨-٢٠٩
- موعد العقاد الدورة السادسة والسبعين للمجلس ومكان انعقادها
- الملاحق
- جدول اعمال الدورة الخامسة والسبعين للمجلس
- قائمة المدد وبين والمراقبين

- ج - قائمة الوثائق
- د - الخطاب الافتتاحي للمدير العام
- ه - الاشتراكات المستحقة للحساب العام حتى ١٩٧٩/٦/١٨
- و - نسب الاشتراكات للفترة ١٩٨٠-١٩٨١
- ز - اتفاقية وقاية البحريات لاقلیم الجنوب الشرقي/آسيا والمحيط الهادئ
- ح - مراجعة الطبعة الفرنسية للنصوص الاساسية

قائمة قرارات المجلس و توجيهاته و توصياته

انتخاب نواب الرئيس وتعيين رئيس وأعضاء لجنة المصياغة

قرر المجلس ضرورة النص على زيادة عدد نواب الرئيس من اثنين الى ثلاثة اعتبارا من الدورة الحالية، وعلى هذا الاساس تعديل المادة ١ ، الفقرة ١ من لائحته الداخلية ٠ ( الفقرتان ٣ و ٤ ) ٠

الاوضاع العالمية الراهنة للأغذية

وافق المجلس على التحليل الذي ورد في الوثيقة بشأن الوضع الراهن للأغذية في العالم واعتبر التقديرات واضحة وشاملة ٠ ( الفقرة ١٣ ) ٠

طلب الى المدير العام اتخاذ اجراءات مناسبة وعاجلة في مواجهة حالات الطوارئ التي قد تترجم من الافاق القلقة للمحاصيل خلال عام ١٩٧٩ ( الفقرة ١٤ ) ٠

أعرب عن تأييده القوي للنداء الذي وجهه المدير العام طلبا لمساهمات لازمة بالاحاج لدعم برامج مكافحة الجراد الصحراوى وغيره من برامج العمل الخاصة ( الفقرة ١٥ ) ٠

استحدث البلدان الافريقية الاعضاء على اتخاذ عمل حازم من أجل زيادة انتاج الاغذية حسب التوصية المواردة في قرار مروشة بشأن الخطة الغذائية الاقليمية لا فريقيا ، كما طلب الى البلدان المتقدمة والمنظمات الدولية تقديم الدعم المالي والفنى اللازمين ( الفقرة ١٦ ) ٠

استحدث الجهات المتبرعة التقليدية والمحتملة على حد سواء على تقديم تعهدات اضافية او جديدة لتغطية النقص في المعونة الغذائية وفي الارقام المستهدفة للتعهدات الاحتياطي الدولى من اغذية الطوارئ وبرنامجه الاغذية العالمي ( الفقرة ١٨ ) ٠

حيث جميع الجهات المتبرعة على زيادة مستوى مساعداتها الخارجية في مجال الاغذية والزراعة وتحسين شروط هذه المساعدات ( الفقرة ٢٧ ) ٠

أعاد تأكيد التوصيات التي أقرتها اللجنة الجامعية التي أنشأتها الجمعية العامة للأمم المتحدة بموجب قرارها رقم ١٧٤/٣٢ ، في دورتها الثانية والتي تتضمن على ضرورة الوصول في نهاية عام ١٩٨٠ ، الى تلبية الاحتياجات السنوية التقديرية من المعونة الخارجية وقدرها ٣٠٠ مليون دولار ، على أن يكون ٦٠٠ مليون دولار منها على أساس الشروط الامتيازية ( الفقرة ٢٧ ) ٠

طلب مرة أخرى من البلدان الأعضاء منح الأولوية لرسال الردود الواافية المطلوبة وفي الوقت المناسب فلسى استبيانات المنظمة التي تطلب بيانات من الاستثمارات المحلية والنفقات الشهرية في قطاع الزراعة (الفقرة ٢٨) .

#### تقرير الدورة الرابعة للجنة الأمان الغذائي العالمي

صادق المجلس على الطلب الذي وجهته اللجنة الى كافة الحكومات المعنية للبحث بصورة ماجلة من أساس لاستئناف المفاوضات المتعلقة باتفاقية الحبوب الدولية الجديدة وابرام هذه الاتفاقية (الفقرة ٣١) .

وافق على أن الأمر سيتطلب اعادة النظر في خطة العمل في حال ابرام اتفاقية الحبوب الدولية الجديدة (الفقرة ٣١) .

وافق على أن الأمان الغذائي العالمي يعتبر علصرا أساسيا لقيام النظام الاقتصادي الدولي الجديد . ويجب أن توضع الاحتياطات الوطنية من الأغذية ، التي تعد ضرورية لتعويض النقص المؤقت في امدادات الأغذية وأن تدار بتوافق كامل مع سياسات التنمية الوطنية ، كما يجب أن ترتبط بالجهود الرامية الى زيادة الانتاج وتحسين مستويات التغذية مع تحقيق عائد ملائم للمزارعين (الفقرة ٣٣) .

وافق على توصيات اللجنة بشأن النظام العالمي للإعلام والاذار المبكر ، واستحدث جميع الحكومات التي لم تقم بذلك بعد على المشاركة بصورة كاملة في شاطرات النظام (الفقرة ٣٨) .

أقر الحاجة الى اجراء استعراض شامل للتأثير الاتجاهات طويلة الأمد لانتاج الأغذية واستهلاكها وتجارتها في العالم على الأمان الغذائي العالمي . ويجب أن يركز هذا الاستعراض ، بصورة خاصة ، على أسباب الارتفاع الحاد في واردات البلدان النامية من الحبوب (الفقرة ٣٩) .

وافق على قرار اللجنة بتوجيهه نهاية خاصة الى دور الحبوب في الأمان الغذائي العالمي . (الفقرة ٣٩)

وافق على اقرار خطة العمل ، كما طرحتها الدورة الرابعة للجنة الأمان الغذائي العالمي ، وطلب من المدير العام تقديم خطة العمل الى مجلس الأغذية العالمي في دورته الخامسة لدراستها (الفقرة ٤٠) .

أصدر القرار رقم ٧٥/١ بشأن خطة العمل الخاصة بالأمان الغذائي العالمي (الفقرة ٤١ ، القرار ٧٥/١) . أوصى جميع الدول الأعضاء والمنظمات الدولية المعنية باتخاذ الخطوات الفورية الازمة لوضع خطة العمل موضوع التنفيذ باعتبارها أداة لدعم الأمان الغذائي العالمي (الفقرة ٤١ ، القرار ٧٥/١) .

طلب إلى المدير العام بالتشاور مع البلدان الأعضاء والمنظمات المعنية :

- (١) رفع تقرير للدورة العشرين لمؤتمر المنظمة والدورات المقبلة للجنة الأمان الغذائي العالمي وللمجلس المنظمة من مدى التقدم الذي أحرز في تنفيذ خطة العمل ،

( ) تقديم اقتراحات بشأن أية تدابير أخرى تلزم لتحقيق أهداف أمن الغذاء العالمي (الفقرة ٤١ ،  
القرار ٢٥/١) .

#### تقرير الدورة الخامسة للجنة الزراعة

صادق المجلس على تقرير الدورة الخامسة للجنة الزراعة (الفقرة ٤٢) .

صادق على توصيات اللجنة المتعلقة بتنفيذ برنامج العمل لفترة ١٩٧٨—١٩٧٩ ، والتوقعات في الأجلين المتوسط والطويل ، وموجز برنامج العمل والميزانية ١٩٨١—١٩٨٠ (الفقرة ٤٤) .

حث على تقديم مزيد من المساهمات إلى برنامج العمل لتلافي خسائر الأغذية لتحقيق الهدف البالغ ٢٠ مليون دولار الذي حددته مؤتمر المنظمة في دورته التاسعة عشرة ولضمان استمرار النشاطات في هذا المجال (الفقرة ٤٦) .

حث المنظمة على شكّيف جهودها من أجل تحقيق التنمية الريفية ، وخصوصاً في متابعة التوصيات التي سيتّم خفض عنها المؤتمر العالمي القادم للإصلاح الزراعي والتنمية الريفية . (الفقرة ٤٧) .

حث الدول المتبرعة على مواصلة دعمها لبرامج أمن الغذاء بما في ذلك خطة معونات أمن الغذاء للمنظمة (الفقرة ٤٨) .

حث المنظمة على مواصلة دورها الفعال في الجهود المستمرة التي تبذلها الجمعية العامة للأمم المتحدة لصياغة استراتيجية دولية جديدة للتنمية (الفقرة ٤٩) .

وافق على مصادقة اللجنة على الأولويات والتغييرات البرامجية المقترحة لفترة ١٩٨٠—١٩٨١ والتي تتعلق بالنشاطات الرئيسية بمحاجتي الزراعة والسياسات الاقتصادية والاجتماعية ، والمكاتب الإقليمية والاقسام المشتركة في البرنامج الرئيسي ١—٢ "الزراعة" (الفقرة ٥١) .

وافق على أن مقتراحات المدير العام جاءت متّصّلة مع الاستراتيجيات التي اقتضتها كل من الوضع العالمي والا دور التي تضطلع بها المنظمة ووجهة السياسة العامة للمنظمة ، والاولويات الفقرة (الفقرة ٥١) .

وافق على ضرورة أن يكون تخطيط التغذية جزءاً لا يتجزأ من التنمية الشاملة وتخطيط الانتاج (الفقرة ٥٢) .

صادق على توصيات لجنة الزراعة بشأن دور التنمية الزراعية والريفية (الفقرة ٥٣) .

أقر وجهات نظر لجنة البرنامج عن طبيعة الجهاز الحكومي الدولي المناسب لاستعراض برنامج عمل المنظمة فيما يتعلق بالتغذية ، ووافق على الحاجة إلى دراسة جوانب التغذية من وقت إلى آخر في لجنة مصايد الأسماك ، وعلى قيام لجنة البرنامج بدراسة مدى التقدم الذي أحرز في تطوير برنامج التغذية لدى المنظمة في دورة لاحقة ، وعلى تخييل المدير العام بالدعوة ، بناءً على طلب الحكومات الأعضاء ، إلى عقد مشاورات

حكومية دولية حسب الحاجة ، لا يستعرض برنامج التغذية في المنظمة ( الفقرة ٥٣ )

وافق على ضرورة أن يكون موضوع الأغذية والتغذية بندًا دائمًا في جدول أعمال لجنة الزراعة ، وأن تعمد لاختصاصات اللجنة المحددة في المادة ٣٦ من اللائحة العامة للمنظمة ، بحيث تشتمل مجال التغذية ( الفقرة ٥٤ )

قرر حالسة التعديل المتعلق بالمادة ٣٦ من اللائحة العامة للمنظمة إلى لجنة الشؤون الدستورية والقانونية ( الفقرة ٥٤ )

قرر وقف عمل اللجنة المكلفة بالتغذية . ( الفقرة ٥٥ )

أقر برنامج العمل الوطني المقترن لاستصلاح مشروعات الري وتحسينها والنهوض بادارة المياه على مستوى المزرعة ووافق على الاولوية المضمنة لهذه المجالات في برنامج المنظمة ( الفقرة ٥٦ )

طالب بضرورة تحديد أساليب تد هور شبكات الري الحالية والعمل على معالجتها وذلك من خلال تعزيز الخدمات الارشادية والاستشارية بصورة خاصة ( الفقرة ٥٦ )

وافق على أن عملية تخطيط موارد المياه وتنميتها لا غرافي الزراعة يجب أن تدرس في الاطار الشامل لاستخدام المياه ( الفقرة ٥٧ )

اقترح توجيه المزيد من الاهتمام نحو وسائل ضخ المياه التي تقتصر في استهلاك الطاقة ( الفقرة ٥٧ )

وافق على وجوب توجيه اهتمام أكبر إلى المكتنة الزراعية بهدف مساعدة صغار المزارعين ، وانه في تطبيق هذه المكتنة يجب مراعاة الظروف الفنية والاقتصادية والاجتماعية والسياسية المحيطة بالاوضاع القطرية ( الفقرة ٥٨ )

آيد وجهات نظر لجنة الزراعة القائلة بأن من الضروري استخدام المكتنة إلى جانب مدخلات أخرى عند مما يبلغ الطلب على اليد العاملة مستوى الذروة . ( الفقرة ٥٨ )

أقر توصية لجنة الزراعة الداعية إلى أن تعزز المنظمة جهودها في المجالات ذات الاولوية في المكتنة الزراعية مثل التدريب على جميع المستويات ، ومعدات حيوانات الحر ، والادوات الصغيرة ، واقامة وحدات لامركزية صغيرة لبيع الآلات والأدوات الزراعية التي يستخدمها صغار المزارعين واصلاحها وصيانتها ( الفقرة ٥٩ )

قرر أن يحيل إلى الدورة العشرين للموتمر النص المتفق من النص المعدل في الاتفاقية الدولية لوقاية البيئات ( الفقرة ٦٢ )

أوصى بأن يراعي عند الاختيار النهائي لموضوعات جدول لجنة الزراعة ضمان توازن مرض بين مجالات العمل الفنية والاجتماعية - الاقتصادية ، وتنطوية معقولة مع الوقت لمختلف البرامج التي تدخل فـ نطاق اختصاص اللجنة ( الفقرة ٦٤ )

آيد رغبة اللجنة في المحافظة على التوازن بين الاستعراض العام لبرامج عمل المنظمة في قطاع الأغذية والزراعة والمناقشة المتعلقة بهذه مذكرة ( الفقرة ٦٥ )

وافق على أن تتلقى اللجنة تقريراً عن سير العمل في تطبيقات التوصيات التي اتخذت في الدورة السابقة ( الفقرة ٦٦ )

### تقرير الدورة الخامسة ل الهيئة الأسدية

وافق المجلس على تقرير الهيئة وأيد ما تضمنه من توصيات بما في ذلك برنامج العمل المقبل (الفقرة ٦٧) طالب بأن تعقد الهيئة اجتماعاتها سنويًا (الفقرة ٦٧) •

وأفق على طلب الهيئة بأن تعد الأمانة وجماعات العمل الاستشارية نموذجاً مثالاً لاتفاقيات مقاييس  
هيئة كي تدرسها الهيئة في دورتها المقبلة (الفقرة ٦٩) •

وأفق على انتخاب الهيئة دراستها لتكليف الائتماج والاستثمار (الفقرة ٧٠) •

وأفق أن على موسسات التمويل الدولية أن تبذل جهودها لتوفير التمويل بشروط امتيازية للبنية الأساسية ذات الصلة ولصانع الأسدية (الفقرة ٧٠) •

وأفق على أنه بالإضافة إلى تشجيع استخدام الكفالة والأوسع نطاقاً للاسدية من خلال التدريب على مستوى القاعدة، والدورات التدريبية القطرية والإقليمية، والحلقات الدراسية حول جوانب الهندسة الزراعية والجوانب الاقتصادية لاستخدام الأسدية، ويدعو إلى مزيد من الاهتمام لتحسين شبكات الائتمان والبنية الأساسية اللازمة لتوريد الأسدية حتى مستوى المزرعة (الفقرة ٧١) •

وأفق على توصية الهيئة بشأن مصطلحات الأسدية (الفقرة ٧١) •

وأفق على ضرورة استمرار وتعزيز نشاطات المشروع الدولي لتوريد الأسدية، مع الاهتمام بصورة خاصة باشتراك البلاد تضرراً التي ما زالت تواجه مشكلات خطيرة في موازين مدفوعاتها (الفقرة ٧٢) •

برنامج الأغذية العالمي: التقرير السنوي الرابع للجنة سياسات المعونة الغذائية وبرامجها

أصدر المجلس القرار رقم ٢٥٠ حول الرقم المستهدف لجهودات برنامج الأغذية العالمي للفترة ١٩٨١-١٩٨٣  
والذى يتضمن مشروع قرار مرفوع للمؤتمر العام للموافقة عليه (الفقرة ٨٤، القرار ٢٥٠) •

الإعداد للدورة العشرين للمؤتمر العام

ترتيبات الدورة وجدول أعمالها المؤقت

وأفق على مشروع وثيقة المؤتمر عن الإعداد للدورة العشرين للمؤتمر، ووافق عليها بعد إضافة البند التالي  
إلى جدول الأعمال المؤقت :

"النظر في دراسة شاملة يعد لها المدير العام عن نشاطات وأعمال المكتب الإقليمي للشرق الأدنى،  
مع مراعاة الآراء التي أبدتها بعض الوفود أثناء الدورة الخامسة والسبعين للمجلس، بما في ذلك  
النظر في مكان المكتب المذكور" (الفقرة ٩٢) •

موعد الترشيح لانتخاب رئيس المجلس

حدد المجلس آخر موعد لتسليم الترشيحات عند الساعة ١٧٠٠ من يوم الجمعة الموافق ١٩٧٩/٩/٧  
وتوزع هذه الترشيحات في موعد لا يتتجاوز يوم الجمعة ١٩٧٩/٩/١٤ (الفقرة ٩٦) •

## موجز برنا مج العمل واميزانية في الفترة ١٩٨٠ - ١٩٨١

اقرر المجلس ماجاء في خطاب المدير العام من أن برنامج العمل والمعizable يعكس اتفاقاً طاماً في آراء الحكومات الأعضاء حول الاستراتيجية والآليات وأساليب العمل (الفقرة ٩٨) .

وافق على أن موجز برنامج العمل وأمبارزة ١٩٨١-١٩٨٠ هو حجر الزاوية لجميع نشاطات المنظمة وأنه مخطط بعناية ، ويتسم باليجاز والوضوح ، وعرض مقترنات المدير العام للفترة المالية القادمة بوضوح (الفقرة ١٠٢)

أيد تأييداً تاماً الجهود المتواصلة التي يبذلها المديرون العامون في التخفيف من خطورة الوضع العالمي من خلال سياسات واستراتيجيات تركز على العمل الممعنوس على المستوى العجماني (الفقرة ١٠٤) .

رحب بمقترنات المدير العام التي رأى أنها تتماشي تماماً مع السياسات التي اعتمد لها كل من المجالس عام ١٩٧٦ والمؤتمن في دورته التاسعة عشرة فيما يتعلق بادخار اللامركبية على المستوى القطري (الفقرة ١٠٨)

رحب بما تقوم به أمانة المنظمة من تقييم صارم بالنسبة لانشاء وظائف جديدة وفي عدم قبول المقترنات في معظم الحالات الا بالنسبة للاحتجاجات ذات الاولوية القصوى وقد جرى ذلك أساسا من خلال الغاء وظائف فى مجالات ذات اولوية ادنى وأسفر ذلك عن قصر عدد الوظائف المستحدثة فى المقر الرئيسي على اربع وظائف فقط ( الفقرة ١٠٩ )

رحب عموماً بأن التدابير قد اتخذت ، حيثما كان ذلك ممكناً ومجدياً ، لتنفيذ المبادرات الجديدة  
والتوسعات البرامجية من خلال زيادة استخدام الاستشاريين ، والعقود ، والمؤسسات الوطنية  
• (الفقرة ١١٠)

٠ رحب باستعمار سياسة تخفيف عدد الاحتفاعات ، والوثائق ، والمطبوعات (الفقرة ١١١) .

أكمل لبرنامـج التعاون الفنى الذى أثبت أنه أدـاة فعـالة لمسـاعدـة الـبلـدان النـاميـة عـلـى تـحـقـيق أـهـدافـها الإنـمـائـيـة الزـارـاعـيـة (الفـقرـة ١١٦) \*

أيـدـ تماماً المقترنـاتـ المتعلقةـ بالـمسـاعـدـاتـ التـىـ تـقـدـمـهاـ المـؤـسـسـاتـ التـعـوـيلـيةـ،ـ مـثـلـ المـصـرـفـ العـالـمـيـ،ـ وـالـمـسـدـوقـ الدـولـىـ لـلـتـعـمـيمـ الزـرـاعـيـةـ،ـ وـالـمـسـارـفـ الـانـعـائـيـةـ الـاقـلـيمـيـةـ،ـ إـلـىـ الـبـلـدـانـ النـامـيـةـ فـيـ مـجـالـ صـيـاغـةـ وـتـحـديـدـ الـمـشـوـعـاتـ الـاسـتـثـمارـيـةـ فـيـ التـعـمـيمـ الزـرـاعـيـةـ (ـالفـقـرـةـ ١١٣ـ)ـ .ـ

لاحظ بارتياح التوسع المتواصل في البرنامج الميداني والأهمية المتزايدة لعنصر حسابات الامانة فيه  
الفقرة (١١٤) .

ترحب ، بصورة خاصة ، بتركيز المدير العام على استخدام مؤسسات البلدان النامية وموظفيها وخدماتها في تنفيذ المشروعات ، وحيث على تطوير هذه الوسيلة لتشجيع التعاون التقني فيما بين البلدان النامية . (الفقرة ١١٤) ٠

حيث على اجراء مشاورات مع برنامج الامم المتحدة للتنمية لضمان الاعتراف بوضع المنظمة البارز لدى تحديد المسئولية التنفيذية لمشروعات القطاع الزراعي (الفقرة ١١٥) ٠

أيد تماما المقترنات المتعلقة بميدان الموارد الطبيعية وأقر الزيادة المطلوبة . (الفقرة ١١٨) ٠

طالب بصورة أن توؤخذ في الاعتبار ، الخبرات المتوفرة في بعض البلدان فيما يتعلق بأسباب تدهور شبكات الري ، ورحب بجهود استصلاح مشروعات الري والصرف القائمة . (الفقرة ١١٨) ٠

أعرب عن ترحبيه بالتأكيد المتواصل الذي يعطى لانتاج البذور ، كما أعرب عن ارتياحه لما يلقاء هذا النشاط من دعم من جانب اللجنة الجامعية للأمم المتحدة (الفقرة ١٢٠) ٠

أعرب عن تأييده بقوة للجهود التي تبذل في سبيل زيادة انتاج الارز وتحسين نوعيته والحد من خسائر ما بعد الحصاد (الفقرة ١٢١) ٠

أقر الاولوية المتقدمة التي تسند لأنشطة تلافي خسائر الاغذية ، وان اعترف بأن ذلك يقتضي توافر مساهمات أساسية من موارد خارج المعزانية (الفقرة ١٢٦) ٠

ألح على ضرورة دعم برنامج عمل المنظمة في مجال تلافي خسائر الاغذية على اساس مضمون ومستمر (الفقرة ١٢٦) ٠

أعرب عن تأييده التام لنشاطات المنظمة في مجال مكافحة الجراد الصحراوى (الفقرة ١٢٦) ٠

أكمل أهمية الأنشطة المتعلقة بالموارد الوراثية في الحيوان والسمك والغابات (الفقرة ١٢٣) ٠

أعرب عن كامل تأييده للمنهج الشامل المتعلق بتنفيذ برنامج الانتاج الحيواني ، وأيد بقوة البرنامج المقترن لتنمية الدواجن (الفقرة ١٢٤) ٠

أعرب عن تأييده لل الأولوية التي تسند للإصلاح الزراعي والتنمية الريفية ، آملاً أن تحظى هذه الاولوية بالتبير والدعم الكاملين من نتائج المؤتمر العالمي القادم للإصلاح الزراعي والتنمية الريفية (الفقرة ١٢٦) ٠

أعرب عن تأييده لتوسيع النظام العالمي للإعلام والاذاعة المبكر ، وعن تأييده القوى لأنشطة المنظمة في مجال الامن الغذائي ، بما في ذلك خطة معونات الامن الغذائي (الفقرة ١٢٨) ٠

أعرب عن تأييده للمقترحات الواردة في البرنامج ٢-١٨ (سياسة الاغذية والزراعة) لتكثيف الدعم للاعمال الحكومية الدولية وللمفاوضات التجارية المتعلقة بالسلع الزراعية الأساسية (الفقرة ١٢٩) ٠

أيد تأييدها قوياً العيارات التي اتخذها المدير العام لمساعدة البلدان على الاستفادة الكاملة من مصادر الا سماك في مداطقها الاقتصادية الخاصة (الفقرة ١٣٠) ٠

وافقت على أن تبذل جهود خاصة في تلك البلدان التي لم تتح لها الفرصة لتنمية مصايدها البحرية ، لكنى تدرج نشاطات مصايد الأسماك الداخلية وتربية الأحياء المائية مع التنمية الريفية ( الفقرة ١٣١ )

رحب بزيادة الاهتمام بتنمية المجتمع الريفي في إطار برنامج الغابات ( الفقرة ١٣٢ )

وافتق على ضرورة الاستمرار في إسناد أولوية للعناية بالتجشير ومكافحة التصحر ، وخاصة من خلال النشاطات التي تتضمن إنتاج أخشاب الوقود في المناطق الجافة وحماية تجمعات المياه في المناطق الجبلية ( الفقرة ١٣٣ )

أعرب عن ارتياحه لاستمرار نمو أنشطة الاستثمار والتعاون المثمر القائم بين مركز الاستثمار وكالات التمويل ومن بينها الصندوق الدولي للتنمية الزراعية ( الفقرة ١٣٤ )

رحب بالزيادة الكبيرة التي حدثت مؤخرًا في القروض التي قدمها المصرف العالمي لقطاع الزراعة كما رحب باستثمار التعاون الوثيق بين المصرف العالمي والمنظمة ( الفقرة ١٣٤ )

توصى إلى اجتذاع في الآراء حول الاستراتيجيات والأولويات ووسائل العمل التي يقترحها المدير العام للنفترة المالية ١٩٨٠-١٩٨١ ( الفقرة ١٣٦ )

وافق على أن يمضي المدير العام قدماً في إعداد برنامج العمل والميزانية النهائي على أساس المقترنات الواردة في موجز برنامج العمل والميزانية الذي قدّمه ( الفقرة ١٤٠ )

تقرير الدورة السادسة والثلاثين لجنة البرنامج والدورة الثالثة والأربعين للجنة المالية

#### استعراض نشاطات المنظمة في مجال الاستثمار

أيدى المجلس بما آرائه ووصيات لجنة البرنامج المدرجة في الفقرات ١٤٨-٢ ، ١٤٨-٣ ، ١٦٣-٢ ، من تقريرها ( الفقرة ١٤١ )

رحب على وجه الخصوص، بالأهمية التي يوليهها مركز الاستثمار للتنمية الريفية ولدعم صغار المزارعين ، وكذلك إلى ميادين الاستثمار الجديدة سعياً مثل الصناعات الزراعية، والغابات لخدمة المجتمع ، والتغذية والتخزين . وأعرب من تأييده الكامل لجهود مركز الاستثمار في تشجيع المؤسسات التعبوية على اعتماد برنامج قطاعي لعمليات الأراضي ( الفقرة ١٤٤ )

حيث على توفيق ملاقة المشاركة القائمة بين المنظمة والصندوق الدولي للتنمية الزراعية ( الفقرة ١٤٦ )

رحب بالروابط الوثيقة بين المنظمة ومصارف التنمية الإقليمية ، ومؤسسات التمويل شبه الإقليمية ، ومصارف التنمية الوطنية ضمن نطاق برنامج المصارف لدى المنظمة ، والصناديق العربية ( الفقرة ١٤٧ )

حيث المنظمة على أن تكرس اهتماماً خاصاً لتطوير قدرات المعاهد الوطنية في مجال تحديد المشاريع الاستثمارية وتحضيرها وتنفيذها ( الفقرة ١٤٨ )

**أوصى** بزيادة الاعتماد على الاستشاريين والموظفين الوظيفيين من البلدان النامية في بعثات مركز الاستثمار .  
• (الفقرة ١٤٨)

وافق على وجهة نظر لجنة البرنامج من حيث أن الاهتمام المركزي للمنظمة يجب أن ينبع على التوسيع فكري عمليات إعداد المشاريع الملائمة بغية جذب مزيد من الموارد من مؤسسات التمويل (الفقرة ١٤٩) .

**أيد تأييداً كلياً** الدراسة التي يجريها مركز الاستثمار حالياً بتحديد طرق ووسائل تغيير دورة المشاريع

**أيد** عزم المدير العام على تحقيق قدر أكبر من التوافق في الاتفاقيات مع ممؤسسات التمويل (الفقرة ١٥١) .  
**رأى** أن من الضروري أن تحفظ المنظمة باستقلالها ومرؤوتها في ميدان الاتفاقيات مع ممؤسسات التمويل ، وبالنظر إلى أن مركز الاستثمار مسؤول في المقام الأول أمام حكومات البلدان الأعضاء ، فإن المنظمة يجب أن تواصل تحمل نسبة من تكاليف البعثات مع ممؤسسات التمويل (الفقرة ١٥٢) .

أيد الخطوات المختلفة التي اتخذها مركز الاستثمار مصوّخراً لتحسين لفعالية الخدمات التي يقدّمها للبلدان النامية ، وأوصى بالاستثمار في مواصلة تعزيزه بغية مواجهة الزيادة المتوقعة في الطلب على معونات  
• (الفقرة ١٠٣)

الوضع الحالى للفظمة

#### (أ) حالة الاشتراكات والا شتراكات المتأخرة

وافق على وجهة نظر لجنة المالية بأنه يتبعين على الدول الأعضاء جميعها من عليها اشتراكات واجبة السداد ،  
أن تحترم التعهدات التي أبرمتها ، وطالب تلك البلاد بأن تسارع إلى سداد التزاماتها (الفقرة ١٥٨)  
ناشد الدول الأعضاء من عليها اشتراكات واجبة السداد أن تسوى أوضاعها قبل الدورة الحشرين للمؤتمر  
لكي لا تثار مسألة حقها في التصويت (الفقرة ١٦٢) .

## جدول الاشتراكات للفترة المالية ١٩٨٠-١٩٨١

**اقتراح أن يقر المؤتمر للفترة المالية ١٩٨١-١٩٨٠ جدول الاشتراكات الوارد في الملحق "أ" بهذا التقرير ، والذى يستند الى جدول الاشتراكات الام المتقدمة لعام ١٩٧٩ على أن يخضع لائحة تعداديات انتشاراً من انضمام اعضاء جدد خلال الدورة العشرين للمؤتمر (الفقرة ١٦٥) .**

**نصي** برفع مشروع قرار حصول جدول اشتراكات الفترة المالية ١٩٨٠-١٩٨١ إلى الموئتم للموافقة عليه  
الفقرة (١٦٦).

التفويض في الاقتراض

تفاق على وجهة نظر لجنة المالية بأن تكون الحسابات الداخلية هي المصدر الأول للقروض التي رخص للمديرين العام باقتراضها (الفقرة ١٧٣).

وافق على القرار رقم ٧٥/٣ حول التفويض بالاقتراض حتى مبلغ خمسة ملايين دولار . (الفقرة ١٧٤)

#### سائل لجنة الخدمة المدنية الدولية

وافق على التغييرات التي ادخلت على المادة ٣٠١-٣٢١ في النظام الأساسي لشئون العاملين بشأن  
عاليات الأعالة والمادة ١٣٢-٣٠١ بشأن المفهوم الدراسية للابناء . (الفقرة ١٧٥)

#### تعيين المراجع الخارجى

وافق المجلس على القرار رقم ٧٥/٤، على إعادة تعين المراقب والمراجع العام لحسابات المملكة المتحدة مراجعا  
خارجيا لحسابات المنظمة لفترة سنتين أخريين اعتبارا من مراجعة حسابات عام ١٩٨٠ (الفقرة ١٧٧ ،  
القرار رقم ٧٥/٤) .

#### التعاون التقنى بين البلدان النامية

أكّد المجلس من جديد تأييده للتعاون التقنى فيما بين البلدان النامية باعتباره مفهوما من مفاهيم  
التنمية ، اكتسب أهمية متزايدة في منظومة الأمم المتحدة منذ افتتاح خطوة عمل بيونسأيرس (الفقرة ١٨١)  
امتدح "العمل الرائد" الذى قامته المنظمة في هذا المجال (الفقرة ١٨١) .

رأى أن دور المنظمة في مجال التعاون التقنى فيما بين البلدان النامية ينبغي ألا يقتصر على دور التحفيز  
والمساعدة ، بل ينبغي على المنظمة أن تلعب دورا ديناميكيا في تطوير مفاهيم ومنهج جديدة ، وفي مساعدة  
البلدان على تحديد احتياجاتها وتشخيص قدراتها (الفقرة ١٨٦) .

أكّد أهمية احتفاظ المنظمة ، من خلال المكاتب الإقليمية والقطبية ، بصلات مع المؤسسات شبه الإقليمية  
والإقليمية التي تتطلع بدور حيوي في تعزيز التعاون التقنى فيما بين البلدان النامية (الفقرة ١٨٣) .

حيث الحكومات المعنية على النظر ببعضها فيما بين العطف لسياسات الاستفادة من طاقات البلدان النامية في برامج  
المنظمة ، ورأى ضرورة أن تولي المنظمة اهتماما متزايدا لتجمیع المعلومات المتعلقة بطاقة البلدان النامية  
في ميادين اختصاص المنظمة ونشر هذه المعلومات بصورة منتظمة (الفقرة ١٨٤) .

#### تقرير الدورة السابعة والثلاثين للجنة الشئون الدستورية والقانونية

#### إجراءات إنشاء الأجهزة الدستورية والغائبة

أوصى برفع مشروع قرار حول إجراءات إنشاء الأجهزة الدستورية والغائبة إلى الموعتم لقراره (الفقرة ١٩٠) .

#### تعديل المادتين ٩-٦٢ و ٩-٦٣ من اللائحة العامة للمنظمة

أوصى برفع مشروع قرار حول تعديل المادتين ٦٢-٩ و ٦٣-٩ من اللائحة العامة للمنظمة إلى الموعتم  
لقراره (الفقرة ١٩٣) .

- تتعديل اتفاقية وقاية البياتات لاقليم جنوب شرق آسيا والمحيط الهادى

أصدر المجلس القرار رقم ٢٥٠/٥ ، بتعديل اتفاقية وقاية البياتات لاقليم جنوب شرق آسيا والمحيط الهادى (الفقرة ١٩٦ ، القرار ٢٥٠/٥)

- تعدل الدستور وتعدل النسخة الفرنسية من اللائحة العامة للمنظمة

اقتراح المجلس على المؤتمر الموافق على مشروع قرار بشأن تعديل الدستور وتعدل النسخة الفرنسية من اللائحة العامة للمنظمة (الفقرة ١٩٧)

المسائل الدستورية والقانونية الأخرى

- النسختان الفرنسية والاسبانية لاتفاقية المعقودة مع الصندوق الدولى للتنمية الزراعية

وافق على ضرورة اعداد نسخ اتفاقية المعقودة بين المنظمة والصندوق الدولى للتنمية الزراعية بجميع اللغات المستعملة في المنظمة والصندوق بالتشاور بين امانتي المظمتين ، وأن تعرض على المجلس في دورة لاحقة (الفقرة ٣٠٣)

- تغيير اسم المكتب الاقليمي لآسيا والشرق الاقصى والمؤتمر الاقليمي لآسيا والشرق الاقصى

وافق على تغيير اسم المؤتمر الاقليمي من "المؤتمر الاقليمي لآسيا والشرق الاقصى" إلى المؤتمر الاقليمي لآسيا والمحيط الهادى ، كما وافق على تغيير اسم المكتب الاقليمي ليصبح المكتب الاقليمي لآسيا والمحيط الهادى (الفقرة ٣٠٤)

دعا المؤتمر للموافقة على هذين التغييرين (الفقرة ٣٠٤)

- طلبات العضوية في المنظمة : دولة ساموا الغربية المستقلة

رخص المجلس للدير العام في أن يدعو دولة ساموا الغربية المستقلة للاشتراك بصفة مراقب ، في اجتماعات المجلس العلامة ، وفي الاجتماعات الاقليمية والفنية التي تعقدها المنظمة وتكون ذات اهتمام لها (الفقرة ٣٠٧)

تعيين ممثلى الدول الاعضاء فى صندوق تقاضى موظفى المنظمة

عين المجلس السيد مايرا أيفانوكفيتش اروزينا الممثل الدائم المناوب لباناما لدى المنظمة ، والسيد روجر هارولد الممثل الدائم المناوب لكندا لدى المنظمة ، عضوين في لجنة تقاضى موظفى المنظمة بصفتهم ممثلين للمؤتمر للفترة التي تنتهي في ١٩٧٩/١٦/٣١ وذلك بدلا من السيدين سون مهدى (الهند) والسيد جوزپ ميشيليز دى سلوينجلو (ايطاليا) (الفقرة ٣٠٨)

موعد انعقاد الدورة السادسة والسبعين للمجلس ومكان انعقادها

قرر المجلس أن يعقد دورته السادسة والسبعين في روما من ٦ - ١١/٨ ١٩٧٩ (الفقرة ٣٠٩)

## مقدمة

- ١- عقدت الدورة الخامسة والسبعون للمجلس بمدينة روما في الفترة ١١-٢٣/٦/١٩٧٩ برئاسة السيد بوكار شايب رئيس المجلس .
- اقرار جدول الاعمال والجدول الزمني<sup>(١)</sup>
- ٢- يرد في الملحق أ بهذا التقرير جدول الاعمال الذي أقره المجلس لهذه الدورة .
- انتخاب نواب الرئيس وتعيين رئيس وأعضاء لجنة الصياغة<sup>(٢)</sup>
- ٣- بعد أن استمع المجلس إلى بيان من الرئيس ، قرر ضرورة النص على زيادة عدد نواب الرئيس من اثنين إلى ثلاثة اعتبارا من الدورة الحالية .
- ٤- وعلى هذا الأساس ، قرر المجلس المادة ١ ، الفقرة ١ من لائحة الداخلية لتصبح على النحو التالي :
- ”يتخـبـ المـجـلـسـ ، فيـ بـدـاـيـةـ كـلـ دـوـرـةـ مـنـ دـوـرـاتـهـ ، بـنـائـيـنـ أـوـلـوـثـانـ لـرـئـيـسـ /ـ ثـلـاثـةـ نـوـابـ لـرـئـيـسـ يـظـلـونـ فـيـ مـاـصـبـهـمـ حـتـىـ يـتـخـبـ نـوـابـ جـدـدـ لـرـئـيـسـ ، فـيـ الدـوـرـةـ التـالـيـةـ لـلـمـجـلـسـ“ . (٣)
- ٥- طالبت بعض الوفود بأن يراعي عند انتخاب نواب رئيس المجلس مبدأ التناوب ضمانا للتوزيع الجغرافي العادل ورأرت بعض الوفود أنه من المستحسن الاخطار مسبقا عن الاقتراحات بتعديل اللائحة الداخلية .

CL 75/1, CL 75/1(a), CL 75/INF/1- Rev.1, CL 75/PV/1 ; G.L 75/PV/17 . (١)

CL 75/PV/1, CL 75/PV/2 CL 75/PV/17 (٢)

(٣) تضاف العبارات الموضوع تحتها خط ، وتحذف العبارات الموضوعة بين قوسين .

٦- انتخب المجلس ثلاثة نواب للرئيس لدورته الحالية وهم السادة خوزية ليدو (الفيليبين)، وعاطف يحيى بخارى (المملكة العربية السعودية)، وهو جو باينس (بلجيكا) .

٧- انتخب المجلس السيد برويز مسعود (باكستان) رئيساً للجنة الصياغة والدول التالية اسماؤها أعضاء في اللجنة :

<u>الدول</u>	<u>الإقليم</u>
غانا ، زائير	أفريقيا
الهند	آسيا والشرق الأقصى
فرنسا	أوروبا
فنزويلا	أمريكا اللاتينية
لبنان	الشرق الأدنى
الولايات المتحدة الأمريكية	أمريكا الشمالية
استراليا	جنوب غرب المحيط الهادئ

#### بيان المدير العام (١)

٨- استمع المجلس إلى البيان الافتتاحي للمدير العام الذي استعرض فيه أوضاع الأغذية والزراعة في العالم وعرض بایجاز الخطوط العريضة للعمل التي يرى ضرورة التصدي على أساسها للمشاكل الراهنة . كما قدم موجز برنامج العمل والميزانية الذي اقترحه للفترة المالية ١٩٨١-١٩٨٠ . ويرد نص هذا البيان في الملحق ( د ) بهذا التقرير .

٩- تدخل كثير من الوفود لتجنئة المدير العام على بيانه الواضح والصريح والمفصل ، والذي يقدم دليلاً ملماوساً على تفاصيله الكامل لمشاكل الزراعة في العالم . وأعربت جميع الوفود عن تأييدها القوي للمدير الذي انتزعه . وقد حضرت مختلف الوفود ببياناتها ، اشارات محددة إلى تأييدها

الخاص لبرامج العمل الرئيسية للمنظمة بما في ذلك ، وعلى وجه الخصوص ، لا مركزية النشاطات على المستوى الميداني ، وبرنامج التعاون الفني ، وخطة العمل المكونة من خمس نقاط للأمن الغذائي العالمي ، والعمدة العالمي القادر للإصلاح الزراعي والتنمية الريفية ، وبرنامج تلافي خسائر الأغذية وتنمية الثروة السمكية في المناطق الاقتصادية الخاصة ، وعمليات الطوارئ التي اضطاعت بها المنظمة مثل مكافحة الجراد الصحراوي ٠

١٠- وأعيبت هذه الوفود عن القلق فيما يتعلق بمستوى الميزانية المقترن الذى تعتبره منخضاً للفاية وأكدت اقتناعها بأن الاختراق في الرأى الذى يبدو أنه بدأ يسود المجلس أذاً الخطوط العريضة للبرنامج للفترة المالية القادمة، سوف يقود إلى اتفاق مماثل في الرأى، إن لم يكن اجتماعاً على اقرار المستوى المتوافق المقترن للميزانية.

الاشادة بخدمات السيد رُسْـونـيـسـكـو (١)

١١- أشاد المجلس بخدمات السيد فورتونيسكو رئيس شوؤون المراسم بمناسبة افتتاحه خدمة المنظمة بعمر ٦٤ عاماً قضاها في العمل لدى المنظمات الدولية . وقد تحدث المدير العام وكذلك مندوب مالطا وهو عميد الممثلين الدائمين لدى المنظمة بهذه المناسبة ، فامتدح كفاءة السيد فورتونيسكو وتفانيه وسعة صدره خلال أدائه لوظائفه راجين له حياة سعيدة .

١٦ - وقد أعرب السيد فورتونيسكو عن شكره للمجلس على ما أسبغه عليه من شرف وعلى ما أضفاه على  
مهنة الاشتغال بالعمل الدولي من تكريمٍ.

## الأوضاع العالمية الراهنة للأغذية<sup>(١)</sup>

- ١٣- وافق المجلس على التحليل الذي ورد في الوثيقة بشأن الوضع الراهن للأغذية في العالم وأعتبر التقديرات واضحة وشاملة وأنها توفر أساساً مفيداً للدراسة التي سيجريها المجلس لخطة العمل التي وضعها المدير العام بشأن الأمان الغذائي العالمي، ولد راستة موجز برنامج العمل والميزانية للفترة المالية القادمة، وبصورة عامة لتقدير مدى التقدم نحو اقامة نظام اقتصادي دولي جديد.
- ١٤- وكان من رأي المجلس أن الوضع الراهن للأغذية في العالم سيظل قلقاً، إن لم يكن هشافياً في البلدان النامية، على الرغم من التحسن الا ضئلي الذي طرأ نتيجة للمحاسبيل الجيدة عموماً خلال ١٩٧٨. ولا حظ المجلس بقلق أن هناك ٦٤ بلداً تواجه ظروفًا مهضوّلة سيئة، وإن من المتوقع لارتفاع القمح والحبوب الخشنة عام ١٩٧٩ أن يكون دون مستوى الدالة وأنه سيكون دون مستوى متطلبات الاستهلاك عام ١٩٧٩ / ١٩٨٠ وأن ظروفًا قاسية من الجفاف سادت في بعض أجزاء إفريقيا وجنوب آسيا قبيل الامطار الموسمية. وبالنظر للشكوك التي تحيط باحتلالات بعض المحاسبيل عام ١٩٧٩، طلب المجلس إلى المدير العام اتخاذ إجراءات مناسبة وعاجلة لمواجهة حالات الطوارئ التي قد تترجم عن ذلك.
- ١٥- وأعرب المجلس عن تقديره للإجراءات الفورية التي اتخذها المدير العام لمواجهة العدد من حالات الطوارئ التي شرأت عام ١٩٧٨. بيد أن غزو الجراد الصحراوي ما زال يهدد الانتاج الزراعي في حوالي خمسين بلداً في إفريقيا وآسيا، ولا بد من موافقة عمليات مكافحة حمى الخنازير الإفريقية بالرغم من النجاح الملموس الذي تحقق في عدة بلدان. وأعرب المجلس عن تأييده القوي للدعا الذي وجهه المدير العام طلباً لمساهمات لازمة باللحاج لدعم برنامج مكافحة الجراد الصحراوي وغيره من برامج العمل الخاتمة.
- ١٦- ولا حظ المجلس التقديرات الأخيرة التي وضعتها المنظمة والتي جاء فيها أن نسبة الزيادة في انتاج الأغذية عام ١٩٧٨ في العالم ككل وفي البلدان النامية أيضاً بلغت ٤٩٪ إلى جانب النسبة الكبيرة التي حققتها البلدان المتقدمة. فقد ارتفع انتاج الحبوب بنسبة ٧٪ ليصل الى رقم قياسي جديد. كما زاد المخزون العالمي من الحبوب زيادة جديدة في ١٩٧٨ / ١٩٧٩ فأصبح يمثل حوالي ٦٠٪ من الاستهلاك الظاهر. إلا أن هذه التطورات الملائمة تخفي عدداً من العوامل الباعثة على القلق بالنسبة للاتجاهات بعيدة المدى. وعلى الرغم من أن متوسط معدل نمو انتاج الأغذية في البلدان النامية خلال ١٩٧٠-١٩٧٨ قد ارتفع إلى مستوى انتاج المستويات، فإنه لم يتحقق بعد الهدف المتمثل

بتحقيق زيادة سنوية بنسبة ٤٪ خلال عقد التسعية الثانية ولم يظهر أي دليل على تقلص حدة الموجات ونقص التغذية وخاصة في أشد البلدان تضرراً . وعلى الرغم من الاتساع الطيفي في انتاج الأغذية في أفريقيا عام ١٩٧٨ ، فإن متوسط معدل انتاج الأغذية في القليم ظل دون مستوى معدل نمو السكان بكثير ، واستحدث المجلس البلدي الافريقية الأعضاء على اتخاذ جمل حازم من أجل زيادة انتاج الأغذية حسب التوصيات الواردة في قرار عروشة بشأن الخطة الغذائية الاقليمية لافريقيا . كما طلب المجلس الى الدول المتقدمة والمنظمات الدولية تقديم الدعم المالي والفنى اللازم .

١٧- وأحيط المجلس علما بأنه كان من المتوقع أن ترتفع واردات البلدان النامية من الحبوب إلى ٧٨ مليون طن خلال ١٩٧٩/١٩٧٨ بعد أن كانت ٧٠ مليون طن خلال ١٩٧٨/١٩٧٧ ، وإن ترتفع احتياجات أشد البلدان تضرراً من ١٦ مليون طن إلى ١٨ مليون طن . وأعرب المجلس عن قلقه اذ لاحظ أن الأعباء الناتجة عن تزايد الواردات من الأغذية «ولا سيما الحبوب» تؤدي تدريجياً إلى خفض الميزان التجارى للبلدان النامية في قطاع الزراعة والتأثير على نحو عكسي على قدرة هذه البلدان على استيراد سلع رأسمالية وأسمدة وغيرها من المستلزمات الزراعية اللازمة لتنميتهما الاقتصادية . وقد شدد عدد من البلدان الأعضاء بهذا الصدد على أنه إذا استمر الاتجاه المتزايد الأخضر في أسعار القمح فإن البلدان النامية ستتعانى أعباءً مرهقة عند تدبير العطمة الأجنبية اللزجة ، لا سيما وإن مستوى المعونة الغذائية يكاد لا يسجل أية زيادة .

١٨- ولا يلاحظ المجلس بأسف أن مخصصات المعونة الغذائية لفترة ١٩٧٩/١٩٧٨ هبطت أيضاً دون الرقم المستهدف الأدنى الذي حدده مؤتمر الأغذية العالمي ، وهو عشرة مليارات طن من الحبوب ، وأن التزادات الاحتياطية الدولية من أغذية الطوارئ لعام ١٩٧٩ كانت بعيدة جداً عن مستوى الرقى المستهدف وقدره ٥٠٠٠٠ طن من الحبوب . وما زالت الموارد المتعددة بها لبرنامج الأغذية العالمي لفترة ١٩٨٠/١٩٧٩ تقل عن الرقم المستهدف البالغ ٩٥٠ مليون دولار بنحو الربع تقريباً . واستحدث المجلس الجهات المتبرعة التقليدية والمحتملة على حد سواء على تقديم تعهدات اضافية أو جديدة ، حسب الحالة ، لتغطية هذا النقص .

١٩- وقد أعرب المجلس عن قلقه بشأن احتمال حصول هبوط في مساحة الأراضي التي زرعت هذا العام بالحبوب الغذائية المهمة في بعض البلدان المصدرة الرئيسية . ومن شأن هذا الهبوط أن يقلل من الانتاج في وقت قد تكون بحاجة ماسة اليه . وقد أوضح للمجلس أن مثل هذا التحول يمكنه ردود فعل المزارعين إزاء الأسعار غير المواتية وليس نتيجة لتطبيق أية سياسات حكومية .

٤٠— وجاء في الوثيقة أنه من المتوقع أن تزداد المخزونات المرحلية من الحبوب الغذائية مع استبعاد تلك التي يحتفظ بها الاتحاد السوفييتي والصين — في نهاية ١٩٢٩ / ١٩٢٨ إلى مستوى يعتبر ممكناً الناحية الأحصائية، كافية بالنسبة للأمن الغذائي العالمي . غير أن المجلس لا يلاحظ أن هذه الصورة الشاملة يشوبها عدد من السمات المقلقة . أولها التقدم الضئيل الذي أحرز في بناء المخزونات في البلدان النامية، باستثناء الهند وتركيا، وبدرجة أقل، بعض بلدان الشرق الآدنى الأخرى . وظنيها، شدة تركيز المخزونات في بضعة بلدان مقدرة، تركيزاً شديداً، مما قد يؤدي إلى اختلافات في تنالها وتدالوها إلى المناطق المحتملة عد حدوث فشل واسع النطاق في المحاصيل . وفي هذا الصدد لا يلاحظ المجلس الخطوات التي اتخذتها بعض البلدان المصدرة لتحسين طاقتها في مجال التداول والتقليل . وثالثها، أن تراكم المخزونات من السنوات الأخيرة كان مركزاً أساساً في الحبوب الخشنة ، وبدرجة أقل كثيراً في القمح والرز . وقد قلل ذلك من قيمة الزيادة في المخزونات من زاوية الأمان الغذائي العالمي، إذ أن الحبوب الخشنة لا يمكن استخدامها كلها إما مباشراً كفداء للإنسان .

٤١— وفيما يتعلق بالاحتمالات قصيرة الأجل لا يلاحظ المجلس أنه لما كان من المتوقع أن يعجز اتساع طام ١٩٢٩ من القمح والحبوب الخشنة عن الوفاء بالاحتياجات الاستهلاكية الجارية، فإن من المرجح أن تستنفذ المخزونات المرحلية للحبوب الغذائية خلال ١٩٨٠ / ١٩٧٩ . ويُنظر إلى ذلك باعتباره من الملامح المقلقة الإضافية . فالآن الغذائي العالمي ما زال هشاً للغاية، ويتوقف على تقلبات المناخ . واقتراح تعزيز نظام الإنذار المبكر بالمنظمة بترتيبات لمساعدة البلدان المتضررة على مواجهة حالات الطوارئ، وكذلك بخطة لاستعداد للنكوارث . وأشار أيضاً إلى إمكانية استخدام موارد برنامج التعاون الفني في هذه البرامج لتقليل الآثار المعاكسة للمناخ إلى الحد الأدنى .

٤٢— وأشار كذلك إلى أن حالة الأمان الغذائي العالمي أصبحت تفتقر بدرجة أكبر إلى اليقين نتيجة لعدم وجود اتفاقية حبوب دولية ذات أحكام ملائمة خاصة بالمخزونات والأسعار . وأعرب المجلس عن قلقه العميق لتأجيل المفاوضات حول اتفاقية الحبوب الدولية الجديدة، ورحب بخطة العمل ذات النطاق الخمس التي قدمها المدير العام، والتي تركز على المشاكل المباشرة للأمن الغذائي . وقد تم تناول هذا الموضوع بعديد من التفصيل في بند لا حق من بند جدول الأعمال .

٤٣— وفيما يتعلق بالتجارة الزراعية الدولية لا يلاحظ المجلس الزيادة الحقيقة في قيمتها في عام ١٩٧٧، تلك الزيادة التي اقتربت بتحسين في تسلسلي تبادل المنتجات الزراعية للبلدان النامية، وازدياد تصديرها من الصادرات الزراعية . ولكن يبدو وأن اتجاه تصديرها إلى الهبوط في المعنى البعيد قد بدأ يظهر من جديد في عام ١٩٧٨، عندما تدهورت تسلسلي تبادل المنتجات الزراعية للبلدان النامية . وأعرب المجلس عن قلقه إزاء هذه التطورات الأخيرة، وكذلك للفجوة المتزايدة الاتساع بين انتاج الأغذية واحتياجيات الاستهلاك في البلدان النامية ، ولا سيما في أشد البلدان تضرراً .

٤٤ - وأثرب المجلس عن القلق أيضاً إزاء احیاء سياسة الحماية الجمركية لا بالنسبة للمنتجات الزراعية فحسب بل وكذلك المنتجات المصنعة وشبه المصنعة في البلدان المتقدمة ، وهي السياسة التي تشجع منتجات البلدان التي تنتج بتكلفة مالية وتنوى إلى وجود صادرات معينة . وفي هذا الصدد أكد المجلس أهمية تيسير وصول منتجات البلدان النامية إلى أسواق البلدان المتقدمة باعتبار ذلك شرطاً أساسياً مسبقاً لإقامة نظام اقتصادي ينبع من اتفاق في الأونكتاد الخامس (الدورة الخامسة لموعتمبر) حول العناصر الأساسية للمصدوق المشترك لتمويل برنامج متكمل للسلع، وأنه قد أجريت بعض التحسينات في النظام العام لمشروعات الأفضليات ، وقد لوحظ أيضاً أنه قد تم احراز بعض التقدم فيما يتعلق بتخفيضات الرسوم الجمركية في المفاوضات التجارية متعددة الأطراف لاتفاقية الجات .

٤٥ - وأحيط المجلس علماً بأن من السابق لأوانه تقييم النتائج التي توصلت إليها الدورة الخامسة للأونكتاد ، إلا أن التقييم الأولي لها يشير إلى تقدم محدود في بعض المجالات وإن كانت بعض المسائل الأساسية قد ظلت بدون حل ، من بينها مسائل تتعلق بسياسة الحماية ، وبالتعاون الاقتصادي بين البلدان النامية ، وبالسلع ، وبأقل البلدان نمواً ، وهذه المسائل صلة خاصة بالاغذية والزراعة . وفيما يتعلق بسياسة الحماية ، وافقت الدورة الخامسة للأونكتاد على برنامج عمل لا جراً تعداديات هيكلية تتعلق بالتجارة والسياسات والإجراءات المتعلقة بـ سياسة الحماية . أما بقصد التعاون الاقتصادي بين البلدان النامية فقد طالبت دورة الأونكتاد الخامسة المجتمع الدولي بأن يقدم دعماً وعوناً للملايين للبرامج المتعلقة بالتعاون الاقتصادي بين البلدان النامية . وفي هذا الصدد ، لا حظ المجلس أن المدير العام قد دعا إلى عقد مشاورات فنية بشأن التعاون الاقتصادي بين البلدان النامية في ميدان الاغذية والزراعة في الأسبوع الأخير من شهر يونيو / حزيران ١٩٧٩ . وفيما يتعلق بمسألة السلع ، حيث دورة الأونكتاد الخامسة الحكومات التي لم تتعهد بعد بتقديم مساهماتها إلى الشباك الثاني للمصدوق المشترك ، بأن تفعل ذلك قبل الدورة الرابعة لموعتمبر الام المتحدة للتفاوض حول الصندوق المشترك ، المزمع عقدها في أواخر هذا العام . كذلك حيث الأونكتاد الحكومات على أن تعجل بعقد مواعديات التفاوض بشأن السلع ، التي أحرز في صدد الأعداد لها . تقدم ملحوظ في إطار البرنامج السعى المتكمل ، أما بشأن أقل البلدان نمواً ، فقد أقرت دورة الأونكتاد الخامسة، برنامج عمل جديداً شامل يدعو إلى اتخاذ تدابير متغيرة واضافية ، كمساهمة أساسية في إقامة نظام اقتصادي دولي جديد .

٤٦ - ولا حظ المجلس بارتفاع النشاush معدل الزيادة في استهلاك الأسمدة في بلدان اقتصاديات السوق النامية وخاصة في أشد البلدان تضرراً حتى وصل إلى المستويات السابقة للأزمة ، وأكّد المجلس على ضرورة المحافظة على هذا المعدل اللازم لتحقيق زيادة سريعة في إنتاج الاغذية . ولا حظ المجلس بقلق ان اسعار الأسمدة الرئيسية الثلاثة آخذة في الارتفاع ، وعلاوة على ذلك ، فإن المساهمات

في المشرقي والغربي لتوريد الأسمدة التابع للمنظمة قد أخذت بصيرة  
عالية خلال السنتين الأخيرتين . حيث المجلس كافحة البلدان المترورة  
على زيادة مساهماتها لهذا المشروع بنسبة كبيرة ، وأن تزيد من معونات الأسدة التي  
تقدها لأشد البلدان تضريبا والى البلدان النامية الآخر التي تعاني من نقص موارد القد الاجنبي ،  
بغية الوصول إلى المستوى الستوي المستهدف وقدر هـ مليون طن من العناصر المغذية — الذى دعى  
اليه الدورة الاستثنائية السابعة ل الجمعية العامة لأعام المتحدة .

٤٧ - ولا حظ المجلس أن التزامات المعونة الخارجية الرسمية في ميدان الأغذية والزراعة قد تزايدت بصورة ملحوظة في عام ١٩٧٧، كما يحتفل أنها زادت أيضاً في عام ١٩٧٨ ° وبالرغم من هذه الزيادات، فإن تدفق المعونات الخارجية، في إطار التعريف الضيق لمنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية، لا يزال أكثر قليلاً من نصف المبلغ الذي أشار إليه بيان مانهلا لمجلس الأغذية العالمي، ومقداره ٣٠٠ مليون دولار كعنصر ضروري لتحقيق معدل نمو في الناتج الأغذية في البلدان النامية، قدره ٤ % سنوياً ° كما حيث المجلس جميع الجهات المترتبة على زيادة مستوى مساعداتها الخارجية في مجال الأغذية والزراعة وتحسين شروط هذه المساعدات، وأعاد المجلس تأكيد التوصيات التي أقرتها اللجنة الجامعية التي أنشأتها الجمعية العامة للأمم المتحدة بموجب قرارها رقم ٣٦ / ١٧٤، في دورتها الثانية، والتي تنص على ضرورة الوصاول في نهاية عام ١٩٨٠، إلى تلبية الاحتياجات السنوية التقديرية من المعونة الخارجية وقد رحها ٨٣٠٠ مليون دولار، على أن يكون ٥٠٠ مليون دولار منها على أساس الشروط الامتيازية °

٤٨ - وقد بحثت الدور الرئيسى الذى يجب أن يتضطلع به الاستثمارات المحلية ، فى زيادة الناتج الاقصى في البلدان النامية، أفسر مجلس من القلق إزاء ندرة المعلومات المتعلقة بتدفق مشكل هذه الاستثمارات إلى قطاع الزراعة . ويستطيع المجلس إلى النتائج التي سيسفر عنها تحليل المظاهر للاستثمارات المحلية والثقافات الجارية في قطاع الزراعة، والتي طلبت المنظمة بيانات بشأنها في استبيان أرسل إلى البلدان الأعضاء . وطلب المجلس مرة أخرى من البلدان الأعضاء مراجعة الأولويات لا رسال الردود الواقية المطلوبة على الاستبيانات في الوقت المناسب .

٤٩ - وأكد المجلس على الدور الهام الذي تلعبه السياسة العامة في حفزاً لانتاج الغذائى والزراعي في البلدان النامية، وأعرب عن أمله في أن تعطي الحكومات المعنية الأولوية لصياغة وتنفيذ سياسات للأسعار الزراعية تكفل توفير المنتجات الغذائية والزراعة بأسعار معقولة للمستهلكين وليكون في ذات الوقت مجزية للم المنتجين . كما يجب ايلاء الا هتمام الكافي لتحسين التسويق وتكنولوجيا ما بعد الحصاد وتلقي خسائر الأذى بعنة .

(١) تقرير الدورة الرابعة للجنة الأمان الغذائي العالمي

- ٢٠- بحث المجلس خطة العمل الخاصة بالأمن الغذائي العالمي التي أقرتها اللجنة وأوصت المجلس بالموافقة عليها . كما رفعت اللجنة للمجلس مشروع قرار للنظر فيه .
- ٢١- لاحظ المجلس أن اللجنة الجامعية (لجنة العموم) في الأمم المتحدة المشأة بالقرار ٣٦/١٧٤، قد رحبت بمبادرة المدير العام إلى اقتراح خطة العمل وطلبت ببحث هذه الخطة بعناية . وأكد المجلس أن خطة العمل تقضي بالعودة إلى المفاهيم الأصلية المعتمدة للتعهد الدولي للأمن الغذائي العالمي ، وتهبّلُ<sup>١</sup> المسيل لتنفيذ التعهّدات التي التزم بها الحكومات عام ١٩٧٤ . واتفق المجلس مع وجهة نظر اللجنة بأن خطة العمل ، التي تقوم على أساس طوعي ، ليست بدليلاً عن اتفاقية الحبوب الدولية الجديدة التي تتضمن أحكاماً ملائمة ، وملزمة قانونياً ، تتعلق بالمخزونات ، والأسعار والعون الغذائي والأمن الغذائي . ولا حظ المجلس أن الخطة تتضمن هماصراً تعتبر مساعدة لا اتفاقية الحبوب الدولية الجديدة كما تصوّرها موتمر التفاوض الذي توقف اجتماعاته في فبراير/شباط ١٩٧٩ دون أن يُستكمل أعماله . وصادق المجلس على الطلب الذي وجهته اللجنة إلى كافة الحكومات المعنية للبحث بصورة عاجلة عن أساس لاستئناف هذه المفاوضات وابرام اتفاقية . ووافق المجلس على أن الأمان يتطلب اعادة النظر في خطة العمل في حال ابرام اتفاقية الحبوب الدولية الجديدة .
- ٢٢- وأعرب المجلس عن انشغاله وقلقه إزاء أوضاع الأمان الغذائي العالمي التي لا تقل خطورة الآن عن الأوضاع التي كانت سائدة قبل أزمة الأغذية العالمية في أوائل السبعينيات ، وذلك بالنظر إلى الزيادة السريعة في احتياجات البلدان النامية من الواردات وعدم وجود نظام للمخزونات الاحتياطية قائم على التنسيق ، واستمرار تعرض كثير من البلدان للعجز في الأغذية نتيجة لفشل المحاصيل ، وأسوأ التقديرات الخطير الذي ما زال يوثّر في قطاعات كبيرة من السكان في كثير من البلدان . وما زالت المساعدات الدولية تقل عن الاحتياجات والأهداف .
- ٢٣- ووافق المجلس على أن الأمان الغذائي العالمي يعتبر منصراً أساسياً لقيام النظام الاقتصادي الدولي الجديد . والأساس المتبين لإقامة الأمان الغذائي على المدى البعيد يمكن في زيادة انتاج الأغذية في البلدان النامية . ويجب أن توضع الاحتياطيات الوطنية من الأغذية ، التي تعد ضرورية لتعويض النقص المؤقت في امدادات الأغذية ، وأن تدار بتوافق كامل مع سياسات التنمية الوطنية كما يجب أن ترتبط بالجهود الرامية إلى زيادة الانتاج وتحسين مستويات التغذية مع تحقيق عائد ملائم للمزارعين . وقد اقترح أن ينظر إلى الأمان الغذائي الوطني على ضوء ثلاثة عناصر رئيسية هي : الأمان البيئي ، والأمن التكنولوجي ، والأمن الاجتماعي .

٣٤ - وأقر المجلس بالمشكلات الخاصة التي تواجهها البلدان النامية المصدرة للحبوب بالنظر إلى اعتمادها الشديد على الحبوب كمصدر لعائداتها من العملات الأجنبية وقدرتها المحدودة على الاحتفاظ بالمخزونات .

وأكَّدَ المَجْلِسُ أَهْمَيَّةَ الاحْتِيَاطِيَّاتِ الْاقْلِيمِيَّةِ، وَامْتَدَّ حِلْمُ الْخُطُوطِ الَّتِي اتَّخَذَتْ لَا إِشَاَءَ مِثْلَ هَذِهِ الاحْتِيَاطِيَّاتِ فِي بَعْضِ الْمَنَاطِقِ الْمُعَرَّضَةِ لِلْكَوَارِثِ الطَّبِيعِيَّةِ أَوِ الَّتِي مِنْ صُنْعِ الْإِنْسَانِ • وَلَا حَظَّ أَنْ بَلَادَنَ رَابِطَةُ أَقْطَارٍ جَنُوبِ شَرْقِ آسِيَا قَدْ قَرَرَتْ إِشَاَءَ احْتِيَاطِيَّ أَرْزٍ لِحَالَاتِ الطَّوارِئِ يَبْلُغُ حَجْمُهُ ٥٠٠٠٠ طَنٍ وَأَنْ مِنَ الْمُنْتَظَرِ أَنْ تَوَقَّعَ اِتِّفَاقِيَّةُ إِشَاَءَ هَذَا الاحْتِيَاطِيَّ بِالْأَلْحَافِ الْأَلْوَى فِي يُولِيُو / تُومُوز ١٩٧٩ • كَمَا رَحَبَ بِمِبَادِرَةِ المَجْلِسِ الْوَزَارِيِّ لِلْجَلَةِ الدَّائِمَةِ الْمُشَتَّرَكَةِ بَيْنِ الدُّولِ لِمَكَافَحةِ الْجَفَافِ فِي مِنْطَقَةِ السَّاحِلِ لِدَرَاسَةِ إِشَاَءَ احْتِيَاطِيَّ غَذَائِيِّ اِقْلِيمِيِّ لِهَذِهِ الْمَنْطَقَةِ • وَكَرَرَ مَندُوبُ مَالِطا عَرْضَ بِلَادِهِ بِتَوْفِيرِ الْعَرَافِيَّقِ عَلَى أَرْضِهَا لِاِقْتَامِ احْتِيَاطِيَّ غَذَائِيِّ اِقْلِيمِيِّ لِبَلَادَنَ الْمَجاوِرَةِ فِي حُوضِ الْبَحْرِ الْأَبْيَضِ الْمُوْسَطِ • وَأَعْرَبَ عَنِ الْأَمْلَى فِي اِتِّخَادِ خُطُوطَ اِيجَابِيَّةٍ لِتَنْفِيذِ هَذِهِ الْمُقْتَرَبَاتِ •

٣٦- واقتصر أحد الأعضاء النظرى مسألة تطوير جهاز ملائم لخدمة اتفاقية العون الغذائى . وذكر أن المنظمة هي الوكالة المناسبة لخدمة هذه الاتفاقية ، بالنظر الى أنها ذات روابط ببرنامج الأغذية العالمى ، كما أنها تقوم بتشغيل خطة معومات الأمن الغذائى الى جانب اضطلاعها بمسؤولية نظام الانذار الكبير .

وفي الوقت الذى أعرب فيه كثير من الوفود عن اقرارهم لهدف الخطة الاساسى وتأكيد لهم  
لمواقفهم الايجابية والبناءة من الجهد الدولى لامن الغذائى العالمى ، ذكروا أن وضع ونظام  
سياسات للمخزونات الوطنية وتحديد أهداف كمية لهذه المخزونات، يجب أن يتم في اطار اتفاقية  
حبوب دولية ملزمة قانوناً، تحدد بوضوح الحقوق والالتزامات، وتتضمن نظام أسعار متافق عليه بشأن  
المخزونات والافراج عنها . وأشار هولاء الى القرار الذى أصدره مؤتمر الاونكتاد الخامس المذى  
دعا ، ضمن أمور أخرى ، جميع البلدان المشاركة الى تكثيف مشاوراتها واستعداداتها لكي تستأنف  
المفاوضات لابرام اتفاقية القمح الدولية بسرعة وفي أقرب وقت ممكن . وبالنظر الى هذا والى المناقشات  
المقبلة التي ستدور في مجلس القمح الدولي في موعد لاحق من شهر يونيو / حزيران ١٩٧٩ ، فقد  
رأى هولاء اعفاءً من الواجب تقديم خطة العمل ومشروع القرار الى مؤتمر المنظمة في دورته العشرين  
للموافقة عليهما . بيد أن وفداً ، وان كان قد وافق من حيث المبدأ على روح خطة العمل ونواياها ، الا أنه  
أعرب عن رغبته في الاحتفاظ بموقفه النهائي من الخطة الى حين انعقاد مؤتمر المنظمة .

٣٨- أكد المجلس الأهمية الحيوية لمساعدة النظام العالمي للإعلام والانذار المبكر في تحقيق الا من الغذائي ولفق على التوصيات الواردة في الفقرة ٥٧ من تقرير اللجنة . واستحدث المجلس جميع الحكومات التي لم تقم بذلك بعد ، على المشاركة بصورة كاملة في نشاطات النظام .

٣٩- وفيما يتعلق ببرنامج عمل اللجنة الم قبل، أقر المجلس، الحاجة الى اجراء استعراض شامل لتأثير الاتجاهات طويلة الامد لانتاج الا غذية واستهلاكها وتجارتها في العالم على الامن الغذائي العالمي . ويجب أن يركز هذا الاستعراض بصورة خاصة على أسباب الارتفاع الحاد في واردات البلدان النامية من الحبوب . كما وافق المجلس على قرار اللجنة بتوجيهه نهاية خاصة الى دور الا غذية من غير ~~الحبوب~~ في الامن الغذائي العالمي .

٤٠- ووافق المجلس على اقرار خطة العمل، كما طرحتها الدورة الرابعة للجنة الامن الغذائي العالمي . وطلب المجلس من المدير العام تقديم خطة العمل الى مجلس الا غذية العالمي في دورته الخامسة لدراستها .

٤١- وأصدر المجلس القرار التالي :

#### قرار ١

##### خطة العمل الخاصة بالامن الغذائي العالمي

ان المجلس ،  
اذ يؤكد من جديد أنه تقع على عاتق المجتمع الدولي بأسره مسؤولية تأمين توافر امدادات من السلع الغذائية الأساسية في العالم في جميع الأوقات وفقاً لأهداف التعهد الدولي للأمن الغذائي العالمي (١) ،

واذ يعرب عن أسفه العميق لأن تأجيل موتمر الأمم المتحدة للتفاوض بشأن اتفاقية حبوب دولية جديدة ، سوف يوخر مرة أخرى تنفيذ السياسات والمبادئ التوجيهية الواردة في التعهد ،  
واذ يعرب عن أمله في أن يستأنف موتمر التفاوض اجتماعاته في أقرب فرصة ممكنة ،

واذ يعترف بأنه لن تتوافر للعالم الحماية الكافية من النقص في الأغذية في حالة حدوث فشل محصولي واسع النطاق أو غير ذلك من الكوارث إلا في وجود نظام لتنسيق المخزونات الغذائية القومية أو الإقليمية . واز يعترف كذلك بالحاجة إلى مساعدات إضافية لمواجهة الاحتياجات المتزايدة من الواردات واحتياجات الطوارئ في البلدان النامية وكذلك لتقديم هذه البلدان لتوفير الأمان الغذائي ،

(١) قرار المجلس ٦٤/١ وقرار المؤتمرون ٢٣/٣

وإذ يلاحظ بارتياح أن اللجنة العامة في الأمم المتحدة التي أنشئت بموجب قرار الجمعية العامة رقم ٣٣/١٧٤ قد رحبت خلال الدورة التي عقدها في مارس / آذار ١٩٧٩ بمبادرة المدير العام لمنظمة اذ غذية والزراعة للأمم المتحدة إلى اقتراح خطة عمل من خصيص نقاط ، وأنها طلبت إلى لجنة الأمان الغذائي العالمي أن تبحث هذه الخطة بعنوانية خلال دورتها القادمة كما طالبت بذلك الهيئات المعنية الأخرى ،

ويعتبر أن بحث توصيات لجنة الأمان الغذائي العالمي بشأن خطة عمل المدير العام التي تهدف إلى اتخاذ تدابير قومية ودولية لدعم الأمان الغذائي العالمي في مجالات (١) وضع سياسات للمخزونات من الحبوب الغذائية ، (٢) معايير لادارة المخزونات القومية المحافظ عليها طبقاً للتعهد وللأفراج عنها ، (٣) التدابير الخاصة لمساعدة بلدان العجز الغذائي المحدودة الدخل لمواجهة احتياجاتنما الحالية من الواردات واحتياجات الطوارئ ، (٤) الترتيبات الخاصة لمعونات الأمان الغذائي ، (٥) الاعتماد الذاتي الجماعي للبلدان النامية .

١- يوافق على خطة عمل المنظمة بشأن الأمان الغذائي العالمي على النحو الوارد في المطابق بهذا القرار ،

٢- ويوصي جميع الدول الأعضاء والمنظمات الدولية المعنية باتخاذ الخطوات الفورية اللازمة لوضع خطة العمل موضع التنفيذ باعتبارها أدلة لدعم الأمان الغذائي العالمي ،

٣- ويؤكد أن خطة العمل مكتملة وليس بدلاً لاتفاقية الحبوب الدولية الجديدة التي تتضمن أحكاماً عن المخزونات والأسعار والمعونات الغذائية ، وأحكاماً خاصة بالبلدان النامية ، وهي اتفاقية لا غنى عنها في أي نظام دائم وفعال للأمن الغذائي العالمي . وبهيبة بلدان المشاركة في مؤتمر الأمم المتحدة للتعاون بشأن الاتفاقية الجديدة أن تسوى المسائل المعلقة التي تحول دون استثناف المفاوضات وأن تبرم اتفاقية الحبوب الدولية الجديدة في أقرب فرصة ممكنة .

٤- ويطلب إلى المدير العام بالتشاور مع البلدان الأعضاء والمنظمات المعنية :

(أ) رفع تقرير للدورة العشرين لمؤتمر المنظمة والدورات المقبلة للجنة الأمان الغذائي العالمي وللمجلس المنظمة عن مدى التقدم الذي أحرز في تنفيذ خطة العمل ،

(ب) تقديم اقتراحات بشأن آلية تدابير أخرى تلزم لتحقيق أهداف الأمان الغذائي العالمي وذلك في ضوء التقدم المحرز في تنفيذ خطة العمل وغير ذلك من التطورات المتصلة بها .

## خطة العمل الخاصة بالأمن الغذائي العالمي

ت تكون خطة العمل التالية من سلسلة من التدابير الضرورية لتنفيذ التعهد الدولي للأمن الغذائي العالمي . وفي الوقت الذي تتخذ فيه التدابير وفقاً لهذا «الخطة»، يجب على جميع الحكومات أن تبحث على وجه السرعة ، ~~وهي~~ أساساً لاستئناف المفاوضات والتوصل إلى اتفاقية دولية جديدة للحبوب ، تتضمن أحكاماً تتعلق بالمخزونات الكافية ، والأسعار والمحنة الغذائية وأحكاماً خاصة بالبلدان النامية، وهذه الاتفاقية ضرورية للنظام العالمي الشامل للأمن الغذائي . وفي حالة إبرام اتفاقية الجديدة للحبوب، يجب اتخاذ الانتظر في هذه المخطة .

### أولاً : إقرار سياسات المخزونات من الحبوب الغذائية

- ١- ~~على~~ جميع الحكومات التي وقعت على التعهد الدولي للأمن الغذائي العالمي ، ان تقر «حسب الظروف التنظيمية والدستورية بها» ، سياسات لمخزونات الحبوب القومية وأرقاماً مستهدفة أو أهدافاً لهذه المخزونات وتنفيذ هذه الخطوات ، وفقاً للتعهد الدولي ، ولاسيما الفقرة ٦ من التعهد التي تعرف بأن الصعاب الخاصة التي تواجه البلدان النامية في الاحتفاظ بمخزونات محددة المستويات المنشودة تلقى على يقية المجموعة الدولية مسؤولية إضافية في توفير الأمن الغذائي العالمي .
- ٢- ~~على~~ الحكومات ، ولا سيما حكومات البلدان المتقدمة ، الاستفادة كاملاً من الوفرة النسبية في وضع الإمدادات العالمية من الحبوب ، لتكوين المخزونات ، وفقاً لأهداف المخزونات القومية فيها ، قبل نهاية عام ١٩٧٩ وذلك على النحو الذي أوصت به لجنة الأمن الغذائي العالمي خلال دورتها الثالثة .
- ٣- يجب أن تسعى جميع الحكومات إلى وضع سياساتها القومية لمخزونات الأغذية بشكل تتفادى معه الآثار المعاكسة على هيكل الإنتاج أو التجارة الدولية ، مع ايلاً اهتمام خاص لصالح البلدان النامية التي تعتمد اعتماداً كبيراً على صادرات الأغذية .
- ٤- يجب أن يستعرض المؤتمر التدابير التي تتعذر وفقاً للتعهد ، وأن يقرر اتخاذ أي إجراء آخر قد تدهو الحاجة إليه .

### معايير لادارة المخزونات القومية المحتفظ بها طبقاً للتعهد وللإفراج عنها

يجب أن تطبق الحكومات المعايير العامة التالية لتوجيه القرارات القومية بشأن الإفراج عن المخزونات المحتفظ بها لضمان الأمن الغذائي :

- (١) يجب أن تدار المخزونات القومية التي يحتفظ بها وفقاً للتعهد بطريقة يمكن أن تساهم بها في استقرار الأسواق والامدادات مع مراعاة مستوى الأسعار . ويخرج عن هذه المخزونات <sup>(١)</sup> في حالة حدوث فشل محصول <sup>(٢)</sup>، أو وقوع كوارث طبيعية أو من صنع الإنسان ، أوارتفاع في الأسعار، وذلك بفتحة :

- (١) تباين المعايير النوعية لادارة المخزونات والافراج عنها من بلد لآخر ، حسب القواعد أو الباديء التوجيهية الثالثة .
- (٢) الخفاض الكبير بصورة غير مادية في الحصول القومي للحبوب ، نتيجة لبيان خطير ، أو أمطار غزيرة ، أو فيضانات شديدة ، أو آفات أو أمراض بيئية أو أخطار طبيعية أخرى ، مما يؤدي إلى خلل واسع النطاق في عدائقاً مدادات الربع <sup>٣</sup> الأسواق .

- (١) المحافظة على تدفق منتظم للامدادات الغذائية ، سواء في الاسواق المحلية أو الدولية ، بأسعار مادلة للمستهلكين ومحذية للمتتجرين ،
- (ب) تحثب ظهور حالات نقص غذائي حاد ،
- (جـ) تكين البلدان النامية من طبيعة احتياجاتها من الواردات بشروط معقولة ، ودون التأثير بصورة معاكسة على تعزيزها الاقتصادية .
- (٢) قد يبلغ المدير العام الحكومات في ظروف استثنائية ، واستعداداً إلى النظام العالمي للإعلام والانذار المبكر بضرورة توفير امدادات اضافية ، بما في ذلك الافراج الممكن من المخزونات لمواجهة احتياجات الاستهلاك العاجل في البلدان المستوردة ، لاسيما النامية منها .
- (٣) للمدير العام أن يعقد ، وفقاً للمادة الثالثة والثلاثين (٤) من اللائحة العامة ، دورة خاصة للجنة لتكين الحكومات من النظر في أي اجراء خاص يلزم لمواجهة نقص غذائي حاد وواسع النطاق .
- ثالثاً - التدابير الخاصة لمساعدة بلدان العجز الغذائي محدودة الدخل على طبيعة احتياجاتها الحالية من الأغذية المستوردة واحتياجاتها في حالات الطوارئ
- ١- علمس جميع البلدان المترقبة أن تبذل ما في وسعها لزيادة التزاماتها من المعونة الغذائية إلى المستويات المتداخة في مشروع اتفاقية العون الغذائي المعروض على مؤتمر الأمم المتحدة للتعاون بشأن الاتفاقية الدولية التي تحل مكان اتفاقية القمع الدولية لعام ١٩٧١ ، المعددة ، وأن تستكشف الطرق الكفيلة بوضع هذه المستويات موضع التنفيذ بحلول ١٩٢٩/٢/١ ويجب تكين المترقبين الجدد من استكمال هذا الجهد ، والمساهمة بكميات اضافية من خلال اتفاقية العون الغذائي وحثهم على ذلك .
  - ٢- وبالنظر إلى أن المعونة الغذائية لا تغطي سوى جانب ضئيل من واردات البلدان النامية من الحبوب ، وأن كثيراً من هذه البلدان يواجه عجزاً غذائياً ومتزايداً وصعوبات في موازن مدفوعاته ، فيجب أن تعيد لجنة سياسات المعونة الغذائية وبرامجها تقييم الهدف السنوي المحدد للمعونة الغذائية بما لا يقل عن ١٠ ملايين طن من الحبوب وأن تراعي عند القيام بهذه المطلوبة التقديرات الصادرة عن أمانة المنظمة والتي تشير إلى أن الاحتياجات من المعونة الغذائية ستكون في حدود ١٥ - ١٦ مليون طن في عام ١٩٨٥ .
  - ٣- يجب أن يدعى صندوق النقد الدولي للنظر ، في نطاق أجهزته التمويلية ، في إمكانية توفير دعم إضافي لعوازيس المدفوعات لمواجهة الارتفاع في أسعار الواردات الغذائية في بلدان العجز الغذائي المحدودة الدخل ، لاسيما في حالة حدوث نقص محلي في الأغذية ، وارتفاع أسعار الواردات .
  - ٤- علمس جميع البلدان القادرة أن تسهم في الاحتياطي الدولي من أذية الطوارئ بقيمة بلغ الرسم المستهدف السنوي الأدنى ، وقدره ٥٠٠ ٠٠٠ طن ، في ١٩٧٩ .

- ٥- طمئن جميع المتربيين بالمعونة الغذائية إنشاء احتياطيات من المعونة الغذائية ، أو اتخاذ تدابير أخرى تستهدف المحافظة على استقرار المعونة الغذائية في أوقات نقص الإمدادات وارتفاع الأسعار ، ومواجهة الاحتياجات الدولية في حالات الطوارئ ، على النحو الوارد في الفقرة ٦ من التعهد .
- ٦- عند تقديم الأغذية والمساعدات الأخرى بما في ذلك التمويل بشرط ميسرة للغاية ، يجب على البلدان المتقدمة والمنظمات الدولية المعنية أن تراعي مصالح البلدان النامية المصدرة للأغذية ، وأن تتضمن هذه المساعدات كلما كان ذلك ممكنا ، شراء الأغذية من هذه البلدان .

#### رابعاً : الترتيبات الخاصة لمعونات الأمن الغذائي

- ١- بغية تمكين البلدان النامية من المشاركة بفعالية في التعهد الدولي :
- (أ) طمئن حكومات البلدان النامية أن تملأ أولوية متقدمة ، في نطاق سياساتها الإنمائية ، لوضع برامج قومية لتوفير الأمن الغذائي وتتنفيذ هذه البرامج ،
  - (ب) طمئن المنظمات المالية والفنية الدولية المعنية وعلى البلدان المتقدمة وغيرها من البلدان التي يحتضر أن تسهم في هذا الجهد أن تتخذ التدابير الضورية العاجلة لتمكين البلدان النامية من الحصول على المساعدات المالية والفنية والمادية الالزامية لتنفيذ برامج الأمن الغذائي القومية ،
  - (ج) على جميع حكومات البلدان المتقدمة وغيرها من البلدان القادرة أن تلتزم بأموال لخطة معونات الأمن الغذائي لتنفيذ مشاريع معينة تضطلع بها المنظمة و/أو برامج ثنائية تهدف إلى تحقيق نفس هذه الأهداف الأساسية ،
  - (د) طمئن حكومات البلدان المتقدمة وغيرها من البلدان التي يحتضر أن تسهم في هذه الجهود ، والمنظمات الدولية ، ولا سيما برنامج الأغذية العالمي ، أن تعزز برامج المعونات الغذائية بهما ليتسنى مساعدة البلدان النامية على تنفيذ خططها ومشاريعها المتعلقة بتكوين احتياطيات قومية من الأغذية .
- ٢- يجب أن تقوم لجنة الأمن الغذائي العالمي بما يلى :
- (أ) استعراض نشاطات خطة معونات الأمن الغذائي التي يجب أن تستخدم للسهيل التنسيق بين المعونات الثنائية ومتحدة الاطراف العقدية لتوفير الأمن الغذائي ،
  - (ب) استعراض الإجراءات المتخذة لتبليغ طلبات البلدان النامية للحصول على المعونات لتكون الاحتياطيات القومية من الأغذية والمحافظة عليها ،
  - (ج) تحديد أوجه النقص القائمة في المساعدات الالزامية لبرامج الأمن الغذائي في البلدان النامية واقتراح الوسائل الكفيلة بتلبية هذه الاحتياجات .

- ٣- يجب أن تبحث لجنة الأمن الغذائي خلال دورتها الخامسة، وطن ضوء ما يستجد من تطورات ، مدى الحاجة إلى تشكيل لجنة فرعية لمعونات الأمن الغذائي بغير تنفيذ المهام المشار إليها أعلاه بقدر أكبر من الفعالية .
- ٤- يجب الاستفادة بالكاملة من إمكانية عقد اجتماعات على المستوى القطري، بمساعدة المنظمة، إذا لزم الأمر، للمتغيرين المعليين بغير تنفيذ مشاريع الأمن الغذائي التي يحتاج بلد نام بعينه فيها لتمويل خارجي ومساعدات فدية .

#### خامساً: الاعتماد الذاتي الجماعي في البلدان النامية

- (١) على المجتمع الدولي أن يقر بالحاجة الملحة إلى تدعيم الاعتماد الذاتي الجماعي للبلدان النامية في قطاع الأمن الغذائي الحيوي .
- (٢) وتحقيقاً لذلك فإن على البلدان النامية أن تثث جهودها لوضع ترتيبات تعاونية، بما في ذلك تكوين احتياطيات أقليوية ، لتدعم أنهاها الغذائي وطاقتها الجماعية على طبيعة الاحتياجات الغذائية الطارئة .
- (٣) وعلى الحكومات المعنية أن تدرس، على وجه الخصوص، اتخاذ إجراءات مشتركة تتعلق بالمخزونات الاحتياطية القومية أو الأقليوية، وتبادل المساعدات في فترات نقص المحاصيل، وعقد الترتيبات التجارية الخاصة فيما بين البلدان النامية المصدرة للأغذية المستوردة لها ، وإقامة مشروعات الاستثمار المشتركة في مجال النطاج الأنذية ، وتبادل التكنولوجيا .
- (٤) على المنظمات المالية والفنية الدولية المعنية والبلدان المتقدمة وغيرها من البلدان التي يتعتمل أن تسهم في هذه الجهود ، أن تقدم كل الدعم اللازم لتشجيع جهود البلدان النامية الرامية إلى تعزيز اعتمادها الجماعي على الذات .

## نشاطات المنظمة وبرنامج الأغذية العالمي

### تقرير الدورة الخامسة للجنة الزراعة (١)

- ٤٢— اطلع المجلس على تقرير الدورة الخامسة للجنة الزراعة التي عقدت في روما ما بين ١٨-٢٧/٤/١٩٧٩، وصادق عليه.
- ٤٣— وأكد المجلس على أهمية الدور الذي تضطلع به المنظمة في تشجيع التنمية الزراعية والريفية على المستوى الدولي واعتبر المجلس أن الاستعراض والتوصيات الصادرة عن اللجنة ، لهما تأثير هام على البالغ ملمسى صياغة برنامج عمل المنظمة وتنفيذها ، في قطاع الأغذية والتغذية والزراعة الذي يتميز بالأهمية.
- ٤٤— وصادق المجلس على توصيات اللجنة التي ابنت عن استعراضها لبرامج المنظمة في قطاع الأغذية والزراعة، والتي تغطي ثلاثة بنود وثيقة الصلة تدخل ضمن اختصاص اللجنة وهي : تنفيذ برنامج العمل لفترة ١٩٧٨-١٩٧٩، والتوقعات في الأجلين المتوسط والطويل ومحور برنامج العمل والميزانية ١٩٨١-١٩٨٠.
- ٤٥— أكد المجلس على الأهمية المتواصلة لبرامج العمل الخاصة في البرنامج الرئيسي لـ ٦١ الزراعة، وعلى وجه الخصوص المشروع الدولي لتوريد الأسمدة، وخططة تحسين البدور وتنميته، والمشروع الدولي لتحسين صناعات الألبان والمشروع الدولي لتنمية اللحوم ، ومشروع تنمية الاهتمام الزراعي، وبرنامج العمل ليلافي خسائر الأغذية، وبرنامج المقترن لمكافحة أمراض التربة ووزعها الحيوانية في إفريقيا والتنمية الريفية المتعلقة بها.
- ٤٦— وأعرب المجلس عن قلقه لعدم كفاية الأموال المتوفرة في الحساب الخاص لبرنامج العمل ليلافي خسائر الأغذية لتمويل كافة طلبات المشاريع التي تلقتها المنظمة، حيث على تقديم المزيد من المساهمات للحساب الخاص لتحقيق الهدف البالغ ٢٠ مليون دولار الذي حدده مؤتمر المنظمة في دورته التاسعة عشرة لضمان استمرار النشاطات في هذا المجال . كذلك اقترح المجلس أن تنشئ المنظمة مراكز تدريب في مجال تقنيات ما بعد الحصاد بما في ذلك التقنيات الميدانية والفنزالية البسيطة مع توجيه اهتمام خاص لتدريب المرأة .

٤٧ - وأكَّد المجلس على ضرورة مواصلة تنمية الروابط المتينة بين برامج البحوث القومية والإقليمية وبين مُؤسسات البحوث الدولية، لتسهيل نقل التكنولوجيا . وحيث المجلس المنظمة على تكثيف جهودها من أجل تحقيق التنمية الريفية، وخصوصا في متابعة التوصيات التي سيتمخض عنها المؤتمر العالمي القادم للإصلاح الزراعي والتنمية الريفية .

٤٨ - وأعرب المجلس عن ترحيبه بالمبادرة الأخيرة التي قام بها المدير العام لوضع خطة عمل من خمس نقاط للأمن الغذائي العالمي ، وحيث الدول المتبرعة على مواصلة دعمها لبرامج الأمن الغذائي ، بما في ذلك خطة معونات الأمن الغذائي للمنظمة .

٤٩ - وحيث المجلس المنظمة على مواصلة دورها الفعال في الجهد المستمر الذي تبذلها الجمعية العامة للأمم المتحدة لصياغة استراتيجية دولية جديدة للتنمية . وأكَّد المجلس على الاهمية التي تحظى بها "الزراعة عام ٢٠٠٠" في هذا المجال .

٥٠ - ووافق المجلس على ضرورة أن تشمل التنمية الريفية الموجهة إلى خدمة السكان كافة القطاعات المهمة للإنتاج والتوزيع والتسويق والتنمية الاجتماعية، في إطار واحد للسياسات يتلاءم مع الأوضاع العتيبة لكل قطر من الأقطار .

٥١ - ووافق المجلس على مصادقة اللجنة على الأولويات والتغييرات البرامجية المقترحة للفترة ١٩٨١-١٩٨٣ والتي تتعلق بالنشاطات الرئيسية لمصلحتي الزراعة والسياسات الاقتصادية والاجتماعية، والمكاتب الإقليمية والقسام المشتركة في البرنامج الرئيسي ١-٢-٣ "الزراعة" . ووافق المجلس على أن مقترنات المدير العام جاءت متماشية مع الاستراتيجيات التي افتضها كل من الوضع العالمي، والأدوار التي تضطلع بها المنظمة، ووجهة السياسة العامة للمنظمة ، ولا أولويات المقررة عموما .

٥٢ - ووافق المجلس على ضرورة أن يكون تخطيط التغذية جزءا لا يتجزأ من التنمية الشاملة وتخطيط الانتاج ، وصادق على توصيات لجنة الزراعة، بهذا الصدد والتي بروزت من خلال مناقشتها لدور التغذية في التنمية الزراعية والريفية . واقتراح المجلس ايلاماً اهتماماً متزايد للتوعية الغذائية .

٥٣ - وأقر المجلس وجهات نظر لجنة البرنامج التي طلبت بتفصيل مسهب طبيعة الجهاز الحكومي الدولي المناسب ، لاستعراض ببرنامج عمل المنظمة فيما يتعلق بالتغذية بما في ذلك مسألة تحويل لجنة الخاصة بالتغذية إلى لجنة دائمة من لجان المجلس . كما أوصى بادراج التغذية في جدول أعمال دورة لجنة الزراعة في عام ١٩٧٩ ، مع الطلب بأن يعرض عليه ما تمخض عنه التجربة في معالجة موضوع التغذية ضمن إطار لجنة الزراعة . ولا حظ المجلس أن لجنة البرنامج قد استعرضت في دورتها السادسة والثلاثين

التجربة واعتبرتها ناجحة ، كما رحب بتوصية لجنة الزراعة بادرأج موضوع التغذية كبد دائم في جدول أعمالها ، وتعديل لوازح هذه اللجنة بما يتفق وهذا الهدف . كما لاحظ المجلس أن المنظمة توفر الخدمات اللازمة للجنة الفرعية المختصة بالتغذية والمبثقة عن لجنة التنسيق الإدارية • ووافق المجلس على الحاجة إلى دراسة جوانب التغذية من وقت إلى آخر في لجنة معايد الأسماء • ووافق أيضاً على ضرورة قيام لجنة البرنامج بدراسته مدى التقدم الذي أحرز في تطوير برنامج التغذية لدى المنظمة في دوره لا حقة • وإضافة إلى ذلك ، وافق المجلس على تخييل المدير العام بالدعوة ، بناءً على طلب الحكومات الأعضاء ، إلى عقد مشاورات حكومية ، دولية حسب الحاجة ، لاستعراض برنامج التغذية في المنظمة •

٥٤ - ووافق المجلس على ضرورة أن يكون موضوع الأغذية والتغذية بندًا دائمًا في جدول أعمال لجنة الزراعة • ، وأن تعدل اختصاصات اللجنة المحددة في المادة ٣٢ من اللائحة العامة للمنظمة ، بحيث تشمل مجال التغذية • ولذا قرر المجلس إدخال التعديل المتعلق بالمسادة ٣٢ من اللائحة العامة للمنظمة على النحو المقترن في الفقرة ١١٤ (٦) من تقرير لجنة الزراعة إلى لجنة الشؤون الدستورية والقانونية •

#### ٥٥ - قرر المجلس وقف عمل اللجنة المكلفة بالتجربة •

٥٦ - وأقر المجلس برنامج العمل الوطني المقترن لاستصلاح مشروعات الري وتحسينها والنهوض بادارة المياه على مستوى المزرعة ووافق على الأولوية الممنوحة لهذه المجالات في برنامج المنظمة • وأكّد المجلس الحاجة إلى تدريب المزارعين وشاركتهم في الانفاع الفعال والاقتصادي بالبياه ، وطالب بضرورة تحديد أسباب تدهور شبكات الري الحالية والعمل على معالجتها وذلك من خلال تعزيز الخدمات الرشادية والاستشارية ، بصورة خاصة ، ومن خلال الاستفادة من كافة الخبرات المتوفرة في هذا الميدان •

٥٧ - وأكّد المجلس أهمية تصميم شبكات الري وصيانتها بصورة ملائمة ، ذلك لأنّها تعتبر من المستلزمات الرئيسية لضمان توفير امدادات المياه بصورة منتظمة للمزرعة ولتجنب هدر الموارد المائية • ووافق المجلس على أن عملية تخطيط موارد المياه وتنميتها لأغراض الزراعة يجب أن تدرس في الإطار الشامل لاستخدام المياه • كما لاحظ أن ربط استصلاح البرامج وتحسينها بمشروعات " الطعام مقابل العمل " سيكون مفيداً ، واقتصر توجيه المزيد من الاهتمام نحو وسائل ضخ المياه التي تقتضى في استهلاك الطاقة مثل المضخات العاملة بالطاقة الشمسية • وبهذا الخصوص أخذ المجلس علمًا باقتراح يقضي بأن تعمل المنظمة على المساعدة في اقامة مراكز في موقع ملائمة لاختبار جميع نماذج المضخات العاملة بالطاقة الشمسية واجراء بيانات عملية عليها •

٨٥- ووافق المجلس على وجوب توجيه اهتمام أكبر إلى المكنته الزراعية بأوسع مماليها ، بهدف مساعدة صغار المزارعين ، وأنه في تطبيق هذه المكنته يجب مراعاة الظروف الفنية والاقتصادية والاجتماعية والسياسية المحيطة بالأوضاع القطرية . وقد أيد المجلس وجهات رظر لجنة الزراعة الثالثة بأنه من الضروري استخدام المكنته إلى جانب مدخلات أخرى بهدف تحسين الانتاج الزراعي وذلك للقيام بالعمليات اللازمة على نحو سريع وفي الوقت المناسب عدد ما يبلغ الطلب على اليad العاملة مستوى الذروة . كما أكد المجلس أهمية التتحقق من أن سياسات المكنته تتفاصل وأهداف التنمية الوطنية الشاملة .

٨٦- رأى المجلس توصية لجنة الزراعة الداعمة إلى أن تعزز المنظمة جهودها في المجالات ذات الأولوية في المكنته الزراعية مثل التدريب على جميع المستويات ، ومعدات حيوانات الجر ، والأدوات الصغيرة وآلة وحدات لمركزية صغيرة لبيع الآلات والأدوات الزراعية التي يستخدمها صغار المزارعين واصلاحها وصيانتها ، وصياغة السياسة الزراعية . ورحب المجلس بالمشروعات التنموية المقترحة في الوثيقة ( COAG/79/8 ) التي قدمت أمثلة عن كيفية استخدام المعونة الخارجية في هذه المجالات ذات الأولوية .

٨٧- وأشار المجلس إلى الذاكرة أن المؤتمر، كان قد أرجأ الموافقة على النص المعدل للاتفاقية الدولية لوقاية البالات الذي عرض في دورته التاسعة عشرة، وأنه طلب إلى لجنة الزراعة أن توصي بداخل التعديلات المناسبة على النص بغية ضمان حصوله على أوسع تأييد ممكن .

٨٨- وأخذ المجلس علماً بالنسخة المقترحة من النص المعدل التي أعدتها جماعة استشارية خاصة شكلتها لجنة الزراعة ( ١ ) .

٨٩- وصرح المجلس، بناءً على توصية لجنة الزراعة، أن، يحيى الدورة العشرين للمؤتمر النسخة المقترحة من النص المعدل للموافقة عليها .

٩٠- ولدى دراسة جدول أعمال الدورة السادسة لجنة الزراعة أخذ المجلس علماً بقائمة المشاكل المختارة التي تواجه التنمية والتي لقيت تأييداً خاصاً من اللجنة ، وهي وقاية البالات ، وصياغة التربية والبياء ، والصناعات الزراعية، ومتابعة المؤتمر العالمي للإصلاح الزراعي والتنمية الريفية .

٩١- ولما كانت الأذذية والتنفيذية بدورها ثابتة في جداول أعمال اللجنة في الدورات preceding أوصى المجلس بأن يراعي هذا الاختيار النهائي لل الموضوعات الأخرى ، ضرورة ضبطان توازن مسرب بين مجالات العمل الفنية والاجتماعية - الاقتصادية ، ونفعية معقولة مع الوقت لمختلف البرامج التي تدخل في نطاق اختصاص اللجنة .

٥٧ - ولا يخفى الملجم أن اللجنة قد استعرضت أساليب عملها في ضوء ما حدث خلال دورتها الخامسة . وليس تأييداً بما رغبة اللجنة في المحافظة على التوازن بين الاستعراض العام لميزانية دخل المنظمة في قطاع الأغذية والزراعة ، والمناقشة المتعقبة لبيان مختارة في المجلة التي تدخل ضمن نطاق اختصاصها .

٦٦- واقتصر المجلس ادخال تحسينات أخرى على تصميم وشكل الوثائق المتعلقة باستعراض اللجنة ل البرنامج عمل المذكورة في قطاع الا غذية والزراعة، بما في ذلك امكانية دمج الوثائق الخاصة بمتغيرات برنامج العمل الجاري ، والتوقعات المتوسطة وطبيعة الاجل ، وموجز برنامج العمل والميزانية . ووافق المجلس أيضا على أن تلقى اللجنة تقريرا عن سير العمل في متابعة التوصيات التي اتخذت خلال الدورة السابقة . كذلك اقترح أن تضطلع اللجنة بكافة الاختصاصات الفعالة بها .

## تقرير الدورة الخامسة لهيئة الأسد (١)

٦٧- وافق المجلس على تقرير الهيئة وأيد ما تضمنه من توصيات بما في ذلك برنامج العمل القبيل وأقرب من ارتكابه لجهود الهيئة، وأكد أهمية مداولاً لها في المساعدة على توفير الإرشاد للبلدان الأعضاء وطالب المجلس بأن تعقد الهيئة اجتماعاتها سنوياً . كذلك اقترح أن تعقد الهيئة مزيداً من الاجتماعات إذا تطلب الوضع ذلك .

٦٨- أثني المجلس على جهود الهيئة في العمل على ضمان امدادات الأسمدة الكافية للبلدان النامية بأسعار معقولة ومستقرة . لاحظ بارتياح أن المدير العام قام ، استجابة لما طلبتة الهيئة والدورة الثانية والسبعين للمجلس ، باتخاذ الخطوات الالزمة لافتاد نظام الشراء بطريق الاختيار ، بحيث يكون جاهزاً للعمل عند ما تقتضي الحاجة ذلك .

٦٩ - كما لاحظ المجلس أن الهيئة ، بغيره تلقي الأضرار التي قد تلحق بالبلدان النامية نتيجة لتقلبات الأسعار ، اعتمدت نموذج مقد طويل الأمد كي تهتمى به البلدان الراغبة في ابرام مثل هذه العقود . وافق المجلس على طلب الهيئة بأن تعدد الامانة وجماعات العمل الاستشارية نموذجاً معاشاً لا تفاقيات مقاييسه ثنائية كي تدرسه الهيئة في دورتها المقبلة .

٧٠ وافق المجلس على أن تتبع الهيئة دراستها لتكاليف الانتاج والاستثمار وأن تقترح ما يلزم لتحسينها وأعرب المجلس من تقديره للتعاون القائم مع المصرف العالمي في هذا المجال . وأكد أهمية زيادة انتاج الأسمدة في البلدان النامية ووافق على ما اقترحته الهيئة من أن على موسسات التمويل الدولية أن تبذل جهودها لتوفير التمويل بشروط امتيازية للبنية الأساسية ذات الصلة ولمصانع الأسمدة . الا أن المجلس أشار إلى ضرورة بذل جهود كافية لتحسين الاستفادة من طاقة المصانع القائمة ولبناء مصانع جديدة في البلدان النامية .

وأكَد على الحاجة إلى ايجاد الوسائل والسبل لخفض التكاليف المرتفعة لتصانع الأسمدة في البلدان النامية والمتقدمة على حد سواء بالنظر إلى أن أسعار الأسمدة العالمية تضر بقدرة المزارعين على استخدام الأسمدة بالكميات اللازمة مما يضر بالتالي بانتاج المحاصيل \*

٧١ - ورحب المجلس بالاستعراض الذي قامت به الهيئة لنشاطات المنظمة في مجال الأسمدة ، لا سيما نشاطات برنامج الأسمدة \* ووافق على أنه بالإضافة إلى تشجيع الاستخدام الكفء والتوسيع نطاقاً للأسمدة من خلال التدريب على مستوى القاعدة ، والدورات التدريبية القطبية والإقليمية ، والحلقات الدراسية حصول جوانب الهندسة الزراعية والجوانب الاقتصادية لاستخدام الأسمدة من أجل توجيه السياسات في البلدان النامية ، يجب ايلاء مزيد من الاهتمام لازالة القيود ، بما في ذلك تحسين شبكات الائتمان والبنية الأساسية اللازمة لتوريد الأسمدة حتى مستوى المزرعة \* وطلب عدد من البلدان مساعدة المنظمة في هذا الصدد \* ووافق المجلس أيضاً على توصية الهيئة بشأن مصطلحات الأسمدة \* على الرغم من أن هذا الموضوع لا يستحق الأولوية التي يجب أن تولى للترويج لاستخدام الأسمدة في البلدان النامية \*

٧٢ - ووافق المجلس على ضرورة استمرار وتعزيز نشاطات المشروع الدولي لتوريد الأسمدة ، مع الاهتمام بصورة خاصة بأشد البلدان تضرراً التي ما زالت تواجه مشكلات خطيرة في موازين مدفوئاتها \*

٧٣ - وبينما أثني المجلس على مساهمات البلدان المتبرعة للمشروع الدولي لتوريد الأسمدة ، أعرب من أسفه للانخفاض الحاد في تعهداتها \* ولا حظ المجلس أيضاً بارتياح تعهد الهند بالتابع بالأسمدة للمشروع ، وناشد البلدان المتبرعة الأخرى مواصلة دعمها للمشروع الدولي لتوريد الأسمدة \*

٧٤ - ولا حظ المجلس أن المعونة الثانية في صورة أسمدة على أساس القروض ، والشروط والضمانات الامتيازية لم تخفض في ١٩٧٨ / ١٩٧٩ \* ورأى أن تقدم من خلال المشروع الدولي لتوريد الأسمدة نسبة مئوية من تلك المساعدة التي تقدم كمعونة \* واقتصر أحد الوفود استخدام أموال من الميزانية العادلة للمنظمة لضمان استمرار المشروع \*

٧٥ - ولا حظ المجلس التعاون الطيب بين المنظمة ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية والمصرف العالمي في ميدان الأسمدة \* ولا حظ فضلاً عن ذلك المشاركة الفعالة من جانب منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية والمصرف العالمي وغيرها من المنظمات ، وكذلك صناعة الأسمدة ، في أعمال الهيئة \*

برنامـج الاـفـذـية الـعـالـمـي : التـقـرـير السـنـوي الـرـابـع

لـلـجـنة سـيـاسـات المـعـونـة الغـذـائـية وـبـرـامـجـهـا (١)

٧٦- نظر المجلس في التقرير السنوي الرابع للجنة سياسات المعونة الغذائية الذي يغطي الفترة من ١٩٧٨/٤/٢٢ إلى ١٩٧٩/٥/٤، وهي الفترة التي عقدت خلالها الدوران السادس والسابع للجنة.

٧٧- واستمع المجلس إلى بيان للمدير التنفيذي قدم فيه التقرير وأكـد الحاجـة إلى تـحـقـيق هـدـفـ التـعـهـدـاتـ الـبـالـغـ ٩٥٠ـ مـلـيـونـ دـولـارـ لـلـفـتـرـةـ ١٩٧٩ـ١٩٨٠ـ،ـ بـالـنـظـرـ إـلـىـ أـنـ التـعـهـدـاتـ لـهـذـهـ الفـتـرـةـ،ـ لـمـ تـتـجـازـ حـتـىـ الـآنـ مـلـيـونـ ٧٣٨ـ دـولـارـ،ـ وـأـشـارـ إـلـىـ أـنـ الـعـدـيدـ مـنـ الـبـرـامـجـ الـتـيـ مـنـ شـائـهاـ دـعمـ زـيـادـةـ الـإـنـاطـاجـ الـزـرـاعـيـ وـتـحـسـينـ التـغـذـيةـ لـنـ تـتـمـكـنـ مـنـ الـاستـفـادـةـ مـنـ مـسـاعـدـاتـ بـرـامـجـ الـأـفـذـيةـ الـعـالـمـيـ إـذـ لـمـ يـتـحـقـقـ الرـقـمـ الـمـسـتـهـدـفـ وـلـاـ يـسـتـلـزـمـ هـذـاـ فـقـطـ تـقـديـمـ الـجـهـاتـ الـمـتـبـرـعـةـ لـتـعـهـدـاتـ اـضـافـيـةـ،ـ بـلـ يـتـطـلـبـ أـيـضـاـ اـسـتـعـادـاـ لـتـخـصـيـصـ نـسـبـةـ أـكـبـرـ مـنـ اـجـمـالـيـ الـمـعـوـنـاتـ الـغـذـائـيةـ لـتـوجـيهـهـاـ عـنـ طـرـيـقـ بـرـامـجـ الـأـفـذـيةـ الـعـالـمـيـ عـلـىـ النـحـوـ الـوـارـدـ فـيـ قـرـاراتـ مـوـئـمـ الـأـفـذـيةـ الـعـالـمـيـ وـكـثـيرـاـ مـنـ الـاجـتمـاعـاتـ الـدـولـيـةـ أوـ الـحـكـومـيـةـ الـدـولـيـةـ الـتـيـ تـلـتـ ذـلـكـ وـوـجـهـ الـمـدـيرـ التـتـفـيـذـيـ عـلـىـ الـمـجـلـسـ إـلـىـ الـمـشـكـلـةـ الـخـاصـةـ الـمـتـعـلـقـةـ بـوـضـعـ الـمـوـارـدـ الـنـقـدـيـةـ لـلـبـرـامـجـ وـبـيـنـماـ تـتـزـاـيدـ مـوـارـدـ الـبـرـامـجـ وـشـاطـاتهـ،ـ فـانـ التـعـهـدـاتـ الـنـقـدـيـةـ،ـ وـتـدـفـقـ الـتـبـرـطـاتـ الـنـقـدـيـةـ إـلـىـ الـبـرـامـجـ،ـ لـاـ تـتـمـشـيـانـ مـعـ هـذـهـ الـزـيـادـةـ وـوـجـهـ عـلـىـ الـمـجـلـسـ أـيـضـاـ إـلـىـ تـقـرـيرـ الـدـوـرـةـ الـمـشـترـكةـ لـلـجـنـةـ الـبـرـامـجـ وـالـمـالـيـةـ الـذـيـ يـوـصـيـ الـمـجـلـسـ وـلـلـجـنـةـ بـحـثـ جـمـيعـ الـبـلـدانـ عـلـىـ الـتـعـاوـنـ لـعـلاـجـ هـذـاـ الـوـضـعـ (٢).

٧٨- وأبلغ المدير التنفيذي المجلس، عند اشارته إلى مساهمات اتفاقية العون الغذائي الموجهة من خلال البرنامج، أنه بالنسبة للسنة المخصوصة ١٩٧٩/١٩٨٠، تم الالتزام، بصورة قاطعة، بـ٠٠٠٠٧٠ طن، وأشار إلى أنه يمكن أن تتاح كمية اضافية قدرها ٢٠٠٠٠ طن . وفيما يتعلق بالاحتياطي الدولي من أغذية الطوارئ، فقد اتفق على تحديد هذا الاحتياطي بـ٠٠٠٠٠٠ طن يتم تعويض ما يسحب منها سنويا بحيث يظل عند ذلك المستوى، لكن هذا الهدف لم يتحقق بعد . وقد وصلت المساهمات التي أعلنت بالنسبة لعام ١٩٧٩ إلى حوالي ٣٠٦٠٠٠ طن، منها حوالي ٢٠٦٠٠٠ طن مستستخدم بصورة ثنائية ومتحدة الاطراف .

CL 75/7; CL 75/7 Corr.1; CL 75/4 (paras.3.115-3.121); CL75/PV/5;CL75/PV/17(1)

CL 75/4 para. 3.119 .

(٢)

٧٩- وأبلغ المدير التنفيذي المجلس كذلك بأنه عند نهاية الدورة السابعة للجنة في مايو / أيار ، كان يجري تنفيذ ٢٦٥ مشروعًا . ووافقت اللجنة على ٧٠ مشروعًا جديدا ، تمثل التزامات قدرها ٥٠٦ ملايين دولار خلال الفترة التي يغطيها التقرير . واستمر الاتجاه نحو تركيز موارد البرنامج على أقل البلدان نموا وأشدها تضررًا . فمن زاوية القيمة ذهب إلى تلك البلدان ٧٦٪ من مجموع التزامات البرنامج لمشروعات التنمية في ١٩٧٨ ، مقابل ٦٦٪ في ١٩٧٧ .

٨٠- وأشار إلى أن الدورة السابعة للجنة قد ناقشت دراستين تتعلقان بالسياسات . وقد وافقت اللجنة، بالاجماع ، على مجموعة من الخطوط التوجيهية والمعايير للمعونة الغذائية لكي تستخد منها البلدان المتبرعة والمتعلقة بحيث يمكن أن تقدم المعونة الغذائية مساهمة أكثر فعالية في حل المشاكل الغذائية في البلدان النامية<sup>(١)</sup> . وتكميل هذه السياسة أحدى مهام اللجنة الرئيسية المنبثقة عن قرارات مؤتمر الأغذية العالمي ومجلس الأغذية العالمي والمتعلقة بتحسين سياسات المعونة الغذائية . وأجرت اللجنة أيضًا استعراضها السنوي الرابع لسياسات المعونة الغذائية وبرامجها ، الذي ترد نتائجه وتوصياته في الفقرة ١٣ من التقرير السنوي الرابع<sup>(٢)</sup> . فأبلغ المدير التنفيذي المجلس بأن اللجنة ستتظر في دورتها الخامسة التي ستعقد في أكتوبر ١٩٧٩ الموضوعات التالية (١) الاحتياجات من المعونة الغذائية والأرقام المستهدفة للمعونة الغذائية في الثمانينات ، (٢) دور المعونة الغذائية في دعم الأمن الغذائي في البلدان النامية، استجابةً للطلبات المقدمة للجنة من اللجنة الجامعية في الأمم المتحدة التي أنشئت بموجب قرار الجمعية العامة رقم ١٧٤/٣٦ وللجنة الأمان الغذائي العالمي في المنظمة .

٨١- واسترجع المدير التنفيذي انتباه المجلس إلى ضرورة الموافقة على مشروع قرار يتعلق بالرقم المستهدف للتعهدات للبرنامج للفترة المالية ١٩٨٢-١٩٨١ ، وسيعرف هذا المشروع أيضًا على مؤتمر المنظمة للمصادقة عليه . وقال أنه كان قد اقترح ، على اللجنة ، رقماً مستهدفاً للتعهدات قدره ١٠٠٠ مليون دولار لهذه الفترة وذلك بموافقة ومصادقة الأمين العام للأمم المتحدة والمدير العام للمنظمة . وقد جرت مناقشات عديدة حول الرقم المستهدف المقترن خلال الدورة السابعة للجنة ظهرت خلالها مجموعة واسعة من الآراء . وتزيد هذه الآراء في الفقرة ١٧ من التقرير ، وعلى أساسها وافقت اللجنة على الرقم المستهدف المقترن ورفعته لمجلس المنظمة ومؤتمره لاقراره .

(١) انظر الملحق (١) للوثيقة CL 75/7 .

(٢) الوثيقة CL/75/7 .

٨٦ - وأعرب المجلس عن ارتياحه لما أبجهه البرنامج من نشاطات على النحو الوارد في التقرير السنوي الرابع . وشدد المجلس بصورة خاصة على استخدام المعونة الغذائية في الانتاج الغذائي في البلدان المتقدمة . وأشار المجلس على البرنامج لتأكيده على شراء المواد الغذائية من البلدان النامية . وأحيط المجلس علما بمشكلة البرنامج الخاصة المتعلقة بالموارد النقدية وحيث كافة البلدان على التعاون من أجل معالجتها . ولاحظ المجلس أيضاً أن حصة العون الغذائي متعدد الاطراف قد انخفضت من حيث القيمة من نحو ١٧ % خلال ١٩٧٥ إلى أقل من ١٥ % خلال ١٩٧٧ . وامتدح اللجنة لما بذلت من جهد في وضع الخطوط التوجيهية والمعايير الخاصة بالمعونة الغذائية لكي تسير على أساسها برامج المعونة الغذائية الثانية وممتدة الاطراف . وفي حين وافق بعض الأعضاء على الأولوية الممنوحة لأقل البلدان نموا وأشدها تضرراً ، طالب أعضاء آخرون بتوزيع جغرافي أكثر عدالة للمعونة مع ايلاء الاهتمام الواجب لاحتياجات البلدان النامية الأخرى من المعونات الغذائية لدعم المشروعات المعدة خصيصاً لأفادة أشد قطاعات سكانها فقراً . وفيما يتعلق بمعونات الطوارئ طالبت عدة وفود وهي تشير إلى تزايد الحاجة إليها ، بزيادة نسبة المعونات المخصصة لعمليات الطوارئ وبنوفير قدر أكبر من المرونة بالنسبة لفترات المعونة المقدمة للأجيالين . وفي حين أعرب عدد من الأعضاء عن تأييده للهدف المقترن بالبالغ ١٠٠٠ مليون دولار لفترة التعهادات ١٩٨٢-١٩٨٠ ، أعرب عدد آخر عن وجهة نظر تشير إلى أن الحاجة تقضي بزيادة هذا الهدف لضمان حصوله على حقيقي في الكميات التي يسلمها البرنامج خلال السنوات التالية . غير أنه لما كان المجلس قد أخذ بالاعتبار أن اللجنة قد وافقت على الرقم المستهدف المقترن ، وقدره ١٠٠٠ مليون دولار<sup>(١)</sup> بوصفه الحد الأدنى ، فإنه إذا طرأت زيادات كبيرة في تكاليف السلاع والنقل ، أو في الاحتياجات الأخرى من المعونة الغذائية ، قبل أو خلال الفترة المالية ١٩٨١-١٩٨٢ ، فإن البلدان المتبرعة ستبذل كل جهد ممكن لتوفير مساهمات إضافية لضمان تجاوز الرقم المستهدف بصورة مناسبة بغية المحافظة على معدل نمو معقول و حقيقي في الكميات التي يسلمها البرنامج ، فقد أصدر المجلس القرار التالي :

(١) لاحظ المجلس أن ذلك لا يستبعد امكانية ممارسة اللجنة لحقها في إعادة النظر في الرقم المستهدف .

القرار ٧٥/٣تعهدات برنامج الأغذية العالمي لفترة ١٩٨٢-١٩٨١

ان المجلس ،

اذ يأخذ بعين الاعتبار التقرير السنوي الثاني للجنة سياسات المعونة الغذائية وبرامجهما ،

واذ يسجل ملاحظات لجنة المعونة الغذائية المتعلقة بالرقم المستهدف للأدنى الواجب تحديده للمساهمات الطوعية في البرنامج لفترة ١٩٨٢-١٩٨١ ،

واذ يذكر بالقرارين ٤٤٦٢ ( الدورة الثالثة والعشرون ) و ٦٨٦ ( الدورة الخامسة والعشرون ) للجمعية العامة ، اللذين اعترفا بالخبرة التي اكتسبها برنامج الأغذية العالمي في حقل المعونة الغذائية متعددة الاطراف ،

- ١- يعرض على مؤتمر منظمة الأغذية والزراعة مشروع القرار التالي لاقراره ،
- ٢- يدعوا الدول الأعضاء في الأمم المتحدة والدول الأعضاء والدول المنتسبة في منظمة الأغذية والزراعة إلى اتخاذ الترتيبات الضرورية لاعلان تعهداتها في مؤتمر التعهدات الناجم لبرنامج الأغذية العالمي .

مشروع قرار مرفع إلى مؤتمر المنظمةالرقم المستهدف لبرنامج الأغذية العالمي في الفترة ١٩٨٢-١٩٨١

ان المؤتمر ،

اذ يستذكّر أحكام قراره رقم ٤٥/٤ القاضي بوجوب اعادة النظر في برنامج الأغذية العالمي قبل كل مؤتمر للتعهدات ،

واذ يستذكّر أحكام الفقرة التنفيذية رقم ٤ من قراره رقم ٢٢/١٠ التي نصت على أنه ، شرط اجراء اعتماده النظر المشار إليها ، يجب عقد المؤتمر المسبق للتعهدات بتاريخ أقصاه أوائل عام ١٩٨٠ ، حيث تدعى governments الحكومات للتعهد بالمساهمات للعامين ١٩٨١ و ١٩٨٢ ، بغية بلوغ الهدف الذي تكون قد أوصت به الجمعية العامة ومؤتمراً منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة ،

واذ يأخذ على علماً بأن اعادة النظر في البرنامج قد أجريت من جانب لجنة سياسات المعونة الغذائية وبرامجهما التابعة لبرنامج الأغذية العالمي في دورتها السابعة ومن جانب مجلس منظمة الأغذية والزراعة في دورته السادسة والسبعين ،

وأذ يأخذ في الاعتبار قرار مجلس منظمة الأغذية والزراعة رقم ٢٥/٢ ، وكذلك توصيات لجنة سياسات المعونة الغذائية وبرامجها ،

وأذ يعترف بقيمة المعونة الغذائية متعددة الأطراف التي يوديها برنامج الأغذية العالمي منذ انشائه ، وبضرورة متابعة عمله سواءً لاستثمار الأموال أو لتلبية الحاجات الغذائية الطارئة ،

١- يضع رقماً مستهدفاً أدنى للمساهمات الطوعية يبلغ ١٠٠٠ مليون دولار لعامي ١٩٨١ و ١٩٨٦ ، يكون ثلثها على الأقل نقداً و/أو خدمات عينية ، ويعرب عن أمله في أن تزداد طك الموارد بمساهمات إضافية ملموسة من مصادر أخرى نظراً للحجم المتوقع من المشاريع السليمة وقدرة البرنامج على توسيع نطاق عمله ،

٢- يدعوا الدول الأعضاء في الأمم المتحدة والأعضاء والأعضاء المنتسبة في منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة لبذل كل مجهود ممكن لبلوغ هذا الهدف بكامله ، وتجاوزه على نحو الملائم في حالة حدوث زيادات كبيرة في تكاليف السلع والنقل ، أو في الاحتياجات من المعونة الغذائية ، قبل فترة العامين ١٩٨٣-١٩٨١ أو أثناءها ،

٣- يطلب من الأمين العام ، بالتعاون مع المدير العام لمنظمة الأغذية والزراعة ، الدعوة إلى موتمر تعهد لهذه الغاية يعقد في مقر الأمم المتحدة في أوائل عام ١٩٨٠ ،

٤- يقرر ، شرط اجراء إعادة النظر المنصوص عليها في القرار رقم ٦٥/٤ ، أن موتمر التعهد القادم ، الذي سوف تدعى فيه الحكومات إلى تقديم تعهداتها بالمساهمات للعامين ١٩٨٣ و ١٩٨٤ لبلوغ الهدف الذي تحدده في ذلك الوقت الجمعية العامة وموتمر منظمة الأغذية والزراعة ، يجب أن يعقد في تاريخ أقصاه أوائل عام ١٩٨٦ .

## العلاقة بين الوكالات الأخرى والمشاورات معها حول المسائل ذات الاهتمام المشترك

### التطورات التي حدثت مؤخراً في منظمة الأمم المتحدة والتي تهم المنظمة (١)

- ٦٣- أخذ المجلس ظواهير المدير العام الوارد في الوثيقة CL 75/8 وذلك سبتمبر ١٩٧٥م ليتم التطرق لها في تقرير المدير العام الوارد في الوثيقة CL 75/8، تشرين الثاني للاحاطة مع ملحق يتم فيه تحديداً ما ورد فيه من معلومات.
- ٦٤- وقد أخذ المجلس أهمية خاصة بمساهمة المنظمة في صياغة استراتيجية التنمية الدولية الجديدة حيث يتبين أن تفال فيها المشاكل المتعلقة بالأغذية والزراعة تركيزاً أساسياً . وفي هذا الصدد، لا يلاحظ المجلس باهتمامه النطاق الذي وافق عليها فيما يتعلق ببعض الجوانب المتعلقة بالأغذية والزراعة.
- ٦٥- والتي وافقت عليها اللجنة التابعة للجمعية العامة والتي أنشئت بموجب القرار رقم ٢٣٤/٣٦ كذلك أعرب المجلس عن ارتياحه للتقييمات التي يجري اتخاذها بشأن مساهمة المنظمة في الدورة الخاصة للجمعية العامة التي ستعقد خلال ١٩٨٠ وتخصص للشئون الاقتصادية .
- ٦٦- وأولى المجلس عناية خاصة بموضوع إعادة تشكيل القطاعين الاجتماعي والاقتصادي في منظمة الأمم المتحدة الذي دعت إليه الجمعية العامة في قرارها رقم ٢٣٧/٣٦، وأقر المجلس بأن هذا موضوع ممقد، ويتبين أن يكون الهدف منه جعل منظمة الأمم المتحدة كلل أكثر انفتاحاً وأفضل قدرة على مساعدة البلدان النامية على حل مشاكلها المطلحة . ومن الواضح أن المنظمة تضطلع بدور هام في هذه الحقيقة إذ أن أعمالها، بطبعتها، ترتبط بالقطاعات الأخرى . واحد الأمثلة على هذا الارتباط يمكن في مجال العلوم والتكنولوجيا حيث تساهم المنظمة مساهمة ملحوظة في التحضير حالياً لمؤتمر الأمم المتحدة لتحسين العلوم والتكنولوجيا من أجل التنمية الذي سيعقد في أغسطس / آب ١٩٧٩ .
- ٦٧- ويؤكد ارتباط أعمال المنظمة بنشاطات المنظمات الأخرى ضرورة قيام تنسيق فعال فيما بينها . على أن من الضروري في الوقت ذاته تجنب الإفراط في التنسيق باشارةً إلى أن جهود غير منتجة ومضيعة للوقت، مما لا يساعد على زيادة الأثر الفعال لمنظمة الأمم المتحدة . وبهذا الصدد، لا يلاحظ المجلس ما أبدته لجنة البرنامج من قلق إزاء اضطرار كبار موظفي المنظمة إلى تكريس جانب متزايد من وقتهم لمعالجة

سائل التنسيق داخل مظومة الأمم المتحدة ، تهجة لا طade تشكيل القطاعين الاقتصادي والاجتماعي فيها . وقد رحب المجلس باعتزام المدير العام تقديم تقرير للجنس خلال ١٩٨٠ بشأن موضوع التنسيق ودى تأثيره على المنظمة عموماً .

٨٧ـ وأكـد المجلس أن التنسيـق على المستوى الوطـني يـعتبر من مـسؤولية الحكومـات المعـنيةـة . وسوف تـزداد أهمـية هذا التنـسيـق بالنسبة لـ المنـظـمة نـظـراً لـ اـتـبـاعـها سيـاسـة الـلاـلوـكـونـية على المستوى القـطـريـ . وـذـ كـوـ اـعـنـاءـ المـجـلـسـ أـنـ تـرـيـيـاتـ التـنـسـيقـ تـسـيرـ عـلـىـ مـاـيـرـامـ فـيـ العـدـيدـ مـنـ الـبـلـادـانـ .ـ أـمـاـ الـعـلـاقـاتـ بـيـنـ مـثـلـيـ أـجـهـزةـ الـأـمـمـ الـمـتـحـدـةـ ،ـ وـمـنـ بـيـنـهـاـ الـعـلـاقـاتـ بـيـنـ مـثـلـيـ الـمـنظـمةـ وـالـمـعـتـلـينـ الـعـيـمـينـ لـبـرـنـامـجـ الـأـمـمـ الـمـتـحـدـةـ لـلـتـنـميةـ تـعـتـدـ عـلـىـ شـخـصـيـةـ الـمـعـتـلـينـ بـقـدـرـ ماـ تـعـتـمـدـ عـلـىـ التـرـيـيـاتـ الرـوسـيـةـ .ـ وأـعـبـ المـجـلـسـ عـنـ أـمـلـهـ فـيـ أـنـ التـعـيـنـ الـعـرـقـ "ـ الـمـسـؤـولـ الـوـحـيدـ "ـ بـعـوـجـ الفـقـرـةـ ٣٤ـ مـنـ الـطـبـحـ .ـ لـقـرـارـ الـجـمـعـيـةـ الـعـامـةـ رـقـمـ ١٩٧٢/٣٢ـ وـالـذـىـ يـعـرـفـ بـاسـمـ الـمـلـقـقـ الـعـقـيمـ لـلـنـشـاطـاتـ الـتـشـغـيلـيـةـ لـمـظـوـمـةـ الـأـمـمـ الـمـتـحـدـةـ مـنـ أـجـلـ التـنـميةـ لـنـ يـكـونـ لـهـ أـثـرـ سـلـيـ حـيـثـاـ يـعـضـيـ التـنـسيـقـ عـلـىـ نـحوـ مـرـضـ بالـفـعـلـ .ـ

٨٨ـ وأـعـبـ المـجـلـسـ عـنـ اـرـتـيـاحـ لـ اـسـتـجـابـةـ الـمـنظـمةـ لـ مـخـتـلـفـ قـرـارـاتـ الـجـمـعـيـةـ الـعـامـةـ وـالـمـجـلـسـ الـإـقـتـصـادـيـ وـالـاجـتمـاعـيـ بـعـاـفـيـهـ الـقـرـارـاتـ الـمـتـصـلـةـ بـتـقـديـمـ مـسـاعـدـاتـ لـ الشـعـوبـ الـمـضـطـهـدـةـ وـلـ الـبـلـادـانـ الـتـيـ حدـدـتـهـاـ الـجـمـعـيـةـ الـعـامـةـ بـاـعـتـارـهـاـ مـنـ الـبـلـادـانـ الـتـيـ سـتـدـيـ أـوضـاعـهـاـ بـرـامـجـ خـاصـةـ لـمـعـونـةـ .ـ وـلـ اـحـدـ الـأـعـنـاءـ ،ـ فـيـماـ يـتـعـلـقـ بـبـرـامـجـ الـمـسـاعـدـاتـ لـ الشـعـوبـ الـفـلـسـطـيـنـيـ ،ـ أـهمـيـةـ اـجـراءـ مـشـاـورـاتـ مـعـ حـكـومـاتـ الـمـنـطـقـةـ .ـ وـأـلـقـ المـرـاقـبـ مـنـ نـاـمـيـيـاـ بـيـانـاـ أـعـبـ فـيـهـ عـنـ تـقـديـرـ مـجـلـسـ نـاـمـيـيـاـ وـشـعـبـهاـ لـلـجـهـودـ الـتـيـ تـبـذـلـهـاـ الـمـنظـمةـ لـصـالـحـ هـذـاـ الـبـلـدـ .ـ

٩ـ كما أـعـبـ مـثـلـ بـرـامـجـ الـأـمـمـ الـمـتـحـدـةـ لـلـتـنـميةـ عـنـ تـقـديـرـهـ ،ـ بـهـاـيـةـ عـنـ مـديـرـ الـبـرـامـجـ ،ـ الـمـلاحظـاتـ الـقيـمةـ الـتـيـ أـبـداـهـاـ الـمـديـرـ الـعـامـ فيـ خـطـابـهـ الـذـىـ اـفـتـحـ بـهـ أـعـمـالـ الـمـجـلـسـ عـنـ الـتـعاـونـ بـيـنـ الـمـنظـمةـ وـالـبـرـامـجـ .ـ وـحلـ مـثـلـ الـبـرـامـجـ ،ـ وـبـيـانـ عـامـ عـنـ مـخـتـلـفـ الشـوـؤـونـ الـتـيـ يـهـتـمـ بـهـاـ الـبـرـامـجـ وـالـمـنظـمةـ عـلـىـ السـوـاءـ ،ـ الـعـوـافـ الـتـيـ أـدـتـ إـلـىـ اـنـخـافـضـ الـنـسـبـةـ الـمـئـوـيـةـ لـ الـمـشـارـيعـ الـتـيـ يـعـولـهـاـ الـبـرـامـجـ وـتـنـفذـ هـاـ الـمـنظـمةـ ،ـ وـمـعـ ذـلـكـ أـشـارـ إـلـىـ أـنـ الـمـنظـمةـ مـاـ زـالـتـ هـيـ أـكـبـرـ وـكـالـةـ مـنـفـذـةـ لـ الـمـشـارـيعـ الـبـرـامـجـ .ـ

٩ـ وـكـانـ مـعـروـضاـ عـلـىـ الـمـجـلـسـ تـحلـيلـ لـلـتـعاـونـ بـيـنـ الـمـنظـمةـ وـبـرـامـجـ الـأـمـمـ الـمـتـحـدـةـ لـلـبـيـئةـ (ـ الـوـثـيقـةـ ٧٥/ـ ١٨ـ )ـ أـعـدـ تـلـيـةـ لـ طـلـبـ الـمـوـعـدـ فـيـ دـوـرـتـهـ التـاسـعـةـ عـشـرـةـ .ـ وـأـعـبـ الـمـجـلـسـ عـنـ اـرـتـيـاحـ لـلـتـعاـونـ الـمـتـواـصـلـ بـيـنـ الـمـنظـمةـ وـبـرـامـجـ الـأـمـمـ الـمـتـحـدـةـ لـلـبـيـئةـ .ـ

نقارير وحدة التفتيش المشتركة (١)

٩١ - أحيل المجلس علماً بمعجم مصطلحات التقييم وتعليقات المدير العام عليه الواردة في الوثيقة ( CL 75/6 ) وأعرب المجلس عن مشاركته لوجهة نظر لجتى البرنامج والمالية بأن هذا المعجم ذوفائدة لمختلف الحكومات والمنظمات الثنائية ومتحدة الأطراف.

الإعداد للدورة العشرين للموتمر العام (٢)

ترتيبيات الدورة وجدول الأعمال المؤقت لها

٩٢ - بحث المجلس الوثيقة التي قدمها المدير العام عن الإعداد للدورة العشرين للموتمر، ووافق عليها بعد إضافة البند التالي إلى جدول الأعمال المؤقت :

"النظر في دراسة شاملة يعدها المدير العام عن نشاطات وأعمال المكتب الإقليمي للشرق الأدنى، مع مراعاة الآراء التي أبدتها بعض الوفود أثناء الدورة الخامسة والسبعين للمجلس، بما في ذلك النظر في مكان المكتب المذكور".

٩٣ - كذلك أخذ المجلس علماً بالبيان الذي ألقاه المدير العام قبل ذلك والذي جاء فيه : "في عن القول اني استمتع بكل اهتمام الى المناقشات التي دارت ، أمس واليوم . فالقضية هي ، في الواقع ، باللغة الا همية سواه بالنسبة للمنظمة أو لبلدان اقليم الشرق الادنى ان الامانة، بطبيعة وظيفتها ، محيدة . وقد بقيت على الحياد أثناء مناقشة هذه القضية . وستحافظ على حيادها في جميع الاحوال والظروف . وستعمل وفقاً للتعليمات التي ستعلقا بها من المجلس حسب الأصول . واذا ما طلب اليها ذلك ، فسوف تعدد تقريراً مفصلاً يتضمن جميع العناصر وجميع التواхи التي تمكن الموتمر العام من اتخاذ أي قرار يراه مناسباً . وختاماً ، أود أن أؤكد ان ما يهمني وبهم زملائي في الامانة ، هو المحافظة على المصلحة العامة ، ومصلحة بلدان الاقليم ، وفعالية النشاطات الإقليمية ".

(١) الوثيقة CL 75/4 ، الفقرات ١٧١-٦ و ١١٣-٣ و ١١٤ ، والوثائق CL 75/PV/139 CL 75/6

• CL 75/PV/18

و

(٢) الوثائق : CL 75/11; CL 75/PV/15; CL 75/PV/16; CL 75/PV/17 ، CL 75/PV/18.

- ترشيح رئيس الدورة وهيئة مكتب المُوَتَّمر<sup>(١)</sup>

٩٤ لاحظ المجلس أنه قد جرت مشاورات بين رئيس الوفود التي حضرت اجتماعات المجلس وذلك لـ، لا اختيار الأفراد الذين سيتم اتصال بهم لتولي رئاسة المُوَتَّمر ورئاسة اللجان الرئيسية الأولى والثانية والثالثة.

- موعد الترشيح لمنصب رئيس المجلس<sup>(١)</sup>

٩٥ لاحظ المجلس أن المُوَتَّمر مطالب في دورته العشرين بتعيين رئيس المجلس، اذ تنتهي مدة الرئيس الحالي في نوفمبر / تشرين الثاني ١٩٧٩.

٩٦ كما لاحظ المجلس أيضاً فيما يخص الترشيحات لهذا المنصب، ان المادة ٢٣ - ١ (ب) من اللائحة العامة للمؤسسة تقضي بأن يحدد المجلس المُوَتَّمر الذي يجب أن تقدم فيه الدول الأعضاء هذه الترشيحات إلى الأمين العام للمُوَتَّمر. وعلى ذلك، حدد المجلس آخر موعد لتسليم هذه الترشيحات بعد السادة ١٢٠ يوم الجمعة الموافق ١٩٧٩/٩/٢، ويرسل الأمين العام للمُوَتَّمر هذه الترشيحات لجميع الدول الأعضاء في موعد لا يتجاوز يوم الجمعة ١٩٧٩/٩/١٤.

البرنامـج والميـزانية والشـؤون المـالية والإـدارية

## ١١) موجز برنامج العمل والميزانية

٩٧ - رحب المجلس بالخطاب الافتتاحي الذي ألقاه المدير العام ، والذى أعقبه بياناً تمهدى يان مسين رئيسى لجتى البرنامج والمالية ، استرعاها فيما الانتباه الى النقاط الرئيسية الوارد ة في وجهتى نظر لجنتيهما على النحو الوارد في تقريرهما \*

٩٨- **وأقر المجلس ما جاء في خطاب العذير العام من أن برنامج العمل والميزانية يعكس اتفاقاً عاماً في آراء الحكومات الأعضاء حول الاستراتيجيات والآولويات وأساليب العمل التي أعربت اللجنة الخامسة للجمعية العامة للأمم المتحدة عن تأييد قوى لها بوصفها مساهمة رئيسية في تحقيق النظام الاقتصادي الدولي الجديد، والاستراتيجية الدولية الجديدة للتنمية.**

٩٩ - واجت المقترنات في أعقاب السياسات التي وضعت في ١٩٧٦ فيما يتعلق بتعظيم اللامركزية حتى المستوى القطري ، والاستخدام المتزايد للاستشاريين ، لا سيما من المؤسسات الوطنية في تنفيذ البرامج ، ومن بينها التعاون التقني فيما بين البلدان النامية ، وبرنامج التعاون الفني • وتتضمن المقترنات زيادة نسبية للنشاطات الميدانية ، بما في ذلك زيادة صغيرة في برامج التعاون الفني تفوق الزيادة المقررة للمقر الرئيسي •

١٠٠- لاحظ المجلس أن المديسر العام يأمل في تحقيق اتفاق طوعي في الآراء حول مقترحاته ، إذ أنه قد بذل ما في وسعه بطريقة متأنية ومهنية واقتصادية لمواجهة احتياجات الوضع العالمي ، وأن المنظمة تحتاج إلى الحد الأدنى من الموارد لهذا الغرض .

**١٠- وانفقت وجهة نظر المجلس مع النتيجة الواردة في تقرير الدورة المشتركة للجنة البرنامج والمالية بأن موجز برنامج العمل والميزانية ينتهي طريقة العرض المتفق عليها، ويتسم بالوضوح والدقة، ويوفر أساساً مرضياً لنظر المجلس فيه، ولإعداد البرنامج النهائي للعمل والميزانية . وقد وافقت اللجان على أن الاستراتيجيات والأولويات تتسمى تماماً مع الوضع العالمي والتوجيهات السابقة للمجلس والمؤتمر فيما يتعلق بالسياسات . ولذا أوصيا بمصادقة المجلس على اقتراحات البرامج الرئيسية وموازنة الاعتمادات فيما بينها . ولاحظ المجلس أيضاً بارتياح أن أساليب العمل التي ستتبع لا تشتمل أية زيادة في العوظفين الثابتين، وخاصة في القراءة . وكان الاتفاق العام في آراء اللجان - باستثناء عضو واحد - هو توصية المجلس بمستوى الميزانية المقترن في موجز برنامج العمل والميزانية .**

CL 75/3; CL 75/4; CL 75/PV/8; CL 75/PV/5; CL75/PV/10; CL 75/PV/18.

## (١) الوثائق :

١٠٤ - وبعد مناقشات مسافية شارك فيها جميع الأعضاء فيما عدا اثنين ، وافق المجلس على أن موجز برنامج العمل والميزانية ١٩٨١-١٩٨٠ هو حجر الزاوية لجميع نشاطات المنظمة وأنه مخطط بعناية، ويتسق بالايجاز والوضوح ، ووفق في عرض مقترنات المدير العام للفترة المالية القادمة . كما أن مضمون الوثيقة وطريقة عرضها يمسان بدرجة كبيرة مناقشتها في المرحلة الحالية الى حين صياغة المقترنات الكاملة التي من المقرر ادماجها في برنامج العمل والميزانية ذاته . وسيتضمن البرنامج مزيداً من المعلومات التفصيلية لا عن البرامج المقترنة فقط ، وإنما أيضاً عن مسائل أخرى كالوظائف والترقيات والا موال من خارج الميزانية ، والزيادات في التكاليف .

١٠٥ - ولذلك أكد المجلس الرغبة في استمرار الاجراء والتسلسل الزمني الحاليين من حيث تزويد موجز لبرنامج العمل والميزانية ثم بالمقترنات النهائية للموتمر .

١٠٦ - وأبدى المجلس اهتماماً بخطورة الوضع العالمي الذي صيغت في ضوئه اقتراحات المدير العام . وأيد المجلس تأييداً تاماً الجهود المتواصلة التي يبذلها المدير العام للتخفيف من هذا الوضع من خلال سياسات واستراتيجيات تركز على العمل الملموس على المستوى الميداني .

١٠٧ - وأشار أعضاء كثيرون في تعليقاتهم إلى بعض فقرات الموجز التي تتناول الاطار الخاص بالفترة ١٩٨١-١٩٨٠ والتغيرات البرامجية المقترنة في مختلف ميادين النشاط ، وبرامج دعم التنمية ، وبرنامج التعاون الفنى وخدمات الدعم : وأهداف الانفاق ، والزيادات في التكاليف . وأثنى المجلس على العون الذى وفره تقريراً لجنتى البرنامج والمالية اللذين استعرضوا هذه الموضوعات بدرجات كبيرة من العمق .

١٠٨ - وأشار أعضاء كثيرون ، بوجه خاص ، إلى الدور البارز الذى حدد خلال الفترة المالية القادمة لبرامج العمل الخاصة : مشروع المنظمة لتحسين وتنمية البذور ، وتلافي خسائر الأغذية ، ومشروع معدنات الأمن الغذائي ، والمشروع الدولى لتوريد الأسمدة . ولجميع هذه البرامج جذورها في البرنامج العادى ، وتجتذب مساهمات طوعية كبيرة نسبياً من مجموعة متنوعة من الموارد الخارجية عن الميزانية ، مما أتاح تنفيذ برامج العمل والمشروعات الإيجابية في البلدان التي تحتاج إليها . وقد اتفقاً وفقاً تماماً مع المدير العام فى أن تنفيذ هذه البرامج يمثل مساهمة إيجابية في تحقيق النظام الاقتصادي الدولى الجديد ، كما أوصت به وأقرته اللجنة الجامعة للجمعية العامة للأمم المتحدة .

١٠٩ - وأعرب المجلس عن تقديره للنهج الذى انتهجه المدير العام فى وضع اقتراحاته من تحليل "بيدا من الصفر" لمجموع الاقتراحات الواردة من مختلف قطاعات المنظمة . وفي إطار هذا النظم كان لا بد أن يوجد مبرر كامل لا للزيادات المقترنة فقط ، وإنما للنشاطات جارية التنفيذ كذلك .

- ١٠٨ - رحب المجلس بمقترنات المدير العام التي رأى أنها تتنماشى تماماً مع السياسات التي اعتمدتها كل من المجلس عام ١٩٧٦ والمؤتمن على دورته التاسعة عشرة فيما يتعلق ب الساد للإشراف على المستوي القطرى . وفي هذا الصدد طرح اقتراح بدراسة ملح المزيد من الصالحيات للمكاتب القطرية والأقليمية وبينما عرب بعض الوفود عن تأييد لزيادة الصالحيات التي تمنح للمكاتب القطرية، يرى عدم تزويد المكاتب الأقليمية بصالحيات أوسع .
- ١٠ - رحب المجلس بما تقوم به امانة المنظمة من تقييم صارم بالنسبة لانشاء وظائف جديدة وفي عدم قبول المقترنات في معظم الحالات الا بالنسبة للاحتجاجات ذات الأولوية القصوى . وقد جرى ذلك أساساً من خلال الغاء وظائف في مجالات ذات أولوية أدنى . وأسفر ذلك عن قصر عدد الوظائف المستحدثة في المقر الرئيسي على أربع وظائف فقط .
- ١١٠ - رحب المجلس عموماً بأن التدابير قد اتخذت ، حيثما كان ذلك ممكناً ومجدياً ، لتنفيذ المبادرات الجديدة والتوسعت البرامجية من خلال زيادة استخدام الاستشاريين ، والعقود ، والمؤسسات الوطنية .
- ١١١ - رحب المجلس باستمرار سياسة تخفيض عدد الاجتماعات ، والوثائق ، والمطبوعات . الا أن بعض الاعضاء أشاروا إلى أن بالمكان القيام بمزيد من التخفيضات في هذا المجال . وسيسمح ذلك في تحقيق قد أكبر من الوفر في المصروفات الإدارية .
- ١١٢ - رأى المجلس أن الزيادة المقترنة لبرنامج التعاون الفني متواضعة للغاية، ولا حظ أنه لا تشكل سوى النسبة القائمة حالياً إلى إجمالي الميزانية . وأكيد المجلس ارتياده الكامل لهذا البرنامج الذي أثبت أنه أداة فعالة لمساعدة البلدان النامية على تحقيق أهدافها الإنمائية الزراعية .
- ١١٣ - وأيد المجلس تماماً المقترنات المتعلقة بالمساعدات التي تقدمها المؤسسات التمويلية، مثل المصرف العالمي ، والصندوق الدولي للتنمية الزراعية ، والمصارف الإنمائية الأقليمية ، إلى البلدان النامية في مجال صياغة وتحديد المشروعات الاستثمارية في التنمية الزراعية .
- ١١٤ - ولا حظ المجلس بارتياد التوسيع المتواصل في البرنامج الميداني والا همية المتزايدة لعنصر حسابات الإنماعة فيه . ورحب ، بصورة خاصة ، بتركيز المدير العام على استخدام مؤسسات البلدان النامية وموظفيها وخدماتها في تنفيذ المشروعات وحتى على تطوير هذه الوسيلة لتشجيع التعاون التقني فيما بين البلدان النامية .
- ١١٥ - وفيما يتعلق بالمشروعات التي يمولها برنامج الأمم المتحدة للتنمية، فقد حد المجلس على إجراء المشاورات مع "بام" لضمان الاعتراف بوضع المنظمة البارز لدى تحديد المسؤولية التنفيذية لمشروعات القطاع الزراعي .

- ١١٦— وبصفة فامة فقد اعتبر العدد المقترح لوظائف المكاتب القطرية بأنه أدنى عدد ممكن لضمان العمل الفعال . الا أن بعض الأعضاء أبدوا تحفظاتهم حول هذه النقطة ودوا الى بذل الجهد للحد من تزايد عدد الموظفين ولا سيما في مراتب الخدمة العامة . كما قدم طلب بضرورة اعادة النظر في عدد المكاتب القطرية ترافي فيها ، بين أمور أخرى ، امكانية قيام كل مكتب بخدمة بلدين أو أكثر .
- ١١٧— أبدى المجلس عدداً من التحفظات لدى مناقشته المقترنات البرنامج المحدد لل فترة ١٩٨٠ - ١٩٨١
- ١١٨— أيد المجلس تماماً المقترنات المتعلقة بعوائد الموارد الطبيعية وأقرّ الزيادة المطلوبة . ورحب بوجه خاص بجهود استصلاح مشروعات الري والصرف القائمة بالإضافة الى جهود توسيع مناطق الري في البلدان التي طلبتها . وطالب بضرورة أن تؤخذ في الاعتبار ، الخبرات المتوفرة في بعض البلدان فيما يتعلق بأسباب تدهور شبكات الري ، بغية التهوض بالتدريب .
- ١١٩— وفيما يتعلق بنشاطات الاستشعار عن بعد، فقد أقر المجلس أن دور المنظمة هو أساساً دور المحفز والوسيل الذي يجمع بين احتياجات البلدان النامية ومدى توفر البيانات الفنية من مصادر البلدان المتقدمة . وتعتبر تقنيات الاستشعار عن بعد، قيمة للغاية في مساعدة البلدان على مسح وتقدير مواردها الطبيعية كأساس لصياغة سياساتها وخططها في ميدان تنمية الزراعة والغابات ومصايد الأسماك .
- ١٢٠— وأعرب المجلس عن ترحبيه بالتأكيد المتواصل الذي يعطى لانتاج البذور ، كما أعرب عن ارتياحه لما يلقاء هذا النشاط من دعم من جانب اللجنة الجامعية للأمم المتحدة .
- ١٢١— كما أقرّ المجلس تأييده بقوة للجهود التي تبذل في سبيل زيادة إنتاج الأرز وتحسين نوعيته ، والحد من خسائر ما بعد الحصاد ، نظراً لأنّ الأرز يعتبر من المحاصيل الغذائية الأساسية ذات الأهمية الكبرى لعديد من البلدان .
- ١٢٢— وأقرّ المجلس الأولوية المتقدمة التي تسند لأنشطة تلافي خسائر الأغذية ، وإن اعتبر المجلس بأن تحقيق نتائج ملموسة في البلدان المعنية يقتضي توافر مساهمات أساسية من موارد خارج الميزانية . كما ألحّ على ضرورة دعم برنامج عمل المنظمة في هذا المجال على أساس مضمون ومستمر . وأعرب المجلس عن تأييده للتعاون لنشاطات المنظمة في مجال مكافحة الجراد الصحراوي .
- ١٢٣— وأكّد المجلس على أهمية الأنشطة المتعلقة بالموارد الوراثية في الحيوان والأسماك والغابات .

١٤٥ — وأكَّد المجلس على ضرورة زيادة دعم البحوث في أمريكا اللاتينية، ولاحق المجلس بارتياح نظام الشبكة التعاونية القائمة بين معاهد البحوث الأوروبية، التي ينتمي إليها ١٥ بلداً تاماً.

١٦- وأعرب المجلس عن كامل ترحيبه وتأييده للأولوية التي تسند للإصلاح الزراعي والتنمية الريفية، أملاً أن تحظى هذه الأولوية بالتبشير والدعم الكاملين من نتائج المؤتمر العالمي القادم للإصلاح الزراعي والتنمية الريفية، وبخاصة ضمن برنامج عمله المقترن . وأكد المجلس أن المرأة الريفية قد ساهمت بدور هام في مجال التنمية الريفية الشاملة، وينبغي توفير الوسائل الكفيلة بتأمين مشاركتها كاملاً على جميع مستويات التنمية . وأعرب المجلس عن تقديره لتوقعات المدير العام حول توصيات المؤتمر العالمي للإصلاح الزراعي والتنمية الريفية فيما يتعلق بالمنظمة، وذلكر بتقديم دعوة كبيرة للبرنامج الخاص بهذا الميدان، لكن بعض الوفود أعرب عن اعتقاده بأن هذا الدعم للبرنامج لا يكفي لمتابعة النتائج المحتملة للمؤتمر العالمي ولمؤتمر المنظمة .

١٤٧ - وأعرب المجلس عن ارتياحه لأنَّ موجز برنامج العمل والمعيزانية قد عكس، بصورة ملائمة، الأولويات التي تسد للتجذية وذلك وفقاً لتقرير لجنة الزراعة.

١٤٨ - أقرّ المجلس بتأييده لتوسيع النظام العالمي للإعلام والانذار المبكر الذي ثبتت فاعليته في تزويد الحكومات بسرعة وانتظام بتقييم موضوعي لحالة الحبوب الغذائية وتوقعاتها في العدّى القصير وللوضع المتعلق بالاً من الغذائي العالمي عموماً وأكّد من جديد الحاجة الى توسيع نطاق المشاركة في هذا النظام . وأقرّ المجلس بتأييده القوى لأنشطة المنظمة في مجال الامن الغذائي ، بما في ذلك خطة معونات الامن الغذائي .

- ١٦٩ - وفيما يتعلق بالتجارة في السلع الزراعية الأساسية ، التي تشكل المصادرات الرئيسية لعدد كبير من البلدان النامية ، أحيلت المجلس لمبابالارا " التي وردت في الموجز بشأن الاتجاه المتزايد لتطبيق سياسة الحماية . وفي هذا الصدد أعرب المجلس عن تأييده للمقترحات الواردة في البرنامج ٢-١ (سياسة الأغذية والزراعة ) ، لتكثيف الدعم للأعمال الحكومية الدولية وللمفاوضات التجارية .

- ١٣٠ . كما لا يحظى المجلس أن النفوذ المتواصل للطلب العالمي على بروتين السمك ، مع امداداته المحدودة ، واستغلال معظم الأصناف المقبولة التقليدية أو الإفراط في استغلالها ، جعل استمرار المنظمة في ممارسة نشاطاتها في مجال مصايد الأسماك فانية في الأهمية . وقد أيد المجلس تأييداً قوياً المبادرات التي اتخذها العدیر العام لمساعدة البلدان على الاستفادة الكاملة من مصايد الأسماك في مناطقها الاقتصادية الخاصة .
- ١٣١ . وفيما يتعلق بمصايد الأسماك الداخلية وزراعة الاحياء المائية ، فقد وافق المجلس على أن تبذل جهود خاصة في تلك البلدان التي لم تتح لها الفرصة لتنمية مصايدها البحرية ، لكي تتوافر لديها امكانيات لتطوير موارد مياهها الداخلية بما يكفل لها فرصة ادماج هذه النشاطات مع التنمية الريفية بها .
- ١٣٢ . ولا يحظى المجلس أن الأهداف بعيدة المدى لبرنامج الغابات ، تكمن في العمل على زيادة الفوائد الاقتصادية والاجتماعية التي يحققها قطاع الغابات عن طريق التركيز على تحفيز الاستثمارات وتطوير انظمة دينامية لسلامة ت العمل على خلق انسجام بين الاحتياجات البشرية والاجتماعية والتوازن البيئي .
- ١٣٣ . ورحب المجلس بزيادة الاهتمام بتعميم المجتمع الريفي في إطار برنامج الغابات . ووافق على ضرورة الاستمرار في اسناد أولوية للعناية بالتشجير ومكافحة التصحر ، خاصة من خلال النشاطات التي تتضمن انتاج اخشاب الوقود في المناطق الجافة وحماية تجمعات المياه في المناطق الجبلية .
- ١٣٤ . وأعرب المجلس عن ارتياحه لاستمرار نحو أنشطة الاستثمار والتعاون المثمر القائم بين مركز الاستثمار وكالات التعويل ومن بينها الصندوق الدولي للتنمية الزراعية . ورحب المجلس بزيادة الكثافة التي حدثت مؤخرا في القروض التي قدّمتها المصرف العالمي إلى قطاع الزراعة ، كما رحب باستمرار التعاون الوثيق بين المصرف العالمي والمنظمة .
- ١٣٥ . أما فيما يتعلق بنظام الإعلام عن المبحوث الزراعية الجارية (كاريس) ، اقترح المجلس أنه من السابق لأوانه تطبيق سياسة اللامركزية في هذا النظام ، وأنه يجب بدلاً من ذلك ، ادماج هذا البرنامج في المنظمة . وأحيط المجلس علم بالدعوة التي وجهتها حكومة فرنسا للبلدان الناطقة بالفرنسية للاشتراك في حلقة دراسية عن النظام الدولي للإعلام عن العلوم والتكنولوجيا الزراعية (جيروس) .
- ١٣٦ . وتوصى المجلس في ختام مناقشاته الى اجماع في الآراء حول الاستراتيجيات والولويات ووسائل العمل التي يقترحها العدیر العام للفترة المالية ١٩٨١-١٩٨٠ .
- ١٣٧ . وأثنى بعض الأعضاء على جهود العدیر العام في تحديد حجم الميزانية ، ولكنهم في ضوء المعايير الاقتصادية والمالية ومصايب الميزانية في بلدانهم ، وبغية تحقيق خفض في حجم الميزانية ، دعوا إلى خفض أو إرجاع بعض النفقات المقترحة . ولم يتمكن هؤلاء الأعضاء من ابداء رأي قاطع بشأن نسبة خفض الميزانية وأرجأوا ذلك إلى أن يستعرضوا بعنوانة مجمل مقترنات برنامج العمل والميزانية ، ولیناقشوها بالتفصيل في المؤتمر

العام<sup>٠</sup> وفي هذا الصدد ، رأى عدد من الفريق الآخر ، لهم — مع ذلك — في وضع يتيح لهم قبول الاتفاق في الرأي<sup>٠</sup> وأشارت بضعة بلدان ، وهي تتفق على مستوى الميزانية الوارد في موجز العمل والميزانية ، إلى أنه سيكون من العسير عليها قبول أية زيادة أخرى تتجاوز هذا المستوى<sup>٠</sup>

١٣٨— وكانت الأقلية الساحقة من الأعضاء تفضل زيادة حجم الميزانية إلا أنها سلمت بالمعوقات التي كان على المدير العام أن يصفي في ظلها مقترحاته ، وبعد أن أخذت هذا الأمر في الاعتبار ، أيدت بقوية طلبه بالموافقة على حجم الميزانية قدره ٢٦٦ مليون دولار (بسعر الدولار الأمريكي = ٨٧٩ ليرة) كحد أدنى مطلق<sup>٠</sup>

١٣٩— ولا حظ المجلس أن المدير العام قد وجد أن وجهات النظر التي أعربت عنها الوفود ستكون مفيدة للغاية هد ووضع برنامج العمل والميزانية الكامل<sup>٠</sup>

١٤٠— وبعد أن أخذ المجلس الآراء التي أبديت في الاعتبار ، توصل إلى اتفاق في الآراء ، ووافق على أن يضع المدير العام قدما في إعداد برنامج العمل والميزانية النهائي على أساس الاقتراحات الواردة في موجز برنامج العمل والميزانية الذي قدّمه<sup>٠</sup>

#### تقرير الدورة السادسة والثلاثين للجنة البرنامج والدورة الثالثة والأربعين للجنة المالية<sup>(١)</sup>

##### استعراض نشاطات المنظمة في مجال الاستثمار<sup>(٢)</sup>

١٤١— أعرب المجلس عن ارتياحه لتقرير لجنة البرنامج لأن<sup>—</sup> احتوى استعراضها شاملاً وعمقاً لنشاطات المنظمة في مجال الاستثمار<sup>٠</sup> وأيد<sup>٠</sup> المجلس تماماً آراء ووصيات لجنة البرنامج المدرجة في الفقرات ١٤٨—٢ ، ١٦٣—٢ من تقريرها<sup>٠</sup>

١٤٢— ولدى مناقشة تقرير لجنة البرنامج رحب المجلس بما حققه مركز الاستثمار من إنجازات ملحوظة في تشجيع الاستثمارات الخارجية والداخلية على حد سواء ، في القطاع الزراعي في البلدان النامية<sup>٠</sup> وخلال عام ١٩٧٨ وحده بلغت قيمة الاستثمارات الناجمة عن نشاط المركز ٢٧٣ مليارات دولار (بما في ذلك القروض التي قدمتها المؤسسات التمويلية وقدرها ٣١١ مليارات دولار)<sup>٠</sup>

١٤٣— وأكد المجلس أن المهمة الرئيسية لمركز الاستثمار هي تقديم المعونة إلى البلدان النامية في مجال تحديد مشروعات الاستثمار وإعدادها<sup>٠</sup> وقد اضطلع المركز ، خلال تنفيذ هذه المهمة<sup>٠</sup> بدور المحفز في التحفيز بتدفق الاستثمارات<sup>٠</sup> وقد أبرز التناقض بين المؤسسات التمويلية للحصول على معونة المركز ، أهمية وكفاءة خدمات المنظمة الاستثمارية<sup>٠</sup>

CL 75/4; CL 75/PV/11; CL 75/PV/18. (١)

CL 75/4, paras. 2.116-2.163; CL 75/PV/11; CL75/PV/18. (٢)

١٤٤— لاحظ المجلس الاهتمام المتزايد الذي يحظى به الاستثمار في قطاع الزراعة من جانب البلدان النامية والمؤسسات التمويلية متعددة الأطراف ومؤسسات التمويل الأخرى التي تتعاون معها المنظمة . ورحب على وجه الخصوص ، بالأهمية التي يوليهها مركز الاستثمار للتنمية الريفية ولدعم صغار المزارعين ، وكذلك إلى مبادئ الاستثمار الجديدة نسبية مثل الصناعات الزراعية ، وأعمال الحراج الاجتماعية ، والتغذية ، والتخزين . وأثرب المجلس عن تأييد الكامل لجهود مركز الاستثمار في تشجيع المؤسسات التمويلية على اعتماد برنامج أو منهج قطاعي لعمليات الاقراض .

١٤٥— رحب المجلس بعلاقات العمل الوثيقة التي أنشئت مع المصرف العالمي الذي يعتبر أهم مصدر متعدد الأطراف للقروض المقدمة إلى قطاع الزراعة . ولا حظ أن الجانب الأكبر من العمليات الاستثمارية للمنظمة قد نفذ بالتعاون مع هذا المصرف . وقد انفق حوالي ثلث القروض الزراعية التي قدمها المصرف في مشاريع حددتها أو أعدتها البرنامج التعاوني المشترك بين المنظمة والمصرف العالمي . وقد أكد المجلس ضرورة المحافظة على الروابط | الوطيدة | مع المصرف العالمي والعمل على تعزيزها .

١٤٦— ورحب المجلس ، على وجه الخصوص ، بالتعاون الوثيق بين المنظمة والصندوق الدولي للتنمية الزراعية ، وبما قدمته المنظمة لهذا الصندوق من مساعدات في مجال صياغة سياسات ومعايير الاقراض فيه وفيسي ميدان تحديد واعداد الجانب الأعظم من مشروعاته التي شارك في تمويلها عام ١٩٧٨ . ورأى المجلس أن التعاون بين مركز الاستثمار والصندوق الدولي للتنمية الزراعية سيكتسب أهمية خاصة في صياغة المشروعات التي يبادر بها الصندوق . وأشار المجلس إلى أن المنظمة والصندوق هما شريكان طبيعيان يكمل أحدهما الآخر ، ووتحت المجلس على توثيق هذه العلاقة .

١٤٧— ورحب المجلس أيضاً بالروابط الوثيقة بين المنظمة ومصارف التنمية الإقليمية ، ومؤسسات التمويل شبه الإقليمية ، ومصارف التنمية الوطنية ضمن نطاق برنامج المصارف لدى المنظمة ، والصاديق العربية . وإن كافة هذه المؤسسات ، وخاصة المصارف الإقليمية ذات الموارد المالية الواسعة ، تولى مزيداً من الاهتمام للأغراض الزراعية . وقد عبر المجلس عن اهتمامه بالتقدم الذي أحرز في مجال التعاون بين المنظمة ومؤسسات التمويل العربية ، وكذلك بما أحرز من تقدم في المباحثات الجارية حول النشاطات المشتركة مع مصرف التنمية الأمريكية .

١٤٨— وادرأكا للنقض الحاد لدى العديد من البلدان النامية ، في مجال القوة العاملة المدرية ظهر تحديد المشاريع الاستثمارية وتحضيرها وتنفيذها ، حتى المجلس ، المنظمة على أن تكرس اهتماماً خاصاً لتطوير قدرات المعاهد القومية لتحقيق هذا الهدف . وينبغي لذلك ، إنشاء وحدات لإعداد المشاريع في مزيد من البلدان . وتقدم المنظمة مساعداتها لهذه الوحدات سواءً عن طريق مركز الاستثمار بواسطة بعثات

تدريجية أو من طريق دورات تدريبية منهاجية ينظمها قسم تحليل السياسات . وفي نفس الوقت ، أوصى المجلس بزيادة الاعتماد على المستشارين والموظفين الوظيفيين من البلدان النامية في بعثات مركز الاستئثار ، لأن هذا يعود إلى نقل هذه الخبرات المهنية المطلوبة ، كما يعود إلى زيادة الاعتماد على النفس من جانب البلدان النامية ذاتها . وفي هذا الصدد ، رأى المجلس أن برنامج التعاون مع المصارف في وضع خاص يوّهله لمساعدة البلدان النامية على تدعيم قدراتها ، بالنظر إلى أن ظلّي أضاءه هذا البرنامج من مصارف التنمية الوطنية ومعظمها مطالب من حكوماته بالاستئثار في القطاع الزراعي .

١٤٩ - وافق المجلس على وجهة نظر لجنة البرنامج من حيث أن الاعتماد العرقي للمنظمة يجب أن ينصب على توسيع نطاق الشاريع الملائمة بغية جذب مزيد من العوارد من موسسات التمويل . كما رحب المجلس بالمبادرات التي قدمتها المنظمة لمساعدة في حل هذه المشكلة الحادة ، وبالتحديد ، الاتفاقية الأخيرة التي عقدتها المنظمة مع برنامج الأمم المتحدة للتنمية ، حيث بدأ بعوجهها مركز الاستئثار بالتعاون مع الوحدات الأخرى في المنظمة ، بالشرف على الشاريع المختار من البرنامج والتي لديها إمكانيات الاستئثار . وبذلك يهدف إلى الوصول بهذه الشاريع ، بأسرع ما يمكن ، إلى مرحلة إمكانية التنفيذ ، ويضمن أن تلقى اهتماما من جانب موسسات التمويل . وهكذا يتبع تحقيق صلات وثيقة بين نشاطات ما قبل الاستئثار ونشاطات الاستئثار . وفي هذا الصدد ، لاحظ المجلس بقلق طول الوقت الذي يستغرقه تنفيذ المشروع المقترن منذ تحديده ثم تمويله . وأيد المجلس تأييدها كلية الدراسة التي يجريها مركز الاستئثار حالياً لتحديد طرق ووسائل تقصير دورة المشروع .

١٥٠ - ورحب المجلس أيضاً بمبادرة مركز الاستئثار بایفاد بعثات تحديد عامة مشتركة إلى بلدان مختلفة ببابا عن عدة موسسات تمويل ، وبين الحين والآخر ، بایفاد تلك البعثات بصورة مستقلة عن آية موسسة للتمويل . غير أنه يتم مقدماً في جميع الأحوال ، التأكيد من أن المصدر المحتمل مهم من حيث العدّا .

١٥١ - وأيد المجلس عدم المدير العام على تحقيق قدر أكبر من التوافق في الاتفاقيات مع موسسات التمويل . ولاحظ أن الاتفاقيات التي أبرمت في الماضي يعاد التفاوض حولها تعشياً مع هذه السياسة .

١٥٢ - ورأى المجلس أنه من الضرورة احتفاظ المنظمة باستقلالها ومرؤتها في هذا البلدان . ويكون مركز الاستئثار سرّوملا في العقام الأول أمام حكومات البلدان الأعضاء . ولهذا السبب يجب أن تواصل المنظمة تحمل نسبة من تكاليف البعثات مع موسسات التمويل . غير أنه كلما تطورت دورة المشروع ، بدءاً من التحديد ومروراً بالاعداد وحتى التقدير ، يجب على موسسة التمويل تحمل النسبة الرئيسية والمتزايدة من التكاليف .

١٥٣ - وفي الختام أيد المجلس تأييداً تاماً الخطوات المختلفة التي اتخذها مركز الاستثمار  
مُؤخراً لتحسين فعالية الخدمات التي يقدّمها للبلدان النامية، وصادق على ما تم في السنوات الثلاث  
الماضية من تعزيز لمركز الاستثمار، وأوصى بالاستمرار في مواصلة تعزيزه بغية مواجهة الزيادة المتوقعة في  
الطلب على معوناته \*

#### - التقرير السنوي عن أداء الميزانية (١)

١٥٤ - أخذ المجلس علماً بالتقرير السنوي الثاني عشر الذي قدمه المدير العام عن أداء الميزانية للبلدان  
الاعضاء والملحق بتقرير الدورة الثالثة والرابعين للجنة المالية \*

١٥٥ - كذلك لا يحظى المجلس انه خلال عام ١٩٧٨ حمل حساب الاحتياطي الخاص الذي أنشأه بموجب  
قرار المؤتمرات رقم ٢٢/٢٧ مبلغ ٩٦٨٠٠٠ دولاراً، وذلك بسبب سعر الصرف غير الموافق بين الدولار  
الأمريكي والميرة الإيطالية الذي ساد خلال عام ١٩٧٨ \*

#### - الوضع المالي للنظامة (٢)

##### (أ) حالة الاشتراكات والاشتراكات المتأخرة

١٥٦ - يتضمن الملحق "هـ" بياناً بالاشتراكات المستحقة حتى ١٨/٦/١٩٧٩، وفيما يلي  
موجزاً بالاشتراكات التي تم سدادها حتى ١٨/٦/١٩٧٩ :

١٩٧٩	المبالغ المستحقة في أول يناير / كانون الأول ***
دولار	
١٠٤٠٩٢٢٨٣٢٠	المبالغ المستحقة خلال ١٩٧٩
٢٣١٩٥٢٤٤٠	الاشتراكات المتأخرة
<b>١١١٩١١٨١٥,٧٠</b>	

CL 75/4, paras 3.50-3.54; CL 75/4, Appendix A; CL 75/PV/11; CL 75/PV/18. (١)

CL 75/4 paras. 3.55-3.73; CL 75/LIM/1; CL 75/PV/11; CL 75/PV/18 . (٢)

\* لا تشتمل المبالغ المستحقة في الأعوام المقبلة طبقاً لقرارات المؤتمر المختلفة \*

١٩٧٩

دولار

(أ) ٤٦٦٧٠ ٤٧٢٣١  
٤ ٦٣٥ ٣٦٨٣٨

٥١٣٠٥ ٨٤٠٥٩المبالغ الواردة حتى ١٩٧٩/٦/١٨

المبالغ المستحقة خلال ١٩٧٩  
 الاشتراكات المتأخرة

(ح) ٥٢٩٢١ ٨١٠٨٩  
١٢ ٢٦٨٤ ١٦٤١  
١ ٦٠ ٦٠٠ ٩٧٥٠١

\* \* المبالغ المستحقة في ١٩٧٩/٦/١٨

المبالغ المستحقة خلال ١٩٧٩  
 الاشتراكات المتأخرة


\*\* لا تشمل المبالغ المستحقة في الاعوام المقبلة طبقاً لقرارات المؤتمر المختلفة.

(أ) يشمل المبلغ ٦٦١٦٦٠ ١٠٠١١ دولار ووزع في ١٩٧٩/١/١ من فائض الفترة المالية السابقة.

(ب) يشمل مبلغ ٣٢٨٢٠ ٣٠٤١٠٠ دولار ووزع في ١٩٧٩/١/١ من فائض الفترة المالية السابقة ، لكنه لا يتضمن مبلغ ٤٩٦٧٦ دولار دفعته جمهورية الدومينيكان وكان واجب السداد من ١٩٨٠ حتى ١٩٨٤ بمحض قرار المؤتمر ٢٩/٣٥.

(ح) انظر الملحق "ه" .

١٠٧ — لاحظ المجلس بقلق انه، على الرغم من أن هناك توزيعاً للفائض من الفترة المالية السابقة - كما يتضح من الرسم البياني التالي - فإنه لم يتم جمع سوى ٦٤٪ من اشتراكات العام الجارى حتى ١٨/٦/١٩٢٩ بالمقارنة مع نسبة ٥٧٪ في نفس هذا التاريخ من عام ١٩٧٨ ونسبة ٥١٪ في عام ١٩٧٧.



١٥٨ — واذ يستذكر المجلس بوجوب المادة ٥-٥ من اللائحة المالية، انه، يجب سداد الاشتراكات في واقع الامر في منتصف فبراير من كل عام، وافق المجلس على وجهة نظر لجنة المالية بأنه يتبع على الدول الأعضاء جميعها من طبها اشتراكات وأجية السداد، أن تعتزم التمهيدات التي ابرمتها، وطالب المجلس تطبيق البلاد بأن تسارع سداد التزاماتها الان وهي المستقبل .

١٥٩— كذلك لاحظ المجلس أن الاشتراكات المتأخرة لثمانى من الدول الاعضاء ( هي بوليفيا وامبراطورية أفريقا الوسطى والكونغو وجمهورية كمبودشيا وجرانادا وايران ونيكاراجوا وباراجواى ) قد تجاوزت الاشتراكات المستحقة عليها عن العادين التقويميين السابقين ، وأنها بذلك تتعرض لخطر فقد حقها في التصويت في الدورة المقبلة للموئتمر وفقاً للمادة ٣-٤ من الدستور \*

١٦٠— وفيما يتعلق بباراجواى ، لاحظ المجلس بقلق خاص أن المبالغ المستحقة عليها وفقاً لقرار الموئتمر رقم ٢١/٢٦ ، والتي بموجبها سمح لباراجواى بتصفيه متأخرات اشتراكاتها على مدى فترة عشرة أعوام ، قد بلغ إجمالياً ١٢٦٠٠ دولاً را للفترة ١٩٧٨-١٩٧٥ مع مبلغ إضافي قدره ٦٩٧٠٠ دولاً را واجبة السداد خلال عام ١٩٧٩ . وفي حين أوفت البلاد الاعضاء الأخرى التي تواجه مصاعب مالية بالتزاماتها للمنظمة ، فقد بقيت التزامات باراجواى دون تسوية منذ وقت طويل \*

١٦١— وقد أحيل المجلس علماً أنه على أثر انعقاد الدورة الثالثة والأربعين للجنة المالية ، طلبت جرانادا إعفائها من جميع أو جزء من التزاماتها للمنظمة ، مبينة أن الظروف التي تسببت في تراكم هذه الالتزامات كانت خارجة عن سيطرة الحكومة الحالية . وردت المنظمة بأن هذا الإعفاء لا يستند إلى سابقة أو أساس دستوري ، وأن مؤتمر المنظمة هو الجهة الوحيدة التي يمكنها أن تبت فيه . كذلك وأشارت المنظمة إلى أن المؤئتمر قد وافق في ظروف مماثلة في الماضي ، بناءً على توصية من لجنة المالية والمجلس ، على خطأ لتقسيط المتأخرات على فترة عشر سنوات ، وبذلك تستعيد الدولة العضو أيضاً حقوق التصويت . فاذا نقدمت جرانادا بطلب ل التقسيط ، فسوف يعرض على الدورتين القادمتين للجنة المالية والمجلس ، وإذا لم يتم ذلك فسيعرفن طلب جرانادا باعفائها من كل أو جزء من التزاماتها على المؤئتمر لبحثه \*

١٦٢— وناشد المجلس هذه الدول الاعضاء أن تسوّي أوضاعها قبل الدورة العشرين للموئتمر الذي لا تثار مسألة حقها في التصويت \*

١٦٣— أئرب المجلس عن ارتياحه لأن جمهورية الدومينيكان قد قامت مؤخراً بسداد كافة أقساط المتأخرات بوجوب قرار المؤئتمر ٣٩/٢٥ وكذلك اشتراكاتها الجارية من عام ١٩٧٥ إلى ١٩٧٨ وجزء من اشتراكاتها عن عام ١٩٧٩ \*

#### (اب) طلبات العضوية

١٦٤— أحيل المجلس طلما (١) بأن دولة ساموا الغربية المستقلة قد تقدمت بطلب للاشتراك في فضوية المنظمة . لاحظ أن نسبة اشتراكات الأمم المتحدة لعام ١٩٧٩ بالنسبة لساموا كان ١٠٪؎ أي الحد الأدنى ، وأن نفس هذه النسبة قد طبقت في جدول اشتراكات المنظمة للفترة المالية ١٩٧٨-١٩٧٩ \*

ولا حظ المجلس أن الاشتراكات المستحقة على ساموا من الرابع الأخير من عام ١٩٧٩ ستكون ٢٦٠٠٠ دولار بحسب المادى والأسباب المعمول بها ، وأن القدر المستحق لصندوق رأس المال العام سيكون ٣٠٠٠٠ دولارا .

#### جدول اشتراكات الفترة المالية ١٩٨١-١٩٨٠ (١)

١٦٥- واقترح المجلس ، بعد موافقته على توصية الدورة الثالثة والأربعين للجنة المالية ، أن يقر المؤتمر للفترة المالية ١٩٨١-١٩٨٠ جدول الاشتراكات الوارد في الملحق " و " بهذه التقديرات والذى يستند الى جدول اشتراكات الام المتحدة لعام ١٩٧٩ على أن يخضع لأية تعديلات تنشأ عن انضمام أعضاء جدد خلال الدورة العشرين للمؤتمر .

١٦٦- وعلى هذا الاساس أوصى المجلس برفع مشروع القرار التالي للمؤتمر للموافقة عليه :

#### مشروع قرار للمؤتمر

#### جدول اشتراكات للفترة ١٩٨٠ - ١٩٨١

ان المؤتمر ،

بعد أن أخذ علما بتوصية الدورة الخامسة والسبعين للمجلس ،

١- يقرر الموافقة على جدول اشتراكات للفترة ١٩٨١-١٩٨٠ الوارد في الملحق " و " والمشتق مباشرة من جدول اشتراكات الام المتحدة لعام ١٩٧٩ .

١٦٧- وفيما يتعلق بزيادة نسبة الاشتراكات المقررة على فيتنام من ١٠٪ في المائة في جدول اشتراكات المنظمة للفترة المالية ١٩٧٨-١٩٧٩ إلى ٤٠٪ في المائة في جدول اشتراكات المنظمة للفترة المالية ١٩٨٠-١٩٨١ لا حظ المجلس أن نسبة اشتراكات الفترة المالية ١٩٨٠-١٩٨١ قد لشقت مباشرة من نسبة الاشتراكات المعمول بها في الام المتحدة لعام ١٩٧٩ في حين أن الدورة التاسعة عشرة للمؤتمر كانت قد قررت هذه النسبة للفترة المالية ١٩٧٨-١٩٧٩ نظرا لأنه لم تكن نسبة اشتراكات الام المتحدة قد تقررت بعد في ذلك الوقت . وعلى الرغم من أن أحد الاعضاء أشار الى أن فيتنام قد صنفت في عام ١٩٧٧ كدولة من "أشد البلدان تضررا " ، لوحظ أن لجنة الام المتحدة لشؤون الاشتراكات قد استعرضت المسألة فيما بعد ، وبعد أن تبيّنت أن ظروف فيتنام الخاصة قد روعيت في توصيتها ، أكدت نسبة الاشتراكات المقترحة للأمم المتحدة التي أقرتها الجمعية العامة في ٣/١١/١٩٧٨ . وفي هذا الصدد ، استذكر المجلس قرار

الدورة الثامنة عشرة للموئتمر والقاضى باستمراً اشتراق جدول اشتراكات المنظمة من جدول الاشتراكات الجارى للأمم المتحدة مباشرة .

— تكاليف الدعم من برنامج الأمم المتحدة للتنمية (١)

١٦٨— أحيبط المجلس علما بالتطورات التي حدثت في هذا الشأن منذ دورته الأخيرة .

١٦٩— استذكر المجلس التوجيه الصادر عن الموئتمر والذى ينص على عدم اتخاذ أى قرار يوشغل المنظمة قبل د راسته من قبل الاجهزة الرئيسية، ولا حظ المجلس أن المدير العام سيرفع تقريراً للموئتمر عن التطورات في ذلك الوقت .

— التفويض في الاقتراض (٢)

١٧٠— استذكر المجلس بيان المدير العام في الدورة السابقة<sup>(٣)</sup> فيما يتعلق بالإجراءات التي اتخذتها بعض الحكومات بتجميد جزء من اشتراكاتها المقررة في الميزانيات العادية الموافق عليها للأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة .

١٧١— وأخذ المجلس علما بطلب المدير العام بأن يعطى تفويضاً ، في ضوء التأثيرات المحتملة في تسديد اشتراكات الدولة صاحبة أكبر اشتراكات ، بالاقتراض في حالة الضرورة من المصادر الداخلية والخارجية . كما أحيبط المجلس علماً بأن الاقتراض سوف يتصرّ على حالات الضرورة في عام ١٩٧٩ وبعد استخدام كافة الأموال المتاحة في صندوق رأس المال العامل وحساب الاحتياطي الخاص .

١٧٢— واستذكر المجلس وجدود سابق في هذا الشأن عند ما أقر القرار ٤٣/٤ في دورته الثالثة والأربعين لعام ١٩٦٤ ، وعند ما رخص بتقديم قرض لبرنامج الأمم المتحدة للتنمية لمساعدة على مواجهة المشاكل التي نجمت عن أزمته المالية في ١٩٧٥<sup>(٤)</sup> .

١٧٣— ووافق المجلس على وجهة نظر لجنة المالية بأن يكون المصدر الأول لهذه القروض من الحسابات الداخلية . فإذا كانت هناك أية فوائد مستحقة على القروض ، فيجب أن تكون في أضيق الحدود ويجب تغطيتها من " الإيرادات المتتنوعة " للفترة المالية ١٩٧٨-١٩٧٩ .

١٧٤— وبناءً على ما سبق ، وافق المجلس على القرار التالي :

CL 75/4, paras. 2.169-2.170; CL 75/PV/11; CL 75/PV/18. (١)

CL 75/4, paras. 3.81-3.86; CL 75/PV/11; CL 75/PV/18. (٢)

CL 74/REP , Appendix D . (٣)

CL 68/REP . (٤)

مشروع القرار رقم ٢٥ / ٣التفويف في الاقتراضان المجلس

اذ يلاحظ أن الدولة صاحبة أكبر اشتراك ، نتيجة للشروط التي تفرضها على استخدام اشتراكاتها المقرر لعام ١٩٧٩ ، وبما توفر خردادع هذا الاشتراك لفترة أطول .

واذ استعرض تقرير لجنة المالية عن التأثير الذي قد يحدثه تأخير تلقى الاشتراكات في مواجهة المصروفات المتوقعة لفترة السنتين الجاريتين ،

١- يرخص للمدير العام، بعد استخدام رأس المال العامل وحساب الاحتياطي الخاص ، في اللجوء إلى الاقتراض ، اذا ظهرت حاجة لذلك خلال عام ١٩٧٩ ، من الموارد الداخلية أو الخارجية المتاحة حتى مبلغ خمسة ملايين دولار ، على أن تسدد مثل هذه القروض بمجرد استلام مبالغ كافية من الاشتراكات .

٢- ويرخص للمدير العام أيضا في التفاوض على القروض والتعاقد عليها مع المقرضين الذين يختارهم ، وأن يراعي عند وضع شروط هذه القروض ، ضرورة تقليل تكاليف الفائدة إلى الحد الأدنى ،

٣- ويقر أن تخصم الفائدة المستحقة الدفع على مثل هذه القروض من الإيرادات المتولدة لفترة العامين ١٩٧٩-١٩٧٨ ،

٤- ويطلب من لجنة المالية أن تواصل استعراض الوضع وأن تقدم تقريرا إلى المجلس في عام ١٩٨٠ ، اتخاذ من إجراءات في هذا الصدد .

(1)

ـ مسائل لجنة الخدمة المدنية الدولية

١٢٥- وجهت هايسة المجلس إلى تقرير المدير العام بشأن قرارات وتصنيفات لجنة الخدمة المدنية الدولية للجمعية العامة للأمم المتحدة ، والرؤساء التنفيذيين في المنظمات الأخرى في أسرة الأمم المتحدة ، وصادق المجلس على تصريحات لجنة المالية ، ووافق على التغيرات التي أدخلت على المادة ٣٠١-٣٢١ في النظام الأساسي لشئون العاملين بشأن علاوات الأعالة والمادة ٣٠١-٣٣ في شأن المنح الدراسية للأبناء .

(١) الوثيقة CL 75/4, paras. 3.91-3.99; CL 75/4 Appendix D ; CL75/PV/11;CL 75/PV/18

١٠٣٣٥٠١١

مع مراعاة الحد الأقصى الذي يقرره المجلس ، يحدد المدير العام كذلك الشروط  
والوّضاع لصرف منحة التعليم :

(١) لـ الموظف لـ للموظفين الذين يعملون خارج وطنه وطنه المعترف  
به والذين ينتظم ابنه أو ابنته أولاده المعالون في مدرسة أو جامعة  
أو معهد تعليمي مماثل طوال الوقت .

(٢) لـ أي موظف ، سواء كان مفترياً أو غير مفترب ، يكون أولاده . المعالون  
غير قادرين لعجز بدني أو عقلي على الانظام في معهد تعليمي عادي  
ومن ثم يحتاجون لتعليم أو تدريب خاص لاعدادهم للاندماج الكامل في  
المجتمع أو يحتاجون خلال انتظامهم في معهد تعليمي عادي إلى تعليم  
خاص أو تدريب لمساعدتهم في التغلب على العجز .

ولدى تطبيق الجدول المعتمد لرد تكاليف التعليم ، إذا كان الموظف قد  
دفعها بعملة أخرى غير الدولار الأمريكي ، يكون سعر الصرف المستخدم هو (أ)  
السعر الساري في ١٩٧٢/١/١ ، أو (ب) الساري في موعد تسوية طلب  
الاسترداد أيهما كان في مصلحة الموظف .

٠٣٣١٣٠١

يبدأ استحقاق المنحة بمقتضى المادة ١٣٢٣٠١ (١) من النظام الأساسي  
لشئون العاملين عند بلوغ الأولاد سن الخامسة ويستمر حتى نهاية /  
السنة الدراسية التي يتم فيها الاولاد سن الواحدة والعشرين /  
السنة الرابعة بعد  
الدراسة الثانوية أو حتى الحصول على درجة علمية معترف بها ، أيهما أقرب .

٠٣٣٤٣٠١

يبدأ استحقاق المنحة بموجب المادة ١٣٢٣٠١ (٢) من التاريخ الذي تبدأ  
فيه الحاجة إلى تعليم أو تدريب خاص وحتى نهاية السنة التي يبلغ فيها الأولاد  
سن الخامسة والعشرين .

(١) تمحى الكلمات الواردۃ بين الأقواس وتضاف الكلمات التي تحتها خط بدلاً منها .

٣٦١-٣٦٠ بالنسبة للفئة المهنية والفئات العليا تكون علاوات الاعالة على النحو التالي :

- (١) ٤٥٠ دولا را سنويا عن كل ابن معال أو ابنة معالة . وفي حالة عدم وجود زوج معال ، لا تدفع أية علاوة عن الابن المعال الاول أو الابنة المعالة الاولى الذي أو التي يطبق بشأنه أو شأنها معدل الاعالة في ضرائب الدخل على الموظفين .
- (٢) وفي حالة عدم وجود زوج معال ، تدفع علاوة واحدة عن واحد من المعالين من الدرجة الثانية التاليين : الأب أو الأم أو الأخ أو الأخت تبلغ ٣٠٠ دولا ر سنويا .
- (٣) لا يقل مقدار أي واحدة من هذه العلاوات ، في حالة دفعها بعملة مقر العمل ، عن ما يعادلها بالدولارات في يناير / كانون الثاني ١٩٧٥ اذا كانت علاوة للأولاد ، أو في يناير / كانون الثاني ١٩٧٧ اذا كانت علاوة للمعالين من الدرجة الثانية .

١٦٢ - كذلك فوضى المجلس المدير العام سلطة ادخال التعديلات التي يراها ضرورية على المادة ١٦١-٣٠١ من النظام الأساسي لشئون العاملين بشأن منحة العودة للوطن يتم انتهي لجنة الخدمة المدنية الدولية من حل المشاكل المتعلقة بتفاصيل هذا الموضوع .

#### تحيين المراجع الخارجي (١)

١٧٧ - وافق المجلس على إعادة تعيين المراقب والمراجع العام لحسابات المملكة المتحدة لمدة سنتين آخرين تبدأ مع مراجعة حسابات عام ١٩٨٠ ، وأصدر المجلس القرار التالي :

٧٥/٤ رار  
تعيين المراجع الخارجي

ان المجلس ،

اذ يلاحظ أن لجنة المالية أوصت بإعادة تعيين المراقب والمراجع العام لحسابات المملكة المتحدة مراجعا خارجيا لحسابات المنظمة ،

واد يعترف بالخدمات الفعالة التي يؤديها المراجع الخارجي ،

يقرر امسادة تعيين المراقب والمراجع العام لحسابات المملكة المتحدة مراجعا خارجيا لحسابات المنظمة لفترة سنتين آخرين اعتبارا من مراجعة حسابات عام ١٩٨٠ .

١٧٨ - أما فيما يتعلق بالتعيينات المستقبلة ، فإن المجلس سيستمر في مراقبة العيادي والمعارضات التي تتبعها المنظمات الأخرى في أسرة الأمم المتحدة في هذا الشأن .

### مبابى السقير (١)

١٧٩ - أحيل المجلس، علماً بالأخير الذي حدث في أعمال الاصلاح الخاصة بالمبني (د) ، وأنه من المنتظر الآن الانتهاء من هذه الاعمال في نهاية الربع الأول من عام ١٩٨٠ . ولاحظ المجلس أن تجديد عقد ايجار المبني (ز) قد أصبح في الوقت الحاضر ضرورياً وأن من اللازم توفير مبالغ الإيجارات وما يتصل بها من تكاليف في ميزانية ١٩٨١-١٩٨٠ .

١٨٠ - كما لاحظ المجلس أيضاً الاجراءات التي اتخذها المدير العام فيما يتصل بمجمع العياني الجديد ، وأنه تشكلت جماعة عمل مشتركة بين المنظمة والحكومة الإيطالية عقدت عدة اجتماعات لدراسة هذه المسألة وتقديم مقترنات محددة في هذا الشأن .

### التعاون التقني بين البلدان النامية (٢)

١٨١ - أكد المجلس من جديد تأييده للتعاون التقني فيما بين البلدان النامية باعتباره مفهوماً من مفاهيم التنمية، اكتسب أهمية متزايدة في منظومة الأمم المتحدة منذ اعتماد خطة عمل بوينس آيرس، وامتدح "العمل الرائد" الذي قام به المنظمة في هذا المجال . وفي الوقت الذي لا ينبغي فيه النظر إلى التعاون التقني فيما بين البلدان النامية على أنه البلسم الشافي للارتفاع في قطاع الزراعة أو على أنه يدل عن نقل التكنولوجيات من البلدان المتقدمة ، فإنه يضطلع بدور حيوي في تشجيع المؤسسات والموارد الوطنية على المشاركة بصورة مباشرة في عملية التنمية .

١٨٢ - ولاحظ المجلس أن التعاون التقني فيما بين البلدان النامية يعتبر ملائماً ، بصورة خاصة لقطاع الزراعة والخواص وتصايد الأسماك ، وإن امكانيات التعاون التقني في هذه المجالات الثلاثة ، امكانيات غير محدودة . ومع أن المجلس قد شدد على أن المسؤولية الأولى في تنفيذ التعاون التقني تقع على عاتق البلدان النامية ذاتها ، رأى أن دور المنظمة في هذا المجال ينبغي الا يقتصر على دور التحفيز والمساعدة ، بل ينبغي على المنظمة أن تلعب دوراً ديناميكياً في تطوير مفاهيم ومناهج جديدة ، وفي مساعدة البلدان على تحديد احتياجاتها

CL 75/4, paras.3.100-3.112; CL 75/PV/11; CL 75/PV/18.

(١)

CL/75/14; CL/75/PV/7; CL 75/PV/17 .

(٢)

وتشخيص قدراتها • ولا حظ المجلس أمثلة محددة لبلدان نامية تتوجه فعلاً سياسات التعاون التقني فيما بين البلدان النامية من خلال توفير خدمات خبرائها ومؤسساتها القومية الكفوءة من أجل التعاون التقني •

١٨٣ • ورأى المجلس أن أ معظم المكاتب لتحقيق أهداف التعاون التقني فيما بين البلدان النامية ، بصورة عملية ، إنما تكمن في التعاون بين البلدان المجاورة ذات الظروف الاجتماعية والاقتصادية والاجتماعية المماثلة . ويمكن في مرحلة لاحقة ، توسيع نطاق هذا التعاون إقليمياً وأقليماً بين البلدان النامية . وأكّد المجلس أيضاً أهمية احتفاظ المنظمة ، من خلال المكاتب الإقليمية والقطربية ، بصلات مع المؤسسات شبه الإقليمية والإقليمية التي تضطلع بدور حيوي في تعزيز التعاون التقني فيما بين البلدان النامية •

١٨٤ • وصادق المجلس على التدابير التي اتخذها المدير العام لتكثيف الجهود الرامية إلى الترويج للتعاون التقني فيما بين البلدان النامية ، وهي إقامة جهة وصل في قسم تطوير البرامج الميدانية ، ودخول التعاون التقني فيما بين البلدان النامية في مختلف جوانب برنامج العمل والميزانية للفترة ١٩٨١-١٩٨٠ ، وتحسين الاستفادة من طاقات البلدان النامية في برامج المنظمة ، والترويج للتعاون التقني فيما بين البلدان النامية على المستويين الإقليمي والقطري . وقيام المكاتب القطرية بدور أكثر نشاطاً في تقديم معلومات كاملة للسلطات المحلية للمساعدة في زيادة مشاركة البلدان النامية في الاجتماعات الفنية . ولا حظ المجلس أنه في الوقت الذي حقق فيه بالفعل تقدّم جوهري ، ما زالت الاستفادة من طاقات البلدان النامية في برامج المنظمة متواضعة للغاية ، ويجب بذلك مزيد من الجهد المركّز في هذا الصدد بما يتعلّق ومصالح الأقطار المطلقة ومسؤولية المنظمة فيما يتعلق بالحفاظ على مستوى الخدمات المقدمة . وقد أقر المجلس أنه على بعض البلدان النامية ذاتها ابداء استعداد أكبر لقبول مدخلات من البلدان النامية الأخرى ، وتحث الحكومات المعنية على النظر بعين العطف لهذه السياسات . وفي نفس الوقت ينبغي التزام جانب الحذر واليقظة لتفادي " هجرة الأدمغة " . وادرأكاً من المجلس لأهمية تبادل المعلومات الذي تعزّزه أنظمة مثل النظام الإعلامي للبحوث الزراعية الجارية (كاريس) والنظام الدولي عن العلوم والتكنولوجيا الزراعية (اجريس) ، رأى ضرورة أن تولي المنظمة اهتماماً متزايداً لتجمّيع المعلومات المتعلقة بطبقات البلدان النامية في ميادين اختصاص المنظمة ونشر هذه المعلومات بصورة منتظمة •

١٨٥ • ولا حظ المجلس أنه سيطرح على الوعود عملاً إقليمي القائم لا فرقياً موضوع إنشاء خدمة معلومات السلع لا فرقياً الذي كان قد طالبه المؤتمر الإقليمي الآخر ، وستساعد هذه الخدمة البلدان النامية في التغلب على المعوقات الناشئة عن الهياكل التجارية القائمة التي تهيمن عليها الشركات متعددة الجنسيات . كذلك اتّخذت الخطوات لتوسيع نطاق الإعلان عن العطاءات التي تطرحها المنظمة للتعاقد على إجراء دراسات أو مشتريات وذلك لاتاحة فرص أكبر لمؤسسات البلدان النامية للتنافس على هذه العطاءات .

## المسائل الدستورية والقانونية

### تشير الدورة السابعة والثلاثين للجنة المشؤون الدستورية والقانونية (١)

#### ـ اجراءات انشاء الاجهزه الدستوريه والقانونيه

١٨٦ـ استذكر المجلس أنه كان قد وافق في دورته الرابعة والسبعين التي عقدت بين نوفمبر / تشرين الثاني وديسمبر / كانون الأول ١٩٧٨، بناء على توصية الدورة الخامسة والثلاثين للجنة البرنامج التي عقدت

في نوفمبر / تشرين الثاني ١٩٧٨ ، على ماليي :

"(١) يطلب الى المؤتمرات القليمية أن تستعرض بعناية طريقة عمل الاجهزه القليمية في  
الإقليم التابعة لها وذلك بغرض تحديد مدى الفعالية التي تعمل بها في خدمة البلدان  
الأعضاء، وأن توصي، بما لا يزيد عن ذلك، بإجراءات اللازمة،

(ب) يقترح على المؤتمر اتخاذ قرار، يضاف الى النصوص الأساسية (الجزء الثاني)، لتوسيع  
المبادئ التوجيهية التي تحكم انشاء الاجهزه بمقتضى المواد ٦ و ١٤ و ١٥ ويمكن أن يكون  
منطوق فقرته على النحو التالي :

" من الآن فصاعداً، يجب أن يرفق أي اقتراح بإنشاء جهاز جديد بموجب المواد ٦ و ١٤  
و ١٥ من الدستور، بوثيقة يعدّها المدير العام تحديد بالتفصيل :

(١) الأهداف التي ستحقق من إنشاء هذا الجهاز،

(٢) الطريقة التي سيف适用 بها هذا الجهاز بأداء وظائفه وأية آثار قد تنجم عن إنشائه  
على البرامج الحالية والمستقبلة،

(٣) التبعات المالية لإنشاء هذا الجهاز بالنسبة للفترة المالية الجارية، فضلاً عن التبعات  
عن التبعات المالية بالنسبة لفترات المالية في المستقبل.

ويدرس المؤتمر أو المجلس، حسماً يكون ملائلاً، الوثيقة المشار إليها أعلاه قبل الموافقة أو الترجيح  
بإنشاء أي جهاز جديد بموجب المواد ٦ و ١٤ و ١٥ من الدستور (٢).

CL 75/5; CL 75/PV/13; CL 75/PV/18 .

(١)

CL 74/REP, para. 187

(٢)

١٨٧ - وطلب المجلس في دورته الرابعة والسبعين أيضاً "أن تبحث لجنة الشؤون الدستورية والقانونية مبادئ منطق الفقرة المقترنة ، وأفضل السبل لا دراجها في النصوص الأساسية"<sup>(١)</sup> وطلب المجلس أيضاً "أن تدرس لجنة الشؤون الدستورية والقانونية امكانية النص في النصوص الأساسية على الفاء الأجهزة المتنى أصبحت غير ظاهرة أو تلك التي تجاوزت الفائدة المنشأة من أجلها"<sup>(٢)</sup> .

١٨٨ - ولا حظ المجلس أن اللجنة، لدى استعراضها لهذا الموضوع، درست أحكام النصوص الأساسية الحالية ، ونظراً لأن الأحكام التي تتضم هذا الموضوع قد وردت في عدة مواضع من النصوص الأساسية فقد رأت لجنة الشؤون الدستورية والقانونية، أن من المناسب استصدار قرار من المولى لا دخال التغييرات المطلوبة واستكمال النصوص الموجودة في موضع مفرقة من النصوص الأساسية .

١٨٩ - ولا حظ المجلس أيضاً أنه لدى إعداد مشروع القرار الوارد في الموقف "أ" بهذا التقرير<sup>(٣)</sup> ، درست اللجنة أولاً، سألة الإجراءات الإضافية المطلوبة لنشأء الأجهزة بمقتضى المواد ٦ و ١٤ و ١٥ من الدستور . ونظراً للاختلافات القائلة في الإجراءات الواجب اتباعها لنشأء هذه الأجهزة ، اعتماداً على الفئات التي تتبع إليها، وجدت اللجنة أنه من الضروري معالجتها في أحكام مستقلة في مشروع القرار . وقد اتبعت اللجنة نفس هذه الطريقة في دراستها للمسألة الثانية التي تتعلق بالإجراءات التي يجب اتباعها لنشأء الأجهزة المنشأة بمقتضى المواد ٦ و ١٤ و ١٥ ، والتي أصبحت غير ظاهرة أو التي تجاوزت أهدافها .

١٩٠ - وبعد أن درس المجلس بعناية التقرير الفصل للجنة الشؤون الدستورية والقانونية<sup>(٤)</sup> ، وافق مجلس الاستئنافات التي توصلت إليها اللجنة ، وبناءً على ذلك أوصى برفع مشروع القرار التالي للموافقة عليه :

(١) CL 74/REP, para. 188

(٢) CL 74/REP, para. 189.

(٣)

CL 75/5.

## مشروع قرار مقدم للمؤتمر

### اجراءات انشاء الاجهزة الدستورية والمالية

ان المؤتمر،

اذ يلاحظ أن المجلس أوصى في دورته الرابعة والسبعين بأن يصدر الموصى قراراً يتضمن النص على أن أى اقتراح بإنشاء جهاز جديد بموجب المواد ٦ و ١٤ و ١٥ من الدستور يجب أن يكون مصحوباً بوثيقة يعدّها العدیر العام ويتضمن بعض التفاصيل التي ينظر فيها المؤتمر أو المجلس على النحو المناسب قبل الترجيح بإنشاء أى جهاز جديد بموجب المواد سالفة الذكر،

وادى يلاحظ أيضاً أن المجلس قد طلب إلى لجنة الشؤون الدستورية والقانونية فحص الصيغة المقترحة لمثل هذا القرار، والنظر فيها اذا كان من الواجب ادراج أحكام في النصوص الأساسية للمنظمة من أجل إنشاء الاجهزة المنشأة بموجب المواد ٦ و ١٤ و ١٥ اذا أصبحت هذه الاجهزة غير طامة أو انقضى الفرق من وجودها،

وادى يلاحظ أن المجلس قد درس هذه المسائل في دورته الخامسة والسبعين في ضوء التقرير الذي وضعه لجنة الشؤون الدستورية والقانونية،

وادى يوافق على توصيات المجلس في دورته الخامسة والسبعين،

أولاً يقرر ضرورة اعتماد اجراءات التالية عند إنشاء أى اجهزة جديدة بموجب المواد ٦ و ١٤ و ١٥ :

(١) أى اقتراح بإنشاء جهاز جديد بموجب المواد ٦ و ١٤ و ١٥ من الدستور يجب أن يكون مصحوباً بوثيقة يعدّها العدیر العام ويحدد بالتفصيل :

(أ) الاهداف التي ستحقق من إنشاء هذا الجهاز،

(ب) الطريقة التي سيفعل بها هذا الجهاز أداء وظائفه، وأية آثار قد تجمّع من إنشائه من النتائج الحالية والمستقبلة،

(ج) التبعات المالية لإنشاء هذا الجهاز بالنسبة للفترة المالية الجارية والمهام المالية المرفعة بالنسبة للفترات المالية السابقة،

(٢) قبل الموافقة على إنشاء أى جهاز جديد بموجب المادة ٦ من الدستور أو الترجيح بإنشاء مثل هذا الجهاز يدرس المؤتمر أو المجلس اذا كان ذلك مناسباً، الوثيقة المشار اليها في الفقرة (١) السابقة.

(ب) اذا انشأ العدیر العام أى جهاز بموجب التفاصيل المقصوص عليه في الفقرة ٦ من المادة ٦ من الدستور فعليه أن يقدم الى المجلس الوثيقة المشار اليها في الفقرة (١) السابقة، مصحوبة بتصريح منه عن الاجراء الذي اتخذ ولذا للفقرة ٦ من المادة ٦

- (١) اذا كان هناك اجتماع او موتمر فني يضم دولا من اضاء المعاهدة ويشترك في وضع مشروع معايدة او اتفاقية لعرضها على المجلس او العوامر على التحويل الوارد في الفقرة (٢) من المادة ١٤ من الدستور فيجب على هذا الاجتماع او المؤتمر الذي ان يدرس الوثيقة المشار إليها في الفقرة (١) السابقة .
- (ب) اذا قدم الاجتماع او المؤتمر الذي بعد دراسة هذه الوثيقة، اقتراحها للواعظ أو للمجلس بالموافقة على المعايدة أو الاتفاقية وعرضها على الدول الأضاء المعنية لقبولها فعل العوامر أو المجلس أن يدرس الوثيقة المشار إليها في الفقرة (١) السابقة، بعد تعديلها على التحويل اللازم، قبل أن يوافق على المعايدة أو الاتفاقية .
- (٤) قبل أن يتخذ المؤتمر اى قرار بتشكيل العدیر العام في التماوین على اتفاقية على التحويل المذکور في الفقرة ٢ من المادة ١٥ فعل العوامر أن يدرس الوثيقة المشار إليها في الفقرة (١) السابقة .
- (ب) اذا رأى المؤظر، بعد دراسة هذه الوثيقة ، أن يفوض العدیر العام في التماوین على الاتفاقية فعل العوامر أو المجلس، قبل اعتماد هذه الاتفاقية وفقاً للفقرة ٣ من المادة ١٥، أن يدرس الوثيقة المشار إليها في الفقرة (١) السابقة ، بعد تعديلها على التحويل اللازم .
- ثالثاً - يطلب الى المؤتمرات الاقليمية أن تعيد النظر بدقة في أحوال الاجهزه الاقليمية الواقعه ضمن اختصاصها الاقليمي ، للتعرف على ما إذا كانت تعمل بكفاءة في خدمة الدول الأضاء ، وللتوصية بأى اجراءات قد تكون ضرورية في هذا الموضوع .
- الرابع - يطلب الى العدیر العام أن يواصل استعراض نشاطات الاجهزه المشاہ بموجب المادة ٦ و ١٥ و ١٤ ، في ضوء التأثير التي تضعها هذه الاجهزه، فإذا كان من رأيه أن أى جهاز منها لم يعد فعالا أو لم تعد له فائدة فعليه أن يوصي المجلس أو المؤظر :
- (١) بمعارضة سلطاتها في الفاء الاجهزه المشاہ بموجب المادة ٦ أو الاجهزه الفرعية التابعة لها ،
- (٢) بدعوة الدول الأضاء في المعايدات والاتفاقيات المعقودة بموجب المادة ٤ أو ١٥ الى النظر في إنهاء المعايدة أو الاتفاقية من طريق الانسحاب منها وفقاً للأحكام المنظمة لذلك في المعايدة أو الاتفاقية نفسها ،
- (٣) بمعارضة سلطاتها بالعمل على الانسحاب من الاجهزه المشاہ بموجب المادة ١٥ .
- رابعاً - يطلب الى العدیر العام أن يدرج بعض هذا القرار في القسم "ر" من المجلد الثاني من الدossiers الأساسية المنظمة .

تعديل المادتين ٦-٩ و ٩-٦٧ من اللائحة العامة للمنظمة

(١) استذك المجلس أنه كان قد بحث في دورته الرابعة والسبعين (١) اقتراحا قد منه لجنة المالية (٢) بتعديل المادة ٩-٦٧ الخاصة برد مصاريف السفر لممثلي الدول الأعضاء في تلك اللجنة . فوفقاً للنص هذه المادة ترد مصاريف السفر لممثلي الدول الأعضاء في لجنة المالية مثلما هو الحال بالنسبة لممثلي الدول الأعضاء في المجلس . وكانت لجنة المالية قد لا حظت أن هذا قد ينجم جزئياً عن عدم رد مصاريف السفر الفعلية ، وأوصت بادخال تعديل عليها يسمح برد مصاريف السفر الكاملة التي تحملها الممثل فعليها بصرف النظر عن مكان مقر عمله . ولا حظ المجلس أن هناك نصاً مماثلاً يطبق على ممثلي الدول الأعضاء في لجنة البرنامج ، ونظرًا لأن تلك اللجنة لم تبحث هذه المسألة ، قرر المجلس تأجيل النظر فيها حتى تستطيع لجنة البرنامج بحثه ، مع مطالبة لجنة الشؤون الدستورية والقانونية بتقديم مشروعات مناسبة لادخال التعديلات .

(٣) وأخذ المجلس بما بتقرير لجنة البرنامج (٣) ولجنة الشؤون الدستورية والقانونية (٤) وافق على تعديل المادتين ٦-٩ و ٩-٦٧ من اللائحة العامة للنص على أن ترد مصاريف السفر لممثلي الدول الأعضاء في اللجنتين للانتقال من مقارن أعيانهم إلى روما ثم العودة منها إلى مقارن أعيانهم .

(٤) وبناءً على ذلك أوصى المجلس بوضع مشروع القرار التالي للموتمر للموافقة عليه :

مشروع قرار مقدم للموتمرتعديل المادتين ٦-٩ و ٩-٦٧ من اللائحة العامة للمنظمة

ان الموتمر ،

إذ يضع في اعتباره أنه يقتضي المادتين ٦-٩ و ٩-٦٧ من اللائحة العامة للمنظمة ، ترد مصاريف سفر ممثلي الدول الأعضاء في لجتي البرنامج والمالية على أساس نفس المعايير المعمول بها في رد هذه المصروفات لممثلي الدول الأعضاء الذين يحضرون دورات المجلس ،

CL 74/REP paras. 216-218 (١)

CL 74/4 para. 113 (٢)

CL 75/4 paras. 2.172-2.174 (٣)

CL 75/5 paras. 22-27 (٤)

واذ يلاحظ ان المجلس بعد أن بحث بصورة أولية الرغبة في تعديل الأحكام المalaفة الذكر خلال دورته الرابعة والسبعين (نوفمبر / تشرين الثاني - ديسمبر / كانون الأول ١٩٢٨ ) طلب الى لجنة الشؤون الدستورية والقانونية اعداد التعديلات الملائمة لادخالها على النصوص المتطائلة للمادتين ٦-٩ و ٩-٦٢ من الملاحة العامة ،

وإذ يضع في اعتباره كذلك أن المجلس، بعد أن بحث هذه المسألة، في دورته الخامسة والسبعين (يونيو / حزيران ١٩٢٩) أقر توصيات لجنتي البرنامج والمالية بتعديل المادتين ٩-٦٧ و ٩-٦٦ للنحو على رد مصاريف المسفر التي يتحملها الممثل على الوجه الصحيح للانتقال بأقصر الطرق من مقر العمل إلى مقر انعقاد دورة اللجنة والعودة إلى مقر العمل ،

وإذ يلاحظ كذلك أن المجلس قد أقر في دورته الخامسة والسبعين مشروع التعديلات الذي أعدته لجنة الشؤون الدستورية والقانونية ،

وبعد أن بحث مشروع التعديلات الذي أعدته لجنة الشؤون الدستورية وأقرّه المجلس،

<sup>١١</sup> تعديل نص المادتين ٩٦—٩٧ و ٩٦٧ من اللائحة العامة للمنظمة على النحو التالي:

تعديل اثائقية وقائية للهياكلات لا قليم جنوب شرق آسيا والمحيط الهادئ

(١) العبارات الم موضوعة بين أقواس ( ) يقترح حذفها ويحل محلها ما تحته خط .

١٩٥ - ولا حظ المجلس أن من رأى لجنة الشؤون الدستورية والقانونية أن التعديلات المقترحة تتعلق بالتسبيفات ولا تمس جوهر الاتفاقية .

١٩٦ - وبناء على توصية لجنة الشؤون الدستورية والقانونية ، قرر المجلس الموافقة على هذه التعديلات وأصدر القرار التالي :

### قرار رقم ٧٥/٥

#### تعديلات اتفاقية وقاية النباتات لاقليم جنوب شرق آسيا والمحيط الهادئ

ان المجلس ،  
اذ لا حظ أن لجنة وقاية النباتات لاقليم شرق آسيا والمحيط الهادئ قررت في دورتها الحادية عشرة (كانساسو ، سبتمبر / أيلول ١٩٢٨) اقتراح ادخال بعض التعديلات على اتفاقية إنشاء هذه اللجنة ،

واذ لا حظ أيضاً أن المدير العام قد عرض هذه التعديلات على المجلس للموافقة عليها اتباً لحكم المادة ٢٩ من الاتفاقية المذكورة ،  
يوافق على التعديلات المطلوب ادخالها على هذه الاتفاقية كما هي واردة في الملحق "ز" بهذه التقرير .

#### تعديل الدستور وتعديل النسخة الفرنسية من اللائحة العامة للمنظمة

١٩٧ - بحث المجلس تقرير لجنة الشؤون الدستورية والقانونية ، الذي يوصى بالموافقة على ادخال بعض التعديلات على الدستور وعلى النسخة الفرنسية من اللائحة العامة للمنظمة . ولا حظ المجلس أن هذه التعديلات ، الواردة في المرفق "ج" من تقرير هذه اللجنة ، ترمي إلى تحسين صياغة النسخة الفرنسية من النصوص المعنية وتصويب خطأ في نص المادة ٢٤ من الدستور ورد أيضاً بجميع اللغات الأخرى . وبناء على ذلك ، اقترح المجلس على المؤتمر الموافقة على مشروع القرار التالي :

### مشروع قرار معروض على المؤتمر

تعديل الدستور وتعديل النسخة الفرنسية من اللائحة العامة للمنظمة

ان المؤتمر ،

اذ يستذكر أن المادة ٢٠ من الدستور ترخص للمؤتمر أن يعدل هذا الدستور ،

واذ يلاحظ التوصيات التي أقرها المجلس في دورته الخامسة والسبعين بشأن ادخال بعض التعديلات على الدستور وعلى النسخة الفرنسية من اللائحة العامة للمنظمة ،

واذ يلاحظ أن التعديلات المقترحة التي يعرضها المجلس ترمي إلى تحسين صياغة النسخة الفرنسية والتي تصويب خطأً وقع في نص المادة ٤٤ من دستور المنظمة في جميع اللغات الأخرى ،

يوافق على تعديلات الدستور واللائحة العامة للمنظمة كما هي واردة في الملحق "ح" بهذا التقرير.

### المسائل الدستورية والقانونية الأخرى

النسختان الفرنسية والاسبانية لاتفاقية المعقودة

مع الصندوق الدولي للتنمية الزراعية

٦٦

١٩٨ - كان معروضا أمام المجلس النسختان الفرنسية والاسبانية لاتفاقية المعقودة بين أمانتي المنظمة والصندوق الدولي للتنمية الزراعية بموجب قرار المجلس ٣/٢٢ .

١٩٩ - واستذكر المجلس أنه كان قد وافق على النسخة الانجليزية من الاتفاقية في دورته الثانية والسبعين .

٢٠٠ - وأبدى بعض القلق لأن المجلس التنفيذي للصندوق كان أمامه، عند الموافقة على الاتفاقية في عام ١٩٧٢ ، نسخة إسبانية غير مطابقة لتلك الواردة في الوثيقة CL 75/15 . وعلاوة على ذلك ، فإن النسخة العربية الواردة في الملحق (ح) من تقرير الدورة الثانية والسبعين للمجلس ، لم تكن في صورتها النهائية .

١٤٠ - وبالرغم من أن الاتفاقية تم التفاوض بشأنها وتوقيعها في نسختها الانجليزية ، رأى المجلس ضرورة تطابق النسخ الصادرة بجميع اللغات الأخرى تطابقاً تماماً .

١٥٠ - وبناءً على ذلك ، وافق المجلس على ضرورة اعداد النسخ بجميع اللغات المستعملة في المنظمة والصادق بالتشاور بين أمانات المنظمتين ، وأن تعرض على المجلس في دورة لاحقة .

- تغيير اسم المكتب الإقليمي لآسيا والشرق الأقصى

والموتمر الإقليمي لآسيا والشرق الأقصى

١٦٠ - لاحظ المجلس أن موتمر المنظمة الإقليمي الثالث عشر لآسيا والشرق الأقصى الذي قد في ماليلا طم ١٩٧٦ ، ومن بعده حكومات هذا الإقليم، قد طلبوا بالحاج تغيير اسم كل من الموتمر الإقليمي ، والمكتب الإقليمي ، على أن يعبر هذا التغيير عن الواقع الجغرافي للإقليم وعن العضوية الفعلية للحكومات في الموتمر الإقليمي ، فضلاً عن أن الأسماء الجديدة يجب أن تتعشى مع أسماء الأجهزة الإقليمية الأخرى .

١٧٠ - ولهذا وافتق المجلس على تغيير اسم هذا الموتمر الإقليمي ليصبح الموتمر الإقليمي لآسيا والمحيط الهادئ ، كما وافق على تغيير اسم المكتب الإقليمي ليصبح المكتب الإقليمي لآسيا والمحيط الهادئ ، وقد دعا الموتمر للموافقة على هذين التغييرين .

- تغييرات في تمثيل الدول الأعضاء في لجنة البرنامج

١٨٠ - علا بأحكام المادة ٢٦-٤ (١) من اللائحة العامة للمنظمة، أحبط المجلس على بموجبهات وخبراء الممثلين البديليين في لجنة البرنامج ، لكل من حكومة جمهورية البرازيل الاتحادية وحكومة جمهورية باكستان الإسلامية .

- طلبات العضوية في المنظمة : دولة ساما الغربية المستقلة

١٩٠ - اطلع المجلس على طلب دولة ساما الغربية المستقلة للانضمام لعضوية المنظمة .

٢٠٠ - وردها بيت الموتمر في هذا الطلب ، وعلا بأحكام المادة ١١-٢٥ من اللائحة العامة للمنظمة والقرارات بـ ١ وبـ ٢ وبـ ٥ من "بيان المبادئ الخاصة بفتح صفة المراقب للدول" رخص المجلس المدير العام في أن يدعى دولة ساما الغربية المستقلة للاشتراك بصفة مراقب في اجتماعات المجلس العلامة ، وفي الاجتماعات الإقليمية والفنية التي تعقدها المنظمة وتكون ذات اهتمام لها .

(١) CL 75/16; CL 75/PV/13; CL 75/PV/18.

(٢) CL 75/INF/7; CL 75/PV/13; CL 75/PV/18 .

(٣) CL 75/PV/1; CL 75/PV/17 .

### مسائل الأُخْرَى

#### تعيين ممثل الدول الأعضاء في صندوق تعاون موظفي المنظمة (١)

٤٠٨ - عين المجلس بموجب السلطات المخولة له من الدورة الثامنة للمؤتمر، السيدة مايرَا إيتانكوفتش دى أروزينا، الممثل الدائم المناوب لباناما لدى المنظمة، والسيد رُوُو هارولد الممثل الدائم للمنساقون لدى المنظمة، مصوّبين في لجنة تعاون موظفي المنظمة به، فتقىهما ممثليـن للمؤتمر للفترة التي تنتهي في ١٩٧٩/١٢/٣١ وذلك بدلاً من السيدين من مهـدى (الهـلـدـ) والـسـيـدـ جـ دـىـ مـيـتـشـلـيـزـ دـىـ سـلـيـنـجـيلـوـ (إيطـالـياـ) .

#### موعد العقاد الدورة السادسة والسبعين للمجلس ومكان العقادـها (٢)

٤٠٩ - قرر المجلس أن يعقد دورته السادسة والسبعين في روما في الفترة ٦-٨/١١/١٩٧٩ .

CL 75/19; CL 75/PV/15; CL 75/PV/18. (١)

CL 75/13; CL 75/PV/13; CL 75/PV/18. (٢)

الملحق "١"الدورة الخامسة والسبعين

روما، ١١ - ٦/٢٩/١٩٧٩

جدول الاعمال

أولاً

مقدمة - اجراءات الدورة

- ١- الموافقة على جدول الاعمال والجدول الزمني
- ٢- انتخاب نائب الرئيس وتعيين رئيس وأعضاء لجنة الصياغة
- ٣- بيان العدیر العام

ثانياً

حالة الاغذية والزراعة في العالم

- ٤- الوضع العالمي الراهن للأغذية
- ٥- تقرير الدورة الرابعة للجنة الأمان الغذائي العالمي

ثالثاً

نشاطات المنظمة وبرامج الأغذية العالمي

- ٦- تقرير الدورة الخامسة للجنة الزراعة
- ٧- تقرير الدورة الخامسة لهيئة الأسلحة
- ٨- برنامج الأغذية العالمي :

- ٩- التقرير السنوي الرابع للجنة سياسات المعونة الغذائية وبرامجها
- ١٠- العلاقات بين الوكالات والمشاورات حول المسائل ذات الاهتمام المشترك بما في ذلك:-

- ١١- التطورات الأخيرة في أسرة الأمم المتحدة التي تهم المنظمة
- ١٢- تقارير وحدة التفتيش المشتركة

- ١٣- الاعداد للدورة العشرين للموتمر العام للمنظمة
- ١٤- ترتيبات الدورة وجدول أعمالها الموقت
- ١٥- ترشيح رئيس الدورة وهيئة مكتب المؤتمر
- ١٦- موعد تقديم الترشيحات لشغل منصب رئيس المجلس

رابعاً :

الشاكل المتعلقة بالبرنامج والميزانية والشئون المالية والأدارية

- ١١ - موجز برنامج العمل والميزانية للفترة ١٩٨٠ - ١٩٨١
- ١٢ - تقرير الدورة السادسة والثلاثين للجنة البرنامج والدورة الثالثة والأربعين للجنة المالية
- ١٣ - التعاون التقني فيما بين البلدان النامية

خامساً : الشئون الدستورية والقانونية

- ١٤ - تقرير الدورة السابعة والثلاثين للجنة الشئون الدستورية والقانونية
- ١٥ - مسائل دستورية وقانونية أخرى
- بما في ذلك :

١-١٥ النسختان الفرنسية والأسبانية لاتفاقية المعقودة مع الصندوق الدولي للتنمية  
الزراعية

٢-١٥ تغيير اسم المكتب الإقليمي لآسيا والشرق الأقصى والمؤتمر الإقليمي لآسيا  
والشرق الأقصى

٣-١٥ تغييرات في تعيين الدول الأعضاء في لجنة البرنامج

سادساً : م الموضوعات متفرقة

٤-١٦ أية مسائل أخرى ، منها :

١-١٦ طلبات العضوية في المنظمة

دولة ساموا الغربية المستقلة

٢-١٦ تعيين ممثل الدول الأعضاء في صندوق تقاعد موظفي المنظمة

١٧ - موعد انعقاد الدورة السادسة والسبعين للمجلس ومكان انعقادها

الملحق "ب"

قائمة العد و بين والمرأقبين

LIST OF DELEGATES AND OBSERVERS  
LISTE DES DELEGUES ET OBSERVATEURS  
LISTA DE DELEGADOS Y OBSERVADORES

Independent Chairman	:	
Président indépendant	:	Bukar Shaib
Presidente Independiente	:	
Vice-Chairmen	:	José J. Leido Jr. (Philippines)
Vice-Présidents	:	Atif Y. Bukhari (Saudi Arabia)
Vicepresidentes	:	Hugo Baeyens (Belgium)
Chairman of the Drafting Committee	:	
Président du Comité de rédaction	:	Parvez Masud (Pakistan)
Presidente del Comité de Redacción	:	

أعضاء المجلس

MEMBERS OF THE COUNCIL  
 MEMBRES DU CONSEIL  
 MIEMBROS DEL CONSEJO

AFGHANISTAN - AFGANISTAN

Representative Mirdad PANJSHERI Kabul  
 President of the Afghan Seed Company

Alternate Ramazan KOHISTANI Kabul  
 Director-General  
 Agronomy Research and Soils Department  
 Ministry of Agriculture and Land Reform

الجزائر - ALGERIA - ALGERIE - ARGELIA -

Représentant Abdel Madjid FASLA Alger  
 Directeur du Service des organisations internationales  
 Ministère des Affaires étrangères

مندوب \* عبد المجيد فاصله  
 مدير المنظمات الدولية  
 وزارة الخارجية

Suppléant Haouari MOKHTARI Rome  
 Ministre conseiller  
 Représentant permanent suppléant  
 de l'Algérie auprès de la FAO

مناوب \* مختارى الهوارى  
 الوزير المفوض  
 السفارة الجزائرية

Suppléant Husseini BENBERNOU Alger  
 Directeur de la mise en valeur  
 des terres  
 Ministère de l'hydraulique

مناوب \* حسيني بن برنو  
 مدير تنمية الأراضي  
 وزارة القوى المائية

## ARGENTINA - ARGENTINE

Representante      Carlos O. KELLER SARMIENTO      Roma  
                       Ministro Plenipotenciario  
                       Representante Permanente de Argentina  
                       ante la FAO

Adjunto      Srta. M. Elena BORASCA      Roma  
                      Segundo Secretario de la Embajada  
                      de Argentina

## AUSTRALIA - AUSTRALIE

Representative      T.J. KELLY      Canberra  
                       First Assistant Secretary  
                       Development Division  
                       Department of Primary Industry

Alternate      John L. SAULT      Rome  
                      Counsellor (Agriculture)  
                      Australian Embassy  
                      Alternate Permanent Representative of  
                      Australia to FAO

Alternate      Kerry F. KENEALLY      Rome  
                      Counsellor (Development Assistance)  
                      Australian Embassy  
                      Alternate Permanent Representative  
                      of Australia to FAO

## BANGLADESH

Representative      K.M. SHAMSUR RAHMAN      Rome  
                       Ambassador of the People's  
                       Republic of Bangladesh in Italy  
                       Permanent Representative of  
                      Bangladesh to FAO

Alternate      QUAZI HABIBUL HAQUE      Rome  
                      Minister (Economic)  
                      Alternate Permanent Representative  
                      of Bangladesh to FAO

## BELGIUM - BELGIQUE - BELGICA

Représentant      Hugo BAEYENS      Rome  
                       Ambassadeur de Belgique auprès  
                      de la FAO

Suppléant      K. CRIEL      Bruxelles  
                      Chef de Service  
                      Ministère des Affaires étrangères

Suppléant      Baudouin de la KETHULLE de RYHOVE      Rome  
                      Représentant permanent suppléant  
                      de la Belgique auprès de la FAO

ε - υ

BOTSWANA

Representative      \*James PILANE      Gaborone  
                      Planning Officer  
                      Ministry of Agriculture

BRAZIL - BRESIL - BRASIL

Representative      Landulpho V. Borges da FONSECA      Rome  
                      Minister  
                      Embassy of the Federative Republic of Brazil  
                      Permanent Representative of Brazil to FAO

Alternate      Gonçalo de BARROS CARVALHO e      Rome  
                     MELLO MOURAO  
                     Alternate Permanent Representative  
                     of Brazil to FAO

Alternate      Paulo Cesar de OLIVEIRA CAMPOS      Brasilia  
                     Specialized International Agencies Division  
                     Ministry of External Relations

CANADA

Representative      D. WARE      Ottawa  
                      Acting Director  
                      International Liaison Service  
                      Department of Agriculture

Alternate      K.R. HIGHAM      Rome  
                     Counsellor (Agriculture)  
                     Permanent Representative of  
                     Canada to FAO

Adviser      R. W. HARROLD      Rome  
                     First Secretary  
                     Canadian Embassy  
                     Alternate Permanent Representative  
                     of Canada to FAO

CHAD - TCHAD

Représentant      Ouanga GARANDI      N'Djamena  
                      Ministre de l'agriculture

Suppléant      Hidini WORDOUĞOU      N'Djamena  
                     Directeur général  
                     Office national du développement  
                     rural

CHINA - CHINE - 中 国

Representative      KONG CAN-DONG      Peking  
                      Director  
                     Bureau of Foreign Affairs  
                     Ministry of Agriculture

代 表      孔 灿 东      北 京

农 业 部 外 事 局

局 长

Alternate CHIN FENG-CHU Rome  
 Counsellor  
 Embassy of the People's Republic  
 of China  
 Permanent Representative of China  
 to FAO

付代表 秦凤翥 罗 马

中华人民共和国大使馆

参 赞

中国常驻粮农组织代表

Associate WANG SHOU-RU Peking  
 Deputy Division Director  
 Bureau of Foreign Affairs  
 Ministry of Agriculture

准代表 王守儒 北 京

农业部外事局

付处长

Adviser LI CHEN-HUAN Rome  
 Third Secretary  
 Embassy of the People's Republic  
 of China

顾问 李震环 罗 马

中华人民共和国

大使馆三等秘书

#### COLOMBIA - COLOMBIE

Representante Gonzalo BULA HOYOS Bogotá  
 Embajador de Colombia ante la FAO  
 Ministerio de Agricultura

Suplente Alberto ZALAMEA Roma  
 Ministro Plenipotenciario  
 Representante Permanente de  
 Colombia ante la FAO

Asesor Srita. Patricia DI PRIMA Bogotá  
 Ministerio de Agricultura

Asesor Jaime GODIN DIAZ Roma  
 Tercer Secretario  
 Embajada de Colombia

CUBA

Representante	Pedro A. MORALES CARBALLO Embajador de Cuba ante la FAO	Roma
Alterno	Juan IÑURRIETA RIGORES Dirección de Organismos Internacionales Ministerio de Relaciones Exteriores.	La Habana
Asesor	Carlos P. ARIAS MARFIL Tercer Secretario Representación Permanente de Cuba ante la FAO	Roma

CZECHOSLOVAKIA - TCHECOSLOVAQUIE - CHECOSLOVAQUIA

Representative	J. SCHWARZ Counsellor Permanent Representative of Czechoslovakia to FAO	Rome
----------------	--	------

EGYPT - EGYPTE - EGIPTO ————— مصر

Representative	Mahmoud SAMIR AHMED Ambassador of the Arab Republic of Egypt in Italy Permanent Representative of Egypt to FAO	Rome
----------------	--	------

مندوب \* محمود سمير أحمد روما  
السفير لدى إيطاليا  
الممثل الدائم لدى المنظمة

Alternate	Youssef WALI Technical Adviser to the Minister of Agriculture	Cairo
-----------	---	-------

مناوب \* يوسف والي القاهرة  
المستشار الفني  
وزارة الزراعة

Alternate	Mohamed DESSOUKI Director-General Foreign Agricultural Relations Ministry of Agriculture	Cairo
-----------	---	-------

مناوب \* محمد محمود دسوقي القاهرة  
مدير عام العلاقات الخارجية  
وزارة الزراعة

**Alternate** Fouad REDA Rome  
Counsellor for Agricultural Affairs  
Alternate Permanent Representative  
of Egypt to FAO

روما سفارة مصر في روما المستشار الزراعي فؤاد رضا مناوب

EL SALVADOR

Representante	Mauricio ROSALES RIVERA Director General de Política Exterior Embajador, Representante Permanente de El Salvador ante el Consejo de la FAO	San Salvador
Suplente	José Antonio LEIVA Director Técnico Oficina Sectorial de Planificación Agropecuaria Ministerio de Agricultura y Ganadería	San Salvador
Asesor	Joaquín Miguel David GARCIA Representante Permanente Alterno de El Salvador ante la FAO	Roma

FRANCE - FRANCIA

Représentant	Claude BATAULT Ambassadeur Représentant permanent de la France auprès de l'OAA	Rome
Suppléant	Pierre ELMANOWSKY Secrétaire général adjoint du Comité interministériel pour l'agriculture et l'alimentation	Paris
Suppléant	Paul HALIMI Administrateur civil Chef du Bureau de liaison avec les organisations internationales Ministère de l'agriculture	Paris
Suppléant	Mlle Mireille MUSSO Secrétaire des Affaires étrangères Direction des Nations Unies et organisations internationales Ministère des Affaires étrangères	Paris

Suppléant Jean-Pol NEME Rome  
Attaché agricole  
Représentation permanente de la  
France auprès de l'OAQ

Conseiller Michel YOVANOVITCH Paris  
Attaché d'administration au  
Bureau de liaison avec les  
organisations internationales  
Ministère de l'agriculture

GERMANY, FEDERAL REPUBLIC OF  
ALLEMAGNE, REPUBLIQUE FEDERALE D'  
ALEMANIA, REPUBLICA FEDERAL DE

Representative Wolfgang A.F. GRABISCH Bonn  
Ministerialrat  
Federal Ministry of Food,  
Agriculture and Forestry

Alternate Gerhard LIEBER Rome  
Regierungsdirektor  
Alternate Permanent Representative  
of the Federal Republic of  
Germany to FAO

Alternate Mrs. Irmela GONZALEZ-SCHMITZ Bonn  
Vortragende Legationsraetin  
Federal Foreign Office

Alternate Reinhard SCHIFFNER Bonn  
Ministerialrat  
Ministry of Food, Agriculture  
and Forestry

Alternate Horst WETZEL Bonn  
Regierungsdirektor  
Federal Ministry of  
Economic Cooperation

Alternate Dietrich RICHTER Bonn  
Regierungsdirektor  
Federal Ministry of Food,  
Agriculture and Forestry

GHANA

**Representative**      A.B. WILLIAMS-BAFFOE      **Accra**  
**Director of Agriculture**

Alternate Horatio MENDS Rome  
Minister Counsellor (Agriculture)  
Permanent Representative of Ghana  
to FAO

9 - C

GREECE - GRECE - GRECIA

Représentant	Stavros TATARIDIS Ministre adjoint de l'agriculture	Athènes
Suppléant	Michel-Akis PAPAGEORGIOU Représentant permanent de la Grèce auprès de la FAO	Rome
Suppléant	Marcos ECONOMIDES Ambassadeur Directeur général Division des affaires économiques	Athènes
Conseiller	Xenophon VERGINIS Directeur Division de l'économie agricole et des relations internationales Ministère de l'agriculture	Athènes
Conseiller	Nicolas SALTAS Représentant permanent suppléant de la Grèce auprès de la FAO	Rome
Conseiller	Matthew MARAGOUDAKIS Division de l'économie agricole et des relations internationales Ministère de l'agriculture	Athènes
Conseiller spécial	George TZITZICOSTAS Président du Comité national grec pour la FAO	Athènes

GUINEA-BISSAU - GUINEE-BISSAU

Représentant	Jorge OLIVEIRA Chef du Département du développement rural Ministère de l'agriculture	Bissau
--------------	--	--------

HUNGARY - HONGRIE - HUNGRIA

Representative	István OZORAI Secretary General National FAO Committee for UN Agriculture and Food Organizations Ministry of Agriculture and Food	Budapest
Alternate	Péter VÁNDOR Counsellor Permanent Representative of Hungary to FAO	Rome

## INDIA - INDE

Representative	C.S. RANGACHARI Director of International Cooperation Department of Agriculture Ministry of Agriculture and Irrigation	New Delhi
Alternate	M.S. SWAMINATHAN Secretary (Agriculture and Rural Development) Department of Agriculture Ministry of Agriculture and Irrigation	New Delhi
Alternate	RAMADHAR Permanent Representative of India to FAO	Rome

## INDONESIA - INDONESIE

Representative	SALMON PADMANAGARA Director-General Agency for Agricultural Education, Training and Extension Ministry of Agriculture	Djakarta
Alternate	AMIDJONO MARTOSUWIRYO Permanent Representative of Indonesia to FAO	Rome
Alternate	Mrs. SAODAH SYAHRUDDIN Senior Official Directorate of Multilateral Economic Cooperation Ministry of Foreign Affairs	Djakarta

## العراق - IRAQ - Iraq

Representative	Moustafa HAMDOON Ambassador of the Republic of Iraq to FAO	Rome
----------------	---	------

مندوب

\* مصطفى حمدون

روما

سفير الجمهورية العراقية لدى منظمة  
الأغذية والزراعة

Alternate	Alexander Robert SCOTT Permanent Representation of the Republic of Iraq to FAO	Rome
-----------	---	------

مناوب

\* ألكسندر روبرت سكوت

روما

النامية الدائمة للعراق  
لدى المنظمة

## ITALY - ITALIE - ITALIA

Représentant	Ottorino R. BORIN Ambassadeur d'Italie auprès de la FAO	Rome
Suppléant	Vincenzo FAENZA Directeur général "Istituto Agronomico per l'Oltremare"	Florence
Suppléant	Antonio BACCHI Représentant permanent suppléant de l'Italie auprès de la FAO	Rome
Conseiller	Mme Fara PARENTE Chef de Division Ministère du Trésor	Rome
Conseiller	Aniello IZZO Chef de Division Ministère du Trésor	Rome
Conseiller	Ugo SESSI Conseiller Ministère du Trésor	Rome

## JAMAICA - JAMAIQUE

## JAPAN - JAPON

Representative	Iwao TAKI Minister Permanent Representative of Japan to FAO	Rome
Alternate	Ryuichi TANABE Counsellor Alternate Permanent Representative of Japan to FAO	Rome
Associate	Eiichi SUZUKI Specialized Agency Division Ministry of Foreign Affairs	Tokyo

## الكويت - KUWAIT -

Representative

Salem I. ALMANNAI Kuwait  
 Assistant Under-Secretary for  
 Agricultural Affairs  
 Ministry of Public Works

مندوب

\* سالم ابراهيم المناعي الكويت  
 وكيل وزارة مساعدة للشؤون الزراعية  
 وزارة الاشغال العامة

Alternate

M. AL-NAKIB Kuwait  
 Department of Agriculture  
 Ministry of Public Works

مناوب

\* أحمد محمد سعيد القبيب الكويت  
 مراقب الشروة الزراعية  
 وزارة الاشغال العامة  
 ادارة الزراعة

Alternate

Miss Fatima HAYAT Kuwait  
 Head of Foreign Technical Relations  
 Department of Agriculture  
 Ministry of Public Works

مناوب

\* فاطمة حسن جوهر حيات الكويت  
 رئيسة شعبة العلاقات الفنية الخارجية  
 ادارة الزراعة  
 وزارة الاشغال العامة

## لبنان - LEBANON - LIBANO -

Représentant

Elias HRAOUI Beyrouth  
 Président de la Commission  
 parlementaire pour l'agriculture

مندوب

\* النائب ألياس هراوي بيروت  
 رئيس اللجنة البرلمانية الزراعية  
 مجلس النواب

Suppléant

Rachid EDRISS Beyrouth  
 Directeur général de l'Office de la  
 production animale

مناوب

\* المهندس رشيد ادريس بيروت  
 مدير عام مكتب الانتاج الحيواني

Suppléant Khalil CHOUIRI Beyrouth  
 Chef de Département  
 Ministère de l'Agriculture

مناوب \* المهندس خليل الشويري  
 رئيس دائرة  
 وزارة الزراعة

LIBERIA

Representative	Jenkins B. BAKER Deputy Minister of Agriculture	Monrovia
Alternate	Charles McCLAIN Senior Agriculture Economist Special Assistant to the Minister of Agriculture	Monrovia
Alternate	Mrs Deroe WEEKS Senior Agriculture Economist Special Assistant to the Minister of Agriculture	Monrovia
Adviser	Gbalia M. TAWEH Secretary to the Deputy Minister of Agriculture	Monrovia

MADAGASCAR

Représentant	Rakotoarivony RALIBERA Conseiller Représentant permanent suppléant de Madagascar auprès de la FAO	Rome
--------------	--	------

MALTA - MALTE

Representative	Freddie MICALLEF Minister of Agriculture and Fisheries	Valletta
Alternate	Franco SERRACINO-INGLOTT Principal Agricultural Officer Ministry of Agriculture and Fisheries	Valletta
Alternate	Joseph SCHEMBRI Charge d'Affaires Embassy of Malta	Rome
Alternate	Istvan MOSKOVITS Permanent Representative of Malta to FAO	Rome

Associate	Norman BUCKLE Private Secretary to the Minister of Agriculture and Fisheries	Valletta
Associate	Denis CAUCHI Third Secretary Embassy of Malta	Rome

## MEXICO - MEXIQUE

Representante	Abelardo AMAYA BRONDO Subsecretario de Agricultura y Operación Secretaría de Agricultura y Recursos Hidráulicos	México
Suplente	Alvaro ECHEVERRIA ZUNO Embajador Representante Permanente de México ante la FAO	Roma
Suplente	Luis EQUIHUA HERNANDEZ Asesor del C. Secretario Secretaría de Agricultura y Recursos Hidráulicos	México
Suplente	Luis Miguel DIAZ Subdirector Dirección de Organismos Internacionales Secretaría de Relaciones Exteriores	México
Suplente	Ismael OROZCO GUZMAN Representante Permanente Alterno de México ante la FAO	Roma
Suplente	Virgilio S. BLANCO DELGADO Representante Permanente Alterno de México ante la FAO	Roma
Suplente	Miguel Angel OROZCO DEZA Agregado Económico-Financiero Delegación Permanente de México ante la FAO	Roma

## PAKISTAN

Representative	Jamshed G. KHARAS Ambassador Permanent Representative of Pakistan to FAO	Rome
Alternate	Syed Asad PERVEZ Deputy Secretary Ministry of Food and Agriculture	Islamabad
Alternate	Parvez MASUD Agricultural Counsellor Alternate Permanent Representative of Pakistan to FAO	Rome

## PANAMA

Representante	Srta. Cidila DOMINGUEZ D. Embajador de Panamá ante la FAO	Roma
Suplente	Sra. D <sup>a</sup> Mayra IVANKOVICH de AROSEMENA Representante Permanente Alterno de Panamá ante la FAO	Roma

## PHILIPPINES - FILIPINAS

Representative	José J. LEIDO, Jr. Minister of Natural Resources	Quezon City
Alternate	José LEVISTE, Jr. Assistant Minister Ministry of Agriculture	Quezon City
Alternate	Horacio CARANDANG Agricultural Attaché Alternate Permanent Representative of the Philippines to FAO	Rome
Alternate	Mrs. Luz A. MARIANO Assistant for FAO Affairs Ministry of Foreign Affairs	Manila
Adviser	Jesús D. VALERIO Officer-in-Charge Planning Service Ministry of Natural Resources	Quezon City
Adviser	Rodolfo ESTRELLADO Adviser Ministry of Natural Resources	Quezon City
Adviser	Salvador G. GARBANZOS Consultant to the Minister Ministry of Natural Resources	Quezon City

## RWANDA

Représentant	Dismas NSABIMANA Directeur général de l'agronomie Ministère de l'agriculture	Kigali
--------------	--	--------

المملكة العربية السعودية - SAUDI ARABIA - ARABIE SAOUDITE - ARABIA SAUDITA

Representative Atif Y. BUKHARI Rome  
Ambassador of Saudi Arabia to FAO

مندوب \* عاطف يحيى عبد الله بخارى روما  
سفير المملكة العربية السعودية  
لدى المنظمة

Alternate Abdul Aziz AL-FARIS Riyadh  
Director of Animal Production  
Ministry of Agriculture and Water

مناوب \* عبد العزيز عبد الرحمن الفارس الرياض  
مساعد مدير الشروة الحيوانية  
وزارة الزراعة والمياه  
المملكة العربية السعودية

Alternate Said Abeid ALAWI Riyadh  
Director, Field Extension Services  
Ministry of Agriculture and Water

مناوب \* سعيد عبيد علوى الرياض  
مدير قسم الخدمات الميدانية  
وزارة الزراعة والمياه

SENEGAL

Représentant Samba MADEMBA SY Rome  
Ambassadeur du Sénégal  
auprès de la FAO

Suppléant Sidaty AIDARA Rome  
Premier Secrétaire  
Représentant permanent suppléant  
du Sénégal auprès de la FAO

SRI LANKA

Representative D.H.J. ABEYAGOONASEKERA Colombo  
Additional Secretary  
Ministry of Agricultural Development  
and Research

Alternate N.K. RAJALINGAM Rome  
First Secretary  
Embassy of Sri Lanka  
Alternate Permanent Representative  
of Sri Lanka to FAO

Alternate                    A.M. FERNANDO                    Rome  
                           First Secretary (Commercial)  
                           Embassy of Sri Lanka  
                           Alternate Representative of Sri Lanka  
                           to FAO

## SWEDEN - SUEDE - SUECIA

Representative	Ingvar WIDÉN	Stockholm
	Chairman	
	Swedish National FAO Committee	
	Director-General	
	Swedish Board of Agriculture	
Alternate	Claes SENNING	Stockholm
	Head of Department	
	Ministry of Agriculture	
Alternate	Stefan de MARÉ	Stockholm
	Head of Division	
	Ministry of Agriculture	
	Secretary, Swedish National	
	FAO Committee	
Associate	Mrs Astrid BERGQVIST	Stockholm
	Deputy Head of Division	
	Ministry of Agriculture	
Associate	Goesta ERICSSON	Stockholm
	Head of Department	
	Swedish International Development	
	Authority (SIDA)	
Associate	Ingvar LINDSTRÖM	Stockholm
	Director-General	
	Swedish Agricultural Marketing Board	
Associate	Knut REXED	Stockholm
	Assistant Head of Section	
	Ministry of Foreign Affairs	
Associate	Ivan ECKERSTEN	Rome
	Agricultural Counsellor	
	Royal Swedish Embassy	
	Alternate Permanent Representative	
	of Sweden to FAO	
Associate	Jan STAHL	Rome
	Counsellor	
	Royal Swedish Embassy	
	Alternate Permanent Representative	
	of Sweden to FAO	

## TANZANIA - TANZANIE

Representative	George Samuel MAGOMBE	Rome
	Ambassador	
	Permanent Representative of	
	Tanzania to FAO	
Alternate	L.S.O. SAMIZI	Rome
	Agricultural Attaché	
	Alternate Permanent Representative	
	of Tanzania to FAO	

Alternate	J.M. MDADILA Senior Agricultural Economist Ministry of Agriculture	Dar es Salaam
Alternate	V. MRISHO Senior Agricultural Economist Ministry of Agriculture	Dar es Salaam

## THAILAND - THAILANDE - TAILANDIA

Representative	Kangwan DEVAHASTIN Deputy Under-Secretary of State for Agriculture and Cooperatives	Bangkok
Alternate	Pairaj LAOWHAPHAN Counsellor (Agriculture) Permanent Representative of Thailand to FAO	Rome
Alternate	Ms. Laxanachanthorn NAVANI Second Secretary Alternate Permanent Representative of Thailand to FAO	Rome
Alternate	Dumrong INDHARAMEESUP Commercial Counsellor Embassy of Thailand Alternate Permanent Representative of Thailand to FAO	Rome

## UGANDA - OUGANDA

Representative	A.K. OSUBAN Deputy Commissioner for Agriculture	Kampala
Alternate	J.R. KAHANGIRWE Principal Agricultural Economist Ministry of Agriculture	Kampala
Adviser	E. MUKİIBI Economist Ministry of Finance, Planning and Economic Development	Kampala

## UNITED KINGDOM - ROYAUME-UNI - REINO UNIDO

Representative	L.C.C.J. MARTIN Under-Secretary Ministry of Overseas Development	London
Alternate	A.J. PECKHAM Minister Permanent Representative of the United Kingdom to FAO	Rome
Alternate	J.M. SCOULAR Principal Ministry of Overseas Development	London
Alternate	Ms A. IMBERT-TERRY Ministry of Overseas Development	London

## UNITED STATES OF AMERICA - ETATS-UNIS D'AMERIQUE - ESTADOS UNIDOS DE AMERICA

Representative	John A. BAKER Minister-Counsellor for FAO Affairs Embassy of the United States of America	Rome
Alternate	Roger C. BREWIN Director, Agriculture Directorate Bureau of International Organization Affairs Department of State	Washington D.C.
Alternate	Martin KRIESBERG Coordinator of International Organization Affairs Office of International Cooperation and Development Department of Agriculture	Washington, D.C.
Adviser	Chester BENJAMIN Acting Director International Programs Science and Education Administration Department of Agriculture	Washington, D.C.
Adviser	Avram E. GUROFF Attaché (Food and Agricultural Affairs) Embassy of the United States of America	Rome
Adviser	Floyd J. WILLIAMS Associate Director Development Support - Agriculture Agency for International Development	Washington, D.C.
Adviser	William B. YOUNG Alternate Permanent Representative of the U.S.A. to FAO	Rome

## VENEZUELA

Representante	Fernando GERBASI Embajador Representante Permanente de Venezuela ante la FAO	Roma
Suplente	Heliodoro L. CLAVERIE R. Ministro Consejero Representante Permanente Alterno de Venezuela ante la FAO	Roma
Adjunto	Bartolomé SANCHEZ G. Tercer Secretario Representante Permanente Alterno de Venezuela ante la FAO	Roma

## ZAIRE

Représentant	LUMBALA KABUYI Directeur Direction des études et de la politique agricole Département de l'agriculture et du développement rural	Kinshasa
Suppléant	KADIATA NZEMBA MUKAMBA Ambassadeur Représentant permanent du Zaïre auprès de la FAO	Rome
Conseiller	NGA MA MAPELA Représentant permanent suppléant du Zaïre auprès de la FAO	Rome

OBSERVERS FROM MEMBER NATIONS NOT MEMBERS OF THE COUNCILOBSERVATEURS D'ETATS MEMBRES NE SIEGEANT PAS AU CONSEILOBSERVADORES DE LOS ESTADOS MIEMBROS QUE NO SON MIEMBROS DEL CONSEJO

## AUSTRIA-AUTRICHE

P. ROSENEGGER Permanent Representative of Austria to FAO	Rome
Hermann REDL Federal Ministry of Agriculture and Forestry	Vienna

## BULGARIA - BULGARIE

Lyuben Dimitrov DJILIANOV  
Ministre plénipotentiaire  
Représentant permanent de la  
Bulgarie auprès de la FAO

## BURMA - BIRMANIE - BIRMANIA

## CENTRAL AFRICAN EMPIRE - EMPIRE CENTRAFRICAIN - IMPERIO CENTROAFRICANO

André Dieuaide MENGUI  
Représentant permanent de  
l'Empire centrafricain auprès  
de la FAO

Romy DOTHE  
Attaché  
Ambassade de l'Empire  
centrafricain

## CHILE - CHILI

Elio BACIGALUPO Roma  
Embajador, Representante  
Permanente de Chile ante la FAO

Jorge MORA B.  
Representante Permanente Alterno  
de Chile ante la FAO

CONGO

Gérard GAMO-KUBA Rome  
Conseiller  
Représentant permanent suppléant  
du Congo auprès de la FAO

## COSTA RICA

Fernando GUARDIA ALVARADO Roma  
 Ministro Consejero  
 Representante Permanente de  
 Costa Rica ante la FAO

DEMOCRATIC PEOPLE'S REPUBLIC OF KOREA  
 REPUBLIQUE POPULAIRE DEMOCRATIQUE DE COREE  
 REPUBLICA POPULAR DEMOCRATICA DE COREA

HWANG HEUN Rome  
 Ambassador  
 Permanent Representative of the  
 Democratic People's Republic  
 of Korea to FAO

LI UNG GIL Rome  
 Third Secretary of the Permanent  
 Representation of the Democratic  
 People's Republic of Korea

## DENMARK - DANEMARK - DINAMARCA

John GLISTRUP Rome  
 Permanent Representative of  
 Denmark to FAO

## ECUADOR - EQUATEUR

Hernán CUEVA Roma  
 Ministro Consejero  
 Representante Permanente Alterno  
 del Ecuador ante la FAO

## ETHIOPIA - ETHIOPIE - ETIOPIA

Fitigu TADESSE Rome  
 Permanent Representative of  
 Ethiopia to FAO

## FINLAND - FINLANDE - FINLANDIA

Holger MAURIA Helsinki  
 Special Adviser  
 Bureau for International Affairs  
 Ministry of Agriculture and Forestry

Heikki PUURUNEN  
Permanent Representative  
of Finland to FAO

Rome

GABON

Théophile MINKOUÉ  
Représentant permanent  
du Gabon auprès de la FAO

Rome

GUATEMALA

Humberto VIZCAÍNO LEAL  
Embajador de la República de  
Guatemala en Italia  
Representante Permanente de  
Guatemala ante la FAO

Roma

Guillermo ESTRADA STRECKER  
Consejero  
Representante Permanente Alterno  
de Guatemala ante la FAO

Roma

GUINEA - GUINEE

Jean Syrogianis CAMARA  
Ministre conseiller  
Représentant permanent adjoint de  
la Guinée auprès de la FAO

Rome

HONDURAS

Alejandro BANEGRAS  
Consejero Agrícola  
Representante Permanente de  
Honduras ante la FAO

Roma

IRELAND - IRLANDE - IRLANDA

Richard WALSH  
First Secretary (Agricultural Affairs)  
Deputy Permanent Representative of  
Ireland to FAO

Rome

ISRAEL

Eliyahu DOUEK  
Counsellor (Economic Affairs)  
Permanent Representative of  
Israel to FAO

Rome

KENYA

Zephaniah OWIRO  
Chief, Livestock Production  
Division  
Ministry of Agriculture

Nairobi

KOREA, REPUBLIC OF - COREE, REPUBLIQUE DE - COREA, REPUBLICA DE

BYUNG-SUK LEE Rome  
Agricultural Attaché  
Alternate Permanent Representative  
of the Republic of Korea to FAO

JOONG-IN CHUN Rome  
Assistant Agricultural Attaché  
Alternate Permanent Representative  
of the Republic of Korea to FAO

LIBYA - LIBYE - LIBIA

Mohamed Sidki ZEHNI Rome  
Ambassador  
Permanent Representative of  
Libya to FAO

\* محمد صديق ذهني روما

سفير

ممثل ليبيا الدائم  
 لدى المنظمة

MALAYSIA - MALAISIE - MALASIA

Abu Bakar bin MAHMUD Rome  
Minister Counsellor  
Alternate Permanent Representative  
of Malaysia to FAO

MOROCCO - MAROC - MARRUECOS

Mlle Farida JAIDI Rome  
Représentant permanent adjoint du  
Maroc auprès de la FAO

\* السيد فريدة جعیدی روما  
المندوب الدائم للمغرب  
 لدى المنظمة

NAMIBIA - NAMIBIE

Mohammad T. SIDDIQUI New York  
Chairman of Standing Committee III

Miss Maria ALMEIDA New York  
Adviser  
UN Secretariat Services  
Council for Namibia

NETHERLANDS - PAYS-BAS - PAISES BAJOS

G. de BAKKER Rome  
Permanent Representative of the  
Netherlands to FAO and WFP

L. RITTERSHAUS  
Associate Permanent Representative  
of the Netherlands to FAO and WFP

Rome

## NEW ZEALAND - NOUVELLE-ZELANDE - NUEVA ZELANDIA

## NIGERIA

Jacob O. ALABI  
Minister-Counsellor (Agriculture)  
Alternate Permanent Representative  
of Nigeria to FAO

## NORWAY - NORVEGE - NORUEGA

Gjermund HAGA Oslo  
First Secretary  
Ministry of Agriculture

Dag Mork ULNES Rome  
First Secretary  
Royal Norwegian Embassy  
Alternate Permanent Representative  
of Norway to FAO

## PERU - PEROU

Luis VALDIVIA AVALOS Roma  
Representante Permanente del  
Perú ante la FAO

POLAND = POLOGNE = POLONIA

Andrzej KACAYA Warsaw  
Deputy Minister of Agriculture

Mrs Małgorzata PIOTROWSKA  
Adviser, Department of  
International Cooperation  
Ministry of Agriculture

Czeslaw MUSZALSKI Rome  
Counsellor  
Alternate Permanent Representative  
of Poland to FAO

PORTUGAL

Antonio Vitor MARTINS MONTEIRO Rome  
Counsellor  
Permanent Representative of Portugal  
to FAO

Ms Maria Leonor MEIRELLES de SOUSA Rome  
Embassy of the Portuguese Republic

## ROMANIA - ROUMANIE - RUMANIA

Pompiliu CELAN Rome  
Conseiller  
Ambassade de Roumanie  
Représentant permanent suppléant de  
la Roumanie auprès de la FAO

Dimitriu CONSTANTIN Bucarest  
Directeur  
Ministère de l'agriculture et de  
l'industrie alimentaire

Nicolae DIMITRIU Bucarest  
Secrétaire général  
Comité national roumain pour la FAO  
Ministère de l'agriculture et de  
l'industrie alimentaire

## SIERRA LEONE - SIERRA LEONA

Chyppee PALMER Roma  
Agricultural Attaché  
Alternate Permanent Representative  
of Sierra Leone to FAO

## SOMALIA - SOMALIE

SPAIN - ESPAGNE - ESPAÑA

J.M. de LARRA Y DE ONIS Roma  
Agregado Agronómico  
Representante Permanente de  
España ante la FAO

## SUDAN - SOUDAN - SUDAN

Amir Abdalla KHALIL Rome  
Minister Plenipotentiary  
Permanent Representative of  
the Sudan to FAO

SWITZERLAND - SUISSE - SUIZA

Theodor GLASER  
Représentant permanent de la  
Suisse auprès de la FAO

TUNISIA - TUNISIE - TUNEZ

Mohsen BEL HADJ AMOR

Rome

Conseiller

Représentant permanent de la Tunisie  
auprès de la FAO

مُحَسِّنْ بْلَحَاجْ عَرْ  
مُشَّلْ تُونِسِ الدَّائِمُ  
لَدِي الْمُظَاهَةِ

TURKEY - TURQUIE - TURQUIA

Fazli KESMIR

Rome

Counsellor

Permanent Representative of  
Turkey to FAO

Suat BAYHAN

Rome

Agricultural Counsellor

Alternate Permanent Representative  
of Turkey to FAO

URUGUAY

Roberto G. AMATO UDABE

Roma

Consejero

Representante Permanente Alterno  
del Uruguay ante la FAO

VIET NAM

NGUYEN ANH VU

Rome

Ambassadeur de la République

socialiste du Viet Nam en Italie

Représentant permanent du Viet Nam  
auprès de la FAO

LE VAN SINH

Rome

Premier Secrétaire

Ambassade de la République socialiste  
du Viet Nam

Représentant permanent suppléant  
auprès de la FAO

YUGOSLAVIA - YUGOSLAVIE

Milan TRKULJA

Belgrade

Adviser to the Federal  
Executive Council

Danilo VUJICIC

Rome

Counsellor

Alternate Permanent Representative  
of Yugoslavia to FAO

ZAMBIA - ZAMBIE

Benas E. PHIRI  
First Secretary  
Embassy of the Republic of Zambia  
Alternate Permanent Representative  
of Zambia to FAO

Rome

HOLY SEE - SAINT-SIEGE - SANTA SEDE

S.E. Mgr Agostino FERRARI-TONIOLO  
Observateur permanent auprès  
de la FAO

Palazzo S. Callisto  
Cité du Vatican

Lelio BERNARDI

Palazzo S. Callisto  
Cité du Vatican

REPRESENTATIVES OF UNITED NATIONS AND SPECIALIZED AGENCIES  
REPRESENTANTS DES NATIONS UNIES ET INSTITUTIONS SPECIALISEES  
REPRESENTANTES DE LAS NACIONES UNIDAS Y ORGANISMOS ESPECIALIZADOS

UNITED NATIONS - NATIONS UNIES - NACIONES UNIDAS

T.S. ZOUPANOS Geneva  
Deputy to Director of External  
Relations and Inter-Agency Affairs

WORLD FOOD COUNCIL  
CONSEIL MONDIAL DE L'ALIMENTATION  
CONSEJO MUNDIAL DE LA ALIMENTACION

S. AHMED Rome  
Deputy Executive Director

P. KELLOWAY Rome  
Assistant Director  
Policy Co-ordination and External  
Relations

D. de GASPAR  
Assistant Director  
Policy Development and Economic  
Analysis

P. MARKOV Rome  
Senior Economist

UNITED NATIONS CONFERENCE ON TRADE AND DEVELOPMENT  
CONFERENCE DES NATIONS UNIES SUR LE COMMERCE ET LE DEVELOPPEMENT  
CONFERENCIA DE LAS NACIONES UNIDAS SOBRE COMERCIO Y DESARROLLO

D. PIKE Geneva  
Senior Economic Affairs Officer  
Commodities Division

UNITED NATIONS INDUSTRIAL DEVELOPMENT ORGANIZATION  
ORGANISATION DES NATIONS UNIES POUR LE DEVELOPPEMENT INDUSTRIEL  
ORGANIZACION DE LAS NACIONES UNIDAS PARA EL DESARROLLO INDUSTRIAL

Gabriel REZEK  
Chief of Interagency Programme  
Coordination Section

UNITED NATIONS CHILDREN'S FUND  
FONDS DES NATIONS UNIES POUR L'ENFANCE  
FONDO DE LAS NACIONES UNIDAS PARA LA INFANCIA

Niranjan DESAI  
Chief, External Relations Section  
UNDP European Office

UNITED NATIONS DEVELOPMENT PROGRAMME  
PROGRAMME DES NATIONS UNIES POUR LE DEVELOPPEMENT  
PROGRAMA DE LAS NACIONES UNIDAS PARA EL DESARROLLO

Gordon HAVORD New York  
Acting Director  
Division for Programme Development  
Support and Evaluation  
Bureau for Programme Policy and  
Evaluation

OFFICE OF THE UN HIGH COMMISSIONER FOR REFUGEES  
HAUT-COMMISSARIAT DES NATIONS UNIES POUR LES REFUGIES  
ALTO COMISIONADO DE LAS NACIONES UNIDAS PARA LOS REFUGIADOS

Mrs. Antonella PRANDI  
Assistant to Representative  
for Italy

UNITED NATIONS SOCIAL DEFENCE RESEARCH INSTITUTE  
INSTITUT DE RECHERCHE DES NATIONS UNIES SUR LA DEFENSE SOCIALE  
INSTITUTO DE INVESTIGACIONES DE LAS NACIONES UNIDAS PARA LA DEFENSA SOCIAL

Ugo LEONE Rome  
Officer-in Charge

WORLD FOOD PROGRAMME  
PROGRAMME ALIMENTAIRE MONDIAL  
PROGRAMA MUNDIAL DE ALIMENTOS

B. de AZEVEDO BRITO Rome  
Deputy Executive Director

J.S. MONGIA Rome  
Director  
Division of External Relations  
and General Services

M. EL MIDANI Rome  
Director, Resources Management Division

R.M. CASHIN Rome  
Director, Project Management Division

J. MOSCARELLA Rome  
 Economic Adviser to WFP

A. DAWSON Rome  
 Director, Evaluation Service

E.E. LUHE Rome  
 Deputy Director  
 Project Management Division

F. PRONK Rome  
 Deputy Director  
 Project Management Division

D.E. SINTOBIN Rome  
 Deputy Director  
 Resources Management Division

W.N. FRALEIGH Rome  
 Deputy Director, Division of External  
 Relations and General Services

M.Y. ZAKARIA Rome  
 Chief, External Relations and  
 General Affairs Branch

D.J. SHAW Rome  
 Senior Economist, Policy Unit

I.G.M. TAYLOR Rome  
 External Relations Officer,  
 External Relations and General  
 Affairs Branch

INTERNATIONAL LABOUR ORGANISATION  
 ORGANISATION INTERNATIONALE DU TRAVAIL  
 ORGANIZACION INTERNACIONAL DEL TRABAJO

Francesco D'ATTILIA Rome  
 Director  
 ILO Branch Office

WORLD BANK  
 BANQUE MONDIALE  
 BANCO MUNDIAL

Marius VERAART Washington, D.C.  
 Programming Officer/FAO and  
 IFAD Coordinator  
 Agriculture and Rural Development  
 Department

INTERNATIONAL FUND FOR AGRICULTURAL DEVELOPMENT  
FONDS INTERNATIONAL DE DEVELOPPEMENT AGRICOLE  
FONDO INTERNACIONAL DE DESARROLLO AGRICOLA

Abbas ORDOOBADI  
Assistant President  
General Affairs Department

Rome

INTERNATIONAL ATOMIC ENERGY AGENCY  
AGENCE INTERNATIONALE DE L'ENERGIE ATOMIQUE  
ORGANISMO INTERNACIONAL DE ENERGIA ATOMICA

Maurice FRIED  
Director  
Joint FAO/IAEA Division of Atomic  
Energy in Food and Agriculture

Vienna

EUROPEAN ECONOMIC COMMUNITY

COMMUNAUTE ECONOMIQUE EUROPEENNE

COMUNIDAD ECONOMICA EUROPEA

B. SUSSMILCH  
Administrateur principal à la  
Direction générale de l'agriculture  
"Organisations internationales  
concernant l'agriculture"

Bruxelles

OBSERVERS FROM INTERGOVERNMENTAL ORGANIZATIONS  
OBSERVATEURS DES ORGANISATIONS INTERGOUVERNEMENTALES  
OBSERVADORES DE LAS ORGANIZACIONES INTERGUBERNAMENTALES

ECONOMIC COMMUNITY FOR WESTERN AFRICA  
COMMUNAUTE ECONOMIQUE DE L'AFRIQUE DE L'OUEST  
COMUNIDAD ECONOMICA PARA EL AFRICA OCCIDENTAL

Aboubacar Mahamane NACRO  
Chef de la Division de la  
Production agricole

Ouagadougou

INTERNATIONAL WHEAT COUNCIL  
CONSEIL INTERNATIONAL DU BLE  
CONSEJO INTERNACIONAL DEL TRIGO

J.H. PAROTTE  
Executive Secretary

London

ORGANIZATION FOR ECONOMIC COOPERATION AND DEVELOPMENT  
ORGANISATION DE COOPERATION ET DE DEVELOPPEMENT ECONOMIQUES  
ORGANIZACION DE COOPERACION Y DESARROLLO ECONOMICOS

Giuseppe VASTA  
Consultant  
Directorate for Food, Agriculture  
and Fisheries

Rome

OBSERVERS FROM NON-GOVERNMENTAL ORGANIZATIONS

OBSERVATEURS DES ORGANISATIONS NON GOUVERNEMENTALES

OBSERVADORES DE LAS ORGANIZACIONES NO GUBERNAMENTALES

ASSOCIATED COUNTRY WOMEN OF THE WORLD  
UNION MONDIALE DES FEMMES RURALES  
UNION MUNDIAL DE MUJERES DE CAMPO

Mrs. L.M. BRADER  
Permanent Representative to FAO

Rome

EUROPEAN ASSOCIATION FOR ANIMAL PRODUCTION  
FEDERATION EUROPEENNE DE ZOOTECHNIE  
FEDERACION EUROPEA DE ZOOTECNIA

K. KALLAY  
Secretary General

Rome

INTERNATIONAL ALLIANCE OF WOMEN  
ALLIANCE INTERNATIONALE DES FEMMES  
ALIANZA INTERNACIONAL DE MUJERES

Mrs. L. ARULPRAGASAM  
Permanent Representative to FAO

Rome

Mrs. S. PILLAY  
Permanent Representative to FAO

Rome

INTERNATIONAL ASSOCIATION OF AGRICULTURAL ECONOMISTS  
ASSOCIATION INTERNATIONALE DES ECONOMISTES AGRONOMIQUES  
ASOCIACION INTERNACIONAL DE ECONOMISTAS AGRICOLAS

Margaret LOSEBY

Rome

INTERNATIONAL CATHOLIC RURAL ASSOCIATION  
ASSOCIATION RURALE CATHOLIQUE INTERNATIONALE  
ASOCIACION RURAL CATOLICA INTERNACIONAL

Filippo CORTESI  
Principal Secretary

Rome

INTERNATIONAL COMMISSION ON IRRIGATION AND DRAINAGE  
COMMISSION INTERNATIONALE DES IRRIGATIONS ET DU DRAINAGE  
COMISION INTERNACIONAL DE LA IRRIGACION Y EL SANEAMIENTO

G. BELLONI  
Membre de la délégation italienne

Rome

INTERNATIONAL CONFEDERATION OF CATHOLIC ORGANIZATIONS FOR CHARITABLE AND SOCIAL ACTION  
CONFEDERATION INTERNATIONALE D'ORGANISMES CATHOLIQUES D'ACTION CHARITABLE ET SOCIALE  
CONFEDERACION INTERNACIONAL DE ORGANIZACIONES CATOLICAS DE ACCION CARITATIVA Y SOCIAL

Mrs. Derna CERBELLA

Rome

INTERNATIONAL COOPERATIVE ALLIANCE  
ALLIANCE COOPERATIVE INTERNATIONALE  
ALIANZA COOPERATIVA INTERNACIONAL

Umberto CANULLO

Rome

INTERNATIONAL COUNCIL OF SCIENTIFIC UNIONS  
CONSEIL INTERNATIONAL DES UNIONS SCIENTIFIQUES  
CONSEJO INTERNACIONAL DE UNIONES CIENTIFICAS

Flaminio FIDANZA  
Professor

Perugia

INTERNATIONAL COUNCIL OF WOMEN  
CONSEIL INTERNATIONAL DES FEMMES  
CONSEJO INTERNACIONAL DE MUJERES

Mrs. Lena PASSERINI  
Permanent Representative to FAO

Rome

INTERNATIONAL FEDERATION OF AGRICULTURAL PRODUCERS  
FEDERATION INTERNATIONALE DES PRODUCTEURS AGRICOLES  
FEDERACION INTERNACIONAL DE PRODUCTORES AGRICOLAS

Mrs. Giuseppina PELA  
Liaison Officer with FAO

Rome

INTERNATIONAL FEDERATION OF PLANTATION, AGRICULTURAL AND ALLIED WORKERS  
FEDERATION INTERNATIONALE DES TRAVAILLEURS DES PLANTATIONS,  
DE L'AGRICULTURE ET DES SECTEURS CONNEXES  
FEDERACION INTERNACIONAL DE LOS TRABAJADORES DE LAS PLANTACIONES  
AGRICOLAS Y SIMILARES

Ms. M.T. GUICCIARDI  
International Confederation of  
Free Trade Unions Representative

Rome

Umberto LAMAGNI  
Bureau for International Relations

Rome

INTERNATIONAL UNION FOR CHILD WELFARE  
UNION INTERNATIONALE DE LA PROTECTION DE L'ENFANCE  
UNION INTERNACIONAL DE PROTECCION A LA INFANCIA

E. ZAMBRANO Rome  
Permanent Representative to FAO

INTERNATIONAL UNION OF FAMILY ORGANIZATIONS  
UNION INTERNATIONALE DES ORGANISMES FAMILIAUX  
UNION INTERNACIONAL DE ORGANISMOS FAMILIARES

André DUFFAURE Paris  
Permanent Representative to FAO

LEAGUE OF RED CROSS SOCIETIES  
LIGUE DES SOCIETES DE LA CROIX-ROUGE  
LIGA DE SOCIEDADES DE LA CRUZ ROJA

Seve AXELL Rome  
Permanent Delegate to FAO and WFP

WORLD CONFEDERATION OF LABOUR  
CONFEDERATION MONDIALE DU TRAVAIL  
CONFEDERACION MUNDIAL DEL TRABAJO

Mrs. A. BARONE Rome  
Permanent Representative to FAO

WORLD FEDERATION OF TRADE UNIONS  
FEDERATION SYNDICALE MONDIALE  
FEDERACION SINDICAL MUNDIAL

Giuseppe CASADEI Rome  
Permanent Representative to FAO

WORLD UNION OF CATHOLIC WOMEN'S ORGANIZATIONS  
UNION MONDIALE DES ORGANISATIONS FEMININES CATHOLIQUES  
UNION MUNDIAL DE LAS ORGANIZACIONES FEMENINAS CATOLICAS

Mrs. G. GARZERO Rome  
Permanent Representative to FAO

الملحق " ج "الدورة الخامسة والسبعين

روما ، ١١ / ٢٢ / ١٩٧٩

قائمة الوثائق

جدول الأعمال الموقت	CL 75/1
تفاصيل جدول الأعمال الموقت	CL 75/1(a)
الوضع الراهن للأغذية في العالم	CL 75/2
الوضع الراهن للأغذية في العالم	CL 75/2-Sup. 1
موجز برنامج العمل والميزانية للفترة ١٩٨٠-١٩٨١	CL 75/3
تقدير الدورة السادسة والثلاثين للجنة البرنامج ( ١٩٧٩ / ٤ / ٤ - ٤ / ٣ ) ، وتقدير الدورة الثالثة والأربعين للجنة المالية ( ١٩٧٩ / ٥ / ٤ - ٤ / ٣ )	CL 75/4
تقدير الدورة السابعة والثلاثين للجنة الشؤون الدستورية والقانونية ( ٧٩ / ٥ / ٩ - ٢ )	CL 75/5
تقارير وحدة التفتيش المشتركة عن مصطلحات التقييم ( JIU/REP / 78/5 )	CL 75/6
التقرير السنوي الرابع للجنة سياسات المعونة الغذائية وبرامجها المقدم إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي وإلى مجلس منظمة الأغذية والزراعة ومجلس الأغذية العالمي	CL 75/7
تصويب للوثيقة CL / 75/7	CL 75/7-Corr. 1
التطورات الأخيرة في أسرة الأمم المتحدة والتي تهم المنظمة	CL 75/8
العمل المشترك بين الوكالات فيما يتعلق بالتنمية الريفية	CL 75/8-Sup 1
تقدير الدورة الخامسة للجنة الزراعة ( COAG ) ( ١٩٧٩ / ٤ / ٢٢ - ١٨ )	CL 75/9
تقدير الدورة الرابعة للجنة الأمان الغذائي العالمي ( ١٩٧٩ / ٤ / ١١ - ٥ )	CL 75/10
ترتيبات الدورة العشرين للموتمر	CL 75/11
موعد الترشيح لمنصب رئيس المجلس	CL 75/12
الجدول المعدل لاجتماعات المجلس والأجهزة التي تقدم تقاريرها إليه	CL 75/13
التعاون التقني فيما بين البلدان النامية	CL 75/14
النسختان الفرنسية والاسبانية للاتفاقية المعقودة مع الصندوق الدولي للتنمية الزراعية	CL 75/15
تغيير اسم المؤتمر العالمي لآسيا والشرق الأقصى والمكتب الإقليمي لآسيا والشرق الأقصى	CL 75/16
تقدير الدورة الخامسة لهيئة الأسد ( ١٩٧٩ / ١ / ٢٥ - ٢٢ )	CL 75/17
العطاءون بين المنظمة وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة في ميدان العوارد الطبيعية والبيئة البشرية	CL 75/18
تعيين ممثل الدول الأعضاء في لجنة المعاشات التقاعدية للموظفين	CL 75/19

CL 75/INF SERIES

<b>الجدول الزمني المؤقت</b>	CL 75/INF/1-Rev. 1
<b>قائمة العدد وبين والمراقبين المؤقتة</b>	CL 75/INF/2-REV.2
<b>قائمة مؤقتة بالوثائق</b>	CL 75/INF/3-Rev. 1
<b>معلومات خاصة بالعدد وبين والمراقبين</b>	CL 75/INF/4
CL/75/INF 4      تصويب للوثيقة	CL 75/INF/4-Corr.1
CL/75/INF 4      تصويب للوثيقة (بالفرنسية فقط)	CL 75/INF/4-Corr.2
<b>الخطاب الافتتاحي للسيد ادوار صوما العدیر العام لمنظمة الاغذية والزراعة الى الدورة الخامسة والسبعين للمجلس (١٩٧٩/٦/١١)</b>	CL 75/INF/5
<b>Index of Conference and Council Decisions- November 1977- November 1978</b>	CL 75/INF/6
<b>تغييرات في تمثيل البلدان الأعضاء في لجنة البرنامج</b>	CL 75/INF/7
<b>تنفيذ القرارات المتخذة خلال الدورة الرابعة والسبعين للمجلس</b>	CL/75/INF 8
<hr/>	
<b>الوضع المالي للمنظمة</b>	<u>CL 75/LIM Series</u>
<b>لم تصدر وثائق</b>	CL 75/LIM/1
<b>النص الانجليزى المعتمد للاتفاقية المبرمة بين المنظمة والصندوق الدولى للتنمية الزراعية</b>	CL 75/LIM/2
<b>Verbatim Records of Plenary</b>	CL 75/LIM/3
<hr/>	
<u>CL 75/PV Series</u>	
CL 75/PV/1 to	
CL 75/PV/18	

الخطاب الافتتاحي للمدير العام

السيد الرئيس، سيداتي، سادتي

تعقد دورتكم اليوم لغرض أساس هو الاعداد للدورة العشرين للمؤتمر في تشرين ثاني (نوفمبر) القادم .  
ويعزيز على ، في بداية حديث ، أن أتعى اليكم ، بعمق الحزن والأسى ، وفاة شخصية بارزة كان يحظوها  
الحب والاعتزاز في هذا المجلس وأعني بذلك المرحوم السيد جاويد سليم خان الذي وافته المنية فجأة عشية ٢٧ أبريل /  
نيسان العاض .

لقد كان السيد خان يمثل حكومة باكستان في دورة لجنة البرنامج التي عُقدت فيها عام ١٩٧٧ . وكان ، قبل  
ذلك الممثل الدائم للمناوب لحكومة باكستان ، ولذا فهو معروف لأكركم بحمله الرفيعة وقدراته البارزة ، ومنهجه  
البُناء ، وشخصيته الودودة المتواضعة .

وفاة هذه الشخصية الكريمة خسارة كبيرة ، لا شك فيها ، لأسرته وحكومته ، وللمنظمة التي ظانى في خدمتها .  
أما عائلته الكريمة فلها ما صادق التعزية في مصابها الأليم .

ولننقف ، جميعا ، دقيقة حداداً على وفاته واجلاً لذكراه .



لقد قمنا ، خلال دورة مجلسكم الموقر في نوفمبر / تشرين ثاني العاض ، باستعراض شامل للأوضاع العامة بعد  
مروضام على الدورة التاسعة عشرة للمؤتمر .

وأود ، الآن ، أن أركز على بعض المسائل ذات الأهمية البالغة ، سواء للمؤتمر القادم أو للفترة العالية القادمة .  
لا أنسى أبداً أن أشير ، أولاً ، إلى أن المنظمة قد تشرفت ، مؤخراً ، بزيارة فخامة رئيس جمهورية بناما ، وأعشقها  
زيارة جلالة ملك بلجيكا وبصحبته جلالة الملكة . وقد كان من مدعاة سرورنا أن هذه الشخصيات الكريمة كانت على  
درأية بما تقوم به المنظمة من أعمال وتهتم بها .

ويسري ، في هذا الصدد ، أن أبلغكم باحتفال تشريف العديد من رؤساء الدول **الموتمر العالمي للاصلاح الزراعي والتنمية الريفية** الذي سيعقد في الشهر القادم ، بالحضور والتحدث من فوق منبره . وهذه المشاركة في **الموتمر العالمي** على أرفع المستويات لا ترمي فحسب الى أهميته ، بل وستزوده كذلك بذقة قوية في وضع السياسات . ولاشك في أن هذه الخطوة تعتبر تقديراً لم يسبق له مثيل لهذه المنظمة التي نعتز بها جميعاً .

فهذا **الموتمر** ، على أية حال ، ليس غاية في حد ذاته ، فعليه أن يركز على الامور التي من شأنها أن توّد إلى توفير الإرادة السياسية ، والاعتماد على الذات ، وعليه أن يسعى إلى تحقيق المساواة داخل البلدان النامية ذاتها ، والتي توفر المساعدات التي يستطيع المجتمع الدولي ، ومنظومة الأمم المتحدة ، أن يقدمها ، بل والتي يجب عليها تقديمها . ولهذا كله ، فإن من المهم أن يكون مشروع برنامج العمل ، الذي يجرى تعديله الآن على ضوء ملاحظات الحكومات الأعضاء ، نقطة الارتكاز لهذا **الموتمر** .

وسوف تشكل المهام المتمثلة بتحليل أعمال **الموتمر** ومتابعتها ، تحدياً من نوع خاص لمنظمات أسرة الأمم المتحدة ، وخاصة منظمة الأغذية والزراعة . وهذا تحد يقتضي الجمع بين قدرة الابتكار وجرأة التفكير وسلامة التطبيق .

وانني على ثقة بأن هذه الخصال هي من شيم منظمتنا . وسيتحقق كل ذلك في نطاق الاعتمادات المتواضعة لكامل برنامج العمل والميزانية التي اقترحها للفترة المالية ١٩٨٠-١٩٨١ . وسوف أعود إلى هذه المسألة فيما بعد .

### الأمن الغذائي العالمي

وهناك مسائل أخرى مهمة أمام **الموتمر** نشأت عن العمل الجاري ، ومن أهم هذه المسائل ، مسألة الأمان في الغذاء العالمي .

وأمام مجلسكم الموقر تقرير لجنة الأمن الغذائي العالمي التي عقدت دورتها في نيسان (أبريل) الماضي . وسوف تلاحظون حضراكم أن التقرير يتضمن خطة من خمس نقاط قد منها للجنة في أعقاب فشل المفاوضات المطولة لعقد اتفاقية الحبوب الدولية واتفاقية العون الغذائي الجديدة .

ويانزع من أن الآمال ما زالت معقودة على استئناف **موتمر الأمم المتحدة للتفاوض بشأن اتفاقية الحبوب الدولية الجديدة** ، إلا أن **عليها** أن تواجه احتلالات عدم حدوث تطورات تذكر في هذا الاتجاه ، خلال السنة أو السنتين القادمتين وقد أقرب بذلك السيد بيوجلاند وزير زراعة الولايات المتحدة وغيره من الشخصيات . ولعل تمديد اتفاقية القمح لعام ١٩٧١ ، التي لا تشتمل على أية أحكام بشأن بناء المخزونات وتثبيت الأسعار ، بصيغتها الحالية لمدة سنتين آخرين اعتباراً من ١٩٧٩/٢١ دليلاً ضعيفاً على ذلك . كما أن اتفاقية العون الغذائي لعام ١٩٧١ قد مددت هي الأخرى لمدة سنتين ، إلا أن ذلك اقترب بتوصية تدعو إلى تحقيق الزيادة في الالتزامات التي أبدت الحكومات استعدادها لاقرارها أثناء **موتمر التفاوض** .

وبعثل فشل هذه المفاوضات ضربة قوية للجهود المبذولة لتعزيز الأمن الغذائي العالمي ، كما يفتح ثغرة خطيرة في وقت من المرجح أن تصل فيه مخزونات البلدان النامية إلى ما لا يتجاوز ١٠٪ من استهلاكها ، والواقع أن واردات البلدان النامية من الحبوب قفزت من ٦٠ مليون طن منذ عام ١٩٢٤، وتبيّناتي هي أنها ستصل إلى ١٠٠ مليون طن عام ١٩٨٥ ويجب ألا ننسى أيضاً أن سكان العالم يتزايدون بمقدار ٧٦ مليون نسمة في كل عام .

وعلى ضوء هذه الظروف ، اقترحت على لجنة الأمن الغذائي العالمي ، خطة عمل تركزت على بعض مشكلات الأمن الغذائي الأكثر حرجاً ، لا سيما في بلدان العجز الغذائي ذات الدخل المحدود . وقد وافقت اللجنة ، بالاجماع ، على هذه الخطة وأوصت بحالتها إلى مجلسكم الموقر مرفقة بقرار للموافقة عليه .

وتتألف هذه الخطة من النقاط الخمسة الأساسية التالية :

**أولاً ، اقرار سياسات للمخزونات من الحبوب الغذائية، من جانب كافة الحكومات المشتركة في التعهد الدولي للأمن الغذائي العالمي .**

ثانياً، الاتفاق على معايير إدارة المخزونات الوطنية المحافظ عليها طبقاً للتعهد ، ومعايير الإفراج عنها .

ثالثاً ، الدلائل الخاصة بمساعدة بلدان العجز الغذائي ذات الدخل المحدود على تلبية احتياجاتها من الواردات الجارية وفي حالات الطوارئ .

رابعاً ، الترتيبات الخاصة بمساعدة الأمان الغذائي للبلدان النامية .

خامساً ، تشجيع الاعتماد الذاتي ، بصورة جماعية، بين البلدان النامية في هذا القطاع الحيوي .

### العون الغذائي

ومعرض أمامكم أيضاً تقرير لجنة سياسات المعونة الغذائية وبرامجها .

وتدعم الأمان الغذائي العالمي من الأهداف الرئيسية لبرنامج الأغذية العالمي ، بمقتضى لائحته العامة . ويعمل البرنامج على تحقيق هذا الهدف " وفق التوصيات التي تقدمها إليه الأمم المتحدة ومنظمة الأغذية والزراعة " .

وقد أحالت كل من هاتين المنظمتين توصيات محددة عن هذا الموضوع إلى البرنامج ، في الشهرين الأخيرين . حيث قدّمت الأمم المتحدة توصياتها عن طريق لجنة العموم التي أنشئت بموجب قرار الجمعية العامة ١٧٤/٢٢ ، أما منظمة الأغذية والزراعة فقد قدّمت توصياتها من خلال لجنة الأمان الغذائي العالمي .

وقد قررت لجنة المعونة الغذائية أن تستعرض خلال دورتها القادمة دور المعونة الغذائية في تدعيم الأمان الغذائي في البلدان النامية .

وأمل أن يوافق مجلسكم الموقر على ضرورة اتخاذ خطوات إيجابية نحو توسيع دور برنامج الأغذية العالمي في هذا المجال . وبلاحظ أن اتفاقية الحبوب الدولية التي ظلت موضع مناقشة لمدة ٦٦ أسبوعاً في جنيف لم تتصل على برنامج المعونة الفنية والمالية لمساعدة البلدان النامية على إقامة مخزونات الأمان الغذائي .

وهناك مسألة مهمة أخرى أثارتها كل من لجنة العموم في الأمم المتحدة ولجنة الأمن الغذائي العالمي ، وتعمل على بصورة اعادة تقييم الهدف السنوي للمعونة الغذائية المحدد بما لا يقل عن ١٠ ملايين طن من الحبوب ، مع مراعاة تقديرات الامانة بأن احتياجات المعونة الغذائية ستكون في حدود ما بين ١٥ و ١٦ مليون طن في عام ١٩٨٥ . وستبحث اللجنة هذه المسألة بالبالغة الأهمية المتعلقة بالسياسات خلال دورتها القادمة .

وكما تعلمون حضراتكم فإن أشد الحالات احتياجًا للمعونة الغذائية هي حالات الطوارئ . ولقد تعرضنا في العام الماضي لعدد كبير من الكوارث الطبيعية ، حتى أن طلبات الحصول على معونات الطوارئ تجاوزت موارد برنامج الأغذية العالمي . ومع ذلك فإن البرنامج اضطلع بـ ٥٧ عملية طوارئ ، أي بزيادة ٥٠ % عن عام ١٩٧٧ . ولقد استفاد الاحتياطي الدولي من أغذية الطوارئ في عام ١٩٧٨ ، وتبين صورة زيادة الموارد المخصصة في برنامج الأغذية العالمي لاغراض الطوارئ ، بمبلغ ١٠ ملايين دولار .

ومن المعتذر ، بطبيعة الحال ، التعبؤ ، على وجه الدقة ، بحجم معونات الطوارئ التي قد تتطلبها الحاجة في عام ١٩٢٩ ، إلا أن نظام الإعلام عن الأغذية في المنظمة يطلق إشارات مكرا بحدوث ظروف محصولية غير مواتية في ٤٤ بلدا من البلدان النامية . وهذا الرقم يتجاوز عدد البلدان التي تعرضت لظروف محصولية غير مواتية منذ سنتين ، كما يؤكد أهمية وجهات نظر المديري التنفيذي للبرنامج عن مستوى الموارد المتاحة لأغراض الطوارئ .

وتدل التعبؤات على أن انتاج العالم من القمح والحبوب الخشنة لن يكفي احتياجات الاستهلاك في فترة ١٩٧٨ / ١٩٨٠ وسيقترب المأمور من المخزونات لمواجهة الطلب .

وفي هذا الصدد فإن مسألة المساهمة في الاحتياطي الدولي من أغذية الطوارئ تتسم بأهمية بالغة ، وقد أصبح هذا الاحتياطي الآن احتياطيا متقدما . وأكيد كل من لجنة العموم في الأمم المتحدة ، ولجنة الأمن الغذائي العالمي ، على ضرورة بلوغ الهدف المقرر وقدره ٥٠٠ ألف طن ، في عام ١٩٢٩ . وإن منافق تماما مع رأي المديري التنفيذي لبرنامج الأغذية العالمي الذي يوحى برفع احتياطي الطوارئ إلى ٢٠٠٠٠ طن من السنة المقبلة .

ولا حاجة إلى التعبّة في أهمية تقديم التعهادات السخية ، فيدرّبها لن نستطيع أن تلبى مجرد احتياجات البقاء عند حدوث الطوارئ ، مما يجعل مفهوم الأمن الغذائي العالمي بأكمله مجرد حبر على ورق .

وما دمنا نتحدث عن حالات الطوارئ ، فانني أنتهز هذه الفرصة لأجدد النداء الذي توجهت به إلى اجتماع لجنة المعونة الغذائية لإنقاذ الآلاف من البشر في جنوب شرق آسيا الذين يكافدون الجوع والألم . وأعني بذلك أوضاع الأغذية في كمبوديا ، والنازحين بالقرب من فيتنام ، والمواطنين النازحين من لاو وكمبوديا . وأدرك تماما ، وأنا أشير إلى الأقطار ، ردود الفعل السياسية التي قد تنشأ عن ذلك ، كما أدرك أيضا المشاكل القانونية والسوقية والأمنية التي تتطوى عليها هذه العملية . لكننا نواجه أوضاعا انسانية مفجعة لا يمكننا تجاهلها ، ولا يمكّن أن ننظر إليها إلا من زاوية التعاطف والشعور الإنساني دون أي اعتبار آخر . ولذلك فانني أتوجه بندائي إلى كافة الجهات القادرة على التبرع وإلى جميع وكالات الغوث لكي تبذل جهدا كبيرا ثائبا وجماعيا ، لتقديم معوناتها ومساعدة الشعوب التي ابطئت بآمالها تعانى من شدة وطأتها .

ونعود ثانية للحديث عن برنامج الأغذية العالمي في عام ١٩٢٩ و ١٩٨٠ ، فما يدعو للقلق الشديد أن التعهادات المعللة لهذه الفترة لم تتجاوز ٧٤ % من الرقم المستهدف البالغ ٩٥٠ مليون دولار .

وأنى أمل ملخصاً في أن تفطى التعبادات الجديدة من الجهات المترقبة المعروفة والجديدة هذا النص .

وفيما يتعلق بالفترة المالية ١٩٨١-١٩٨٢ أمل أن تواافقوا ، وكذلك المجلس الاقتصادي والاجتماعى ، على الرقم الأدنى المستهدف البالغ ١٠٠٠ مليون دولار للفترة المالية ١٩٨١-١٩٨٢ والذى لا يتضمن سوى زيادة طفيفة للغاية عن الرقم السابق ، وذلك على أساس التوصية المعروفة من لجنة المعونة الغذائية . وأمل ، وهو الأمر الأهم ، أن تصلنا الساهمات الازمة لتحقيق هذا الرقم المستهدف .

#### هيئة الأسمدة

لقد وجهت اهتماماً خاصاً إلى مسألتي الأمن الغذائي العالمي والمعونة الغذائية إلا أن هناك بالطبع ظواهر لجان هامة أخرى مدرجة في جدول أعمالكم .

وأود أن أتحدث الآن عن تقرير هيئة الأسمدة .

للملاحظة مسألة الأسمدة ، بل وسائر المدخلات الأخرى ، بالكثير من الاهتمام في الفترة الأخيرة .

ولذلك فانني واثق من أنكم ستوجهون كامل اهتمامكم إلى هذا التقرير الذي يتناول توصيات جماعة العمل الاستشارية ويستعرض بعض الموضوعات المهمة .

وأود أن أعرض ، في الوقت الحاضر ، إلى نقطتين فقط . أولاً مما أن الهيئة حتى البلدان المترقبة على تقديم الأسمدة بسخاءً لكن يتضمن لها إعادة تشويط المشروع الدولي لتوريد الأسمدة لمصلحة مصادر المزارعين في أشد البلدان تضرراً بالدرجة الأولى . والنقطة الثانية هي أن المنتجين قد التزموا الآن بتقدمهم حوالي نصف مليون طن من المواد السمادية لتنفيذ ما يدمن بنظام الشراء بطريق الخيسار ، وببلغ قيمة هذه الكمية حوالي ١٠٠ مليون دولار أمريكي .

وقد سرت كثيراً لهذه الاستجابة التي أبدتها صناعة الأسمدة وسائل الخطوات الازمة لوضع نظام الشراء بطرق الخيار موضع التنفيذ . إلا أنه لم تظهر بعد أية استجابة تذكر للنداء بإعادة تشويط المشروع الدولي لتوريد الأسمدة . وكل أمل في أن تتحقق الاستجابة المطلوبة لأن هذا الامر عنصر أساس في تحقيق الاهداف الضورية للإنتاج الغذائي .

#### إعادة تشكيل القطاعين الاقتصادي والاجتماعي في منظومة الأمم المتحدة

وقبل أن أنتقل إلى الحديث عن لجنة الزراعة وبعض المسائل المتعلقة بها ، أود أن أشير بايجاز إلى بند آخر يرد في القسم الثالث من جدول أعمالكم ألا وهو البند ٩ بشأن العلاقات بين الوكالات .

لقد شاركت في الاجتماع الذي عقده لجنة التسيير الإدارية في جنيف في مطلع شهر أبريل / نيسان . واتسم هذا الاجتماع بالأهمية بالنظر إلى أنه تناول ، من بين ما تناول من أمور ، بعض الموضوعات ذات الأهمية الحاسمة للنشاطات العمالية الفعالة لمنظمات أسرة الأمم المتحدة .

واستعرضت لجنة التسيير الادارية نتائج عدد من اجتماعات التسيير التي عقدت في جنيف ونيويورك خلال الأشهر القليلة الماضية .

ولقد توصلنا ، خلال هذا الاجتماع ، إلى الاتفاق على صيغة خطاب تعين "الموظف الواحد" على المستوى القطري الذي أشار إليه قرار الجمعية العامة رقم ٢٢٧١٠١ وانشاء هذه الوظيفة الجديدة علصر جديد في منظومة الام المتحدة وهو علصر سيكون على الحكومات والوكالات أن تأخذه في حسابها .

وسيطلق على "الموظف الواحد" لقب "المسق المقيم للعمليات الانمائية التي تقوم بها أسرة الام المتحدة" . وحددت مسؤولياته في خطاب التعين وهي مقتولة من الفقرة ٣٤ من قرار اعادة التشكيل وبصها " نيابة عن أسرة الأمم المتحدة تكون المسؤلياً الشاملة عن النشاطات التشغيلية الانمائية التي تنفذ على المستوى القطري ، ومسؤولية التسيير بين هذه النشاطات ، من اختصاص موظف واحد يختار بمعاراة القطاعات ذات الأهمية الخاصة للقطر الذين يعين في وبالتشاور والاتفاق مع الحكومة المعنية ، ويكون رئيساً لفريق الام المتحدة في البلاد ومسؤولاً عن ادخال أبعاد تضم مختلف التخصصات في برامج المعونة الانمائية للقطاعات الاقتصادية على المستوى القطري ، ويؤدي أعماله وفقاً لللائنيات التي تضعها السلطات المختصة في البلاد ويعونه من مجموعة استشارية تضم مختلف الوكالات اذا كان ذلك ضرورياً " ومن المعترف به أن هذه الترتيبات لا تؤثر على العلاقات بين الحكومات ومختلف المنظمات في منظمة الام المتحدة أو على السلطة المعاشرة والاتصال بين هولاء العند وبين القطريين وروءاء المنظمات التي يتمونها .

وبالنظر الى أن المسق المقيم سيكون عادة ، وان لم يكن بالضرورة ، الممثل المقيم لبرنامج الأمم المتحدة للتنمية ، وأن عبارة "أبعاد تضم مختلف التخصصات" ليست واضحة بعد ، فلا عجب أننا نواجه الآن بعض الصعاب في الاتفاق على الاختصاصات المفصلة لهذا الموظف الواحد .

وبناءً على طلبى سيعرض هذا الموضوع للمناقشة مرة أخرى يومياً لجنة التسيير الادارية في جنيف في نهاية الشهر وأبلغكم بكل جديد في هذا الشأن .

ونهذا الصدد فانى أعي أن بعض الاوساط تردد بأن منظمة الاذية والزراعة هي المنظمة الوحيدة التي تقف في وجه التسيير . وأود أن أؤكد لكم أن ذلك ليس بال صحيح .

ولعلنا المنظمة الوحيدة التي تعبر بصرامة عما يشعر به الكثيرون ازاء الاتجاهات نحو المركزية ، التي تختفي خلف قناع التسيير .

اننا كذلك نعارض التسيير الذي يعتبر غاية في حد ذاته والذى يقوم به مسلكون متفرجون على حساب التدابير العملية التي يبذلها أناس على دراية ب مجالات تخصصهم ، وتسيّهم خبرات طويلة مكتسبة خلال سنوات من العمل في ظل ظروف شاقة في الحقوق والغابات والبحار .

وبالاضافة الى ذلك فان مخاوفنا التي يحصل بها بالتعاون مع المصرف العالمي وفيه من مؤسسات الاستثمار ، والعديد من مصادر الاموال من خارج الميزانية، يجعلنا مهتمين بالأمر أكثر من أي طرف آخر .

والواقع أنه أصبح لدينا بفضل ما تتميز به نشاطاتنا من اتساع وعملية ما يكفي من التسيير بل وأكثر مما يكفي . اذ لا يمكن أن تتتعزز صلاتنا اليومية والعملية بالصرف العالمي وبرنامج الام المتحدة للتنمية وبالجهات المتبرعة الثانية ومتحدة الاطراف وبالحكومات المستفيدة على وجه الخصوص أكثر مما هي عليه بالفعل .

ان الحكومات ذاتها هي التي تتحمل المسؤولية الاولى بل والمسؤولية الحقيقة الوحيدة ، في التنسيق . ونحن نقيم ، من خلال الشبكة المت坦بة للممثليين القطريين ، اتفاق المصالح الممكنة مع الحكومات ومع الممثليين العقيمين لبرنامج الأمم المتحدة للتنمية .

ولهذا فمن حقنا أن نشعر بالقلق من الأضرار المحتملة على جهودنا العيادية الحيوية نتيجة للتنسيق المفرط أو فير العطن ، الذي يقف في وجه مصالح البلدان النامية ذاتها .

### لجنة العموم (اللجنة الجامعية) في الأمم المتحدة

أما الجوانب الأخرى في ملاقاتنا مع الأمم المتحدة والوكالات والمنظمات الأخرى فهو أكثر إيجابية .  
ففقد كانت الأغذية والزراعة الموضوع الرئيسي في الاجتماع الذي عقدته لجنة العموم في نيويورك خلال شهر مارس / آذار .

وقد أقرت اللجنة "استنتاجات متعلق عليها" وهي استنتاجات واسعة الآفاق وكبيرة الأهمية . وقد وزعت هذه الاستنتاجات على لجنة الأمن الغذائي العالمي إلا أن محتوياتها تشتمل بعض المسائل العامة وعدداً من المسائل المحددة التي تتجاوز هذا الموضوع .

ويرى اللجنة أن الزيادة السريعة في الانتاج الغذائي والزراعي في البلدان النامية تعد عنصراً أساسياً في التنمية الشاملة لهذه البلدان . وافتقت اللجنة على ضرورة أن تتخذ البلدان النامية تدابير عاجلة للإسراع بتنمية قطاعاتها الغذائية والزراعية ، وأن تقوم المؤسسات الإنمائية الدولية والبلدان المتقدمة بزيادة معوناتها للتنمية الزراعية زيادة كبيرة ، وأن تجدد موارد الصندوق الدولي للتنمية الزراعية بصورة مستمرة ، وأن توفر البلدان والمنظمات المتبرعة الدعم المتواصل من خلال المعونات المالية والفنية لبرامج ومشاريع محددة للتعاون الزراعي والغذائي بين البلدان النامية على المستويات الأقليمية والإقليمية وشبه الإقليمية .

وعلاوة على ما تضمنته الاستنتاجات من الجوانب الموضوعية المتعلقة بالأمن الغذائي ، والمعونة الغذائية ، والتجارة الزراعية ، والصناعات الزراعية ، قد مرت اللجنة بمقترنات محددة بشأن زيادة المعونات لتقديم الأسدية لأشد البلدان تضرراً والمشروع الدولي لتوريد الأسدية ، وللمساعدة في انتاج الأسدية والعيادات ، وللمساهمات في برنامج العمل الخاص لتلافي خسائر الأغذية ، وخطة تعسين الهذور وتنميتها ، وبرنامج المناطق الاقتصادية الخاصة .

ودعت لجنة العموم كذلك جميع الحكومات إلى المشاركة بفعالية في المؤتمر العالمي للإصلاح الزراعي والتنمية الريفية ، وبذل المزيد من الجهد والمساعدة للبلدان ولدعم برامج التنفيذية في المنظمة واللجنة الفرعية لجنة التنسيق الإدارية .

ولقد وجهت هيايتكم إلى هذه الاستنتاجات المتعلق عليها لأن لجنة العموم هي أعلى لجنة في منظومة الأمم المتحدة بأسرها تحظى بمسؤولية تقدم الموارد بين الشمال والجنوب .

وتتسم هذه الاستنتاجات الواسعة النطاق بأهمية كبيرة لعملنا . اذ أنها تبرز ، من ضمن أمور أخرى ، مدى أهمية وفائدة برامج المنظمة ونشاطاتها في وضع استراتيجية التنمية الدولية الجديدة واقامة النظام الاقتصادي الدولي الجديد . ولا شك عندى في أن الأغذية والطاقة هما أهم موضوعين يواجهان البشرية اليوم . وقد أكد الأمين العام كورت فالد هايم هذه النظرة أثناء الونكتاد الخامس .

المجلس الأوروبي

وبسرى كذلك ، أن أبلغكم بأن هيئة خارجية أخرى ، هي الجمعية البرلمانية لبلدان المجلس الأوروبي الواحد والعشرين والتي كان لي شرف التحدث أمامها في مايو / ايار ، قد أقرت ، بالإجماع ، قرارا يشيد بجهود المنظمة .

لجلة الزراعة

وقد ناقشت لجنة الزراعة التي فقدت دورتها في أبريل / نيسان العاشر العديد من الموضوعات التي أشرت اليها

ومن حسن الحظ فإن اللجنة تجنبت الانشغال بمناقشة شكليات الوثائق وتمكنـت من أن تناقـش بعمق الموضوعـات المطروحة في، جدول أعمالها .

ولقد كانت هذه الدورة من أربع الدورات حتى الآن بالنسبة للحكومات الأعضاء ولأمانة اللجنة على حد سواء، ويساعدنا ذلك كثيراً على المضي قدماً في برامجنا خلال الفترة المالية المقيدة وما بعدها.

وقد سررت كثيراً لأن اللجنة قد طقت الوثيقة التي طرحتها عن التنفيذية بقول حسنٍ . وأعتقد أن بوسمنا القول  
يأن تشريع الحكومات لنا قد جعلنا للنظر إلى موضوع التنفيذية بأسلوبٍ جديدٍ .

ونتيجة لذلك أصبح هناك اتفاق واسع في الرأي بين البلدان المتقدمة والنامية على دعم السياسات والبرامج المقترنة في هذا الميدان الحيوي.

وتحسن الميزانية التي أقترحها للتغذية للفترة المالية المقيدة زيادة بنسبة تجاوز نسبة الزيادة العامة في الميزانية بأكملها . الا أن إجمالي الموارد المطاحة لهذا الموضوع سيظل متواضعا نسبيا ، ويقتضي دعمها بصورة كبيرة من أموال من خارج الميزانية .

وأعتقد أن بعض الحكومات قادرة بذلك ومستعدة لتقديم هذه الأموال . وأمل في أن تقدّمها في القريب العاجل ، دعماً للبرامج والنشاطات ذات الأولوية العالية الواردة في الوثيقة المقدمة للجنة الزراعة وفي موجز برنامجه العمل والميزانية .

وهناك نقطة أخرى لا حظتها بعزم من الارتياح وهي أن اللجنة ، وكذلك لجئي البرنامج والمالية ، قد أعتبرت عمن مساعدتها القوية للاستراتيجيات والأولويات الأخرى المتضمنة في برنامج العمل والميزانية وفي الوثيقة الخاصة بـ "التوقعات المتوسطة وبعيدة المدى لتنمية الادارية والوزارة" .

وأعتقد أن بعدي وري القول أنه لم يحصل في تاريخ المنظمة مثل هذا الاطلاق في الرأي بين البلدان الأعضاء على ملامحة استراتيجيات المنظمة والأولويات التي حددتها ونشاطاتها لمتطلبات أوضاع الاغذية في العالم ، وعلى الطرق والوسائل التي اعتمدت بها المنظمة ، كما لم يحصل في الرأي على فاعليتها وقدرتها على الانجاز .

## استغلال مصايد الأسماك في المناطة، الاقتصادية الخاصة

لاحظتم ، دون شك ، الاشارة الى وردت في الاستنتاجات التي اتفق عليها لجنة العلوم التابعة للأمم المتحدة بشأن المناطق الاقتصادية الخاصة ، والتي وردت كذلك في قرار الجمعية البرلمانية لمجلس أوروبا . وفي نصي ، في الواقع ، أن أقدم وثيقة للموتمر عن أعمالنا في المستقبل في مجال المناطق الاقتصادية الخاصة ، وذلك استجابة لرهبات المؤتمر ، وللتاكهسي أيضـاً بأن منظمة الأغذية والزراعة هي المنظمة الاولى ان لم تكن الوحيدة التي بوسعيها أن تقدم خدمات متكافلة الى جميع الحكومات الاعضاء لحل المشاكل العالمية التعقيد والحساسة الناجمة عن التطورات المهمة للغاية في نظام البحار الجديد .

وفي هذا المجال ، يعتبر الدور الذى يجب على المظمة أن تضطلع به ، وسوف تضطلع به ، فى تهيئة منهج شامل ، يجمع بين المعالج الوطنية والدولية ، وفي اجتذاب الموارد وتنسيقها ، علّها حيوانا لا حراز النجاح ولتحقيق التجانس ، فـ النشاطات على المستويين الوطنى والدولى ، فى هذا المجال .

وفي هذا الصدد ، يسعدن اهلاكم بأن التعهد السخي من حكومة النرويج بقدر بمبلغ ٦٣ مليون دولار لاستخدامه في برامج هذا المجال ، قد دخل مرحلة العمل ، فقد تمت الموافقة على سبعة مشاريع وهناك العديد غيرها قيد الدرامة النشطة حالياً .

وأظهرت المجموعة الاقتصادية الأوروبية هي الأخرى اهتماماً كبيراً ببرامج المناطق الاقتصادية الخاصة، وأمل أن تكون المجموعة مستعدة لتقديم أموال بمستوى اهتمامها.

وبالاضافة الى ذلك ، فيودى أن أعرب عن تقديرى للحكومات الاعضاء ، ولمدى برنامج الامم المتحدة للتنمية للاهتمام الجدى الملموس الذى أبدوه بهذا البرنامج . ونتيجة لذلك ، آمل أن يوافق المجلس الرباوى ، فى وقت قريب ، على تقديم أموال اضافية سخية لبرنامج المناطق الاقتصادية الخاصة ضمن المخصص للنشاطات الاقتصادية المشتركة .

وهذه الاموال التى أشير اليها هي غير تلك التى يقوم بتعبيتها حالياً برنامج الامم المتحدة للتنمية لمكافحة الجراد الصحراوى ، وهذا الموضوع سأطرق اليه بعد لحظات .

#### مجموعة أمراض التربية نوزوما

وأسأدم للمؤتمر كذلك وثيقة تتصل بالمرحلة التالية للنشاطات فى مجال مكافحة مجموعة أمراض التربية نوزوما .

لقد كانت المرحلة الاولى متواضعة جداً وان لم تكن بالسهلة ، فقد حققنا من التقدم ما يكفى للانتقال الى التغيير فى المرحلة الثانية لمكافحة هذا الوباء الخطير الذى يهدد الجزء الأكبر من وسط أفريقيا .

اننى لا أعرض عليكم الا ما أعتقد أنه منهج عملى محدد قابل للتنفيذ ، وهذا المنهج يتطلب كذلك قيام تعاون بين البلدان الاعضاء بما فى ذلك التركيز بصورة خاصة على التعاون الاقتصادى والتقنى فيما بين البلدان النامية .

#### برامج العمل الخاصة

وفي هذا الخطاب الوجيز ، لا أجد متسعـاً من الوقت لمناقشة جميع برامج العمل الخاصة بما تستحقه من الاستفاضة ، فهذه البرامج تستحق كل اهتمام نظراً لأنها تشكل تركيبة فريدة من العناصر المهمة للتنمية المتعددة الاطراف . وهى تجمع بين الولايات الدولية التي حددتها وأيدتها ، بوضوح ، أعلى السلطات الدولية مثل لجنة العموم فى الامم المتحدة ، وبين المصالح المختلفة للبلدان المستفيدة والمتبرعة . كما تجمع هذه البرامج بين مفاهيم المنظمة وأدوارها السياسية والأدارية ، وبين مدخلات وأفضليات الحكومات المتلقية والمتبرعة . وهى تجمع بين المدخلات المتواضعة للغاية من موارد الميزانية العادية وبين البالغ الكبيرة التي تقدمها الاطراف المتبرعة على أساس طوعى .

ولدى الكثير أريد قوله عن هذه المسألة المتعلقة بدور موارد البرنامج العادى عندما أنتقل الى الحديث عن موجز برنامج العمل والميزانية .

لقد تأكـدت قيمة برامج العمل الخاصة فـهي اقلـيم الساحـل الافـريقـي وـفي مكافحة الجـراد الصحـراـوى ، وـفي تنـفيـذ المـشـروع الدـولـي لـتـورـيد الأـسـمـدة ، وـفي خـطـة مـعـونـات الأـمـنـ الغذـائـى وـفي تـلاـفي خـسـائـرـ الأـغـذـية . وـأـودـ أنـ أـضـيفـ إـلـىـ القـائـمةـ شـرـوعـ تـعـمـيـةـ مـلـتـجـاتـ الـأـلـبـانـ وـالـبـرـامـجـ التـدـريـيـ . وـذـلـكـ اـذـ طـمـتـ مـنـذـ لـحظـاتـ أـنـ حـكـوـمـةـ الدـنـمـارـكـ سـتـسـاـهـمـ فـيـهـ بـعـلـغـ ٥٠١ـ مـلـيـونـ دـولـارـ فـتـرـةـ ١٩٨٤ـ١٩٨٠ـ . وـيـسـعـدـنـىـ أـنـ أـنـقـلـ هـذـهـ الـمـعـلـومـاتـ إـلـىـ الـحـكـوـمـاتـ الـأـعـضـاءـ . هـذـاـ وـقـدـ شـهـدـتـ جـمـيعـ الـأـطـرـافـ الـمـعـيـةـ بـمـدـىـ نـجـاحـ هـذـهـ الـخـطـطـ وـالـمـشـارـيعـ وـأـهـمـيـتـهـاـ . وـذـلـكـ رـغـمـ أـنـ تـعـوـزـهـاـ الـمـوـاردـ الـكـافـيـةـ . وـلـاـ بـدـ مـنـ تـجـدـيـدـ الـمسـاعـدـاتـ الطـوـعـيـةـ لـهـذـهـ الـبـرـامـجـ وـزـيـادـتـهـاـ خـلـالـ الـفـتـرـةـ الـمـالـيـةـ الـقـادـمـةـ .

وفي الواقع فإن الحاجة ملحة في حالة مكافحة الجراد الصحراوي ، وقد استطاعت خلال ١٩٧٨ تعبئة مبلغ ٦ ملايين دولار من برنامج التعاون الفنى ، وصدقى رأس المال العامل ، ومساهمات الجهات المترتبة الدولية المقدمة من خلال المنظمة . لكن خطر هذا الوباء مستمر فى ١٩٧٩ . وقد بذلت جهوداً مضنية لتعبئة المزيد من الأموال وقد بلغت حوالي ٦ ملايين دولار أخرى ، ونجحت ، حتى الآن ، في الحصول على مساهمات سخية من الصندوق الخاص لمنظمة الأوبك ، ومن حكومات بلجيكا والدنمارك وهولندا والعراق بala شافة الى مبلغ ٣٤٥٠٠٠ دولار من برنامج الأمم المتحدة للتنمية .

وانى ، كما ذكرت لكم ، أعرب عن عظيم امتنانى للسيد برادفورد موريس المدير التنفيذى لبرنامج الأمم المتحدة للتنمية وزملائه من كبار الموظفين لما أبدوه ، شخصياً ، من اهتمام وثيق ونشاط بهذه الجهود . وللمساهمات التى قدمها البرنامج لعام ١٩٧٩ والطلبات التى تقدما بها للمجلس الرئاسى للبرنامج لتقديم مبلغ أكبر بكثير ، أى أكبر من مبلغ المليونى دولار ، لاغراض اعادة تنظيم خطة مكافحة الجراد الصحراوى ، وكذلك ، في الوقت المناسب ، لوضع نظام مترابط جديد للجهود الوطنية والإقليمية والدولية في مجال خدمات وقاية النباتات الإقليمية في أفريقيا .

وانى لعلى ثقة من أننا نستطيع تعبئة المزيد من الأموال اللازمة للسنوات القليلة القادمة من خلال مواصلة الاتصالات مع الحكومات المعنية وبرامج الأمم المتحدة للتنمية وغيره من المنظمات ، ومع الحكومات المترتبة .

ولم أركز في حدديث على برامج العمل الخاصة لأهميتها في حد ذاتها فحسب بل وكذلك بسبب الدور المهم الذى يضطلع به البرنامج العادى للمنظمة كعنصر منشط في تعبئة الأموال من أجل التنمية .

### الاستثمار

ويتحقق هذا بدرجة أكبر على دورنا في تشجيع الاستثمار من خلال الترتيبات التعاوينة التي نقيمها مع المصرف العالمى وغيره من موسسات التمويل .

وتتجدون في تقرير لجنة البرنامج تحليلًا مستفيضاً لنشاطات المنظمة في مجال الاستثمار .

إن الحقائق تشير عن نفسها ، وسوف تلاحظون كيف أن المنظمة ، باستثمارات صافية جداً نسبياً في الموارد قد اضطاعت بدور حيوى في تشجيع تزويد البلدان النامية بمبالغ كبيرة للغاية ، لاستثمارها في مجال تنمية الأغذية والزراعة مع التركيز بصورة أكبر على صغار المزارعين والتنمية الريفية .

إن هذا الجهد يقوى ويتعزز منذ ١٩٧٤ ، لكنني أشعر بامتنان خاص إذ ألاحظ أن موسسات التمويل قد وافقت خلال الأربع عشرة سنة الأخيرة على تمويل مشاريع وضعها مركز الاستثمار في المنظمة بكلفة ١٣ مليون دولار ، وأن نصف هذه المشاريع تقريرها قد وافق عليها خلال السنتين الماضيتين فقط .

وانى أعتبر ذلك أكثر من دليل واضح على أن الاهتمام الذىحظى به الاستثمار في الوثيقة الخاصة باعادة النظر فى البرامج التي وافقت عليها فى يوليو / تموز ١٩٧٦ ، لم يكن مجرد مساهمة نظرية باتجاه تحقيق النظام الاقتصادى الدولى الجديد والاستراتيجية الإنمائية الدولية الجديدة . فان هذا الانجاز الذى تحقق في مجال الاستثمار خلال السنتين الماضيتين فقط هو بمثابة مساعدة ملحوظة وصلبة نحو بلمسار هذه الاهداف .

ولقد تقدمت اليكم لجنة البرنامج ببعضاقتراحات المقيدة بشأن العمل المتواصل لنشاطاتها في حقل الاستثمار ، وهي اقتراحات أواقن عليها عموماً .

## موجز برنامج العمل والميزانية

وأنتقل الآن ، سيدى الرئيس ، إلى موجز برنامج العمل والميزانية للفترة المالية ١٩٨٠-١٩٨١ .

ولا أتوى الحديث باستفاضة ، في هذا الخطاب الافتتاحي ، من الأعبارات التي حكمتاقتراحات التفصيلية التي قدمت بها . فسوف نتعرض لذلك عند مناقشة البند ١١ ، بيد أن هناك بعض النقاط التي أود أن أركز عليها منذ البداية .

لكلما سبق وذكرت لم يسبق أن حظيت الأدوار الرئيسية التي تضطلع بها المظمة وكيفية اضطلاع بها وترجمتها إلى استراتيجيات وأولويات بعطل هذا القدر من الاتفاق في الرأى الذي تحظى به الآن ، كما لم يسبق ، أن شهدت المظمة مثل هذا الاتفاق في الرأى حول ما يتبع الآن من استراتيجيات وأولويات أو الوسائل والأمكانيات المستخدمة في تنفيذ ما فال المشكلة التي تواجهنا الان ليست مشكلة أولويات بل مشكلة امكانيات .

فالواقع الذي أشعر بشيء من الأسف لأن اجمالي الميزانية التي اقترحتها أقل مما كان يرغب فيه أو يتوقعه عدد كبير من البلدان الأعضاء وهي أقل مما يمكن لطبيعة الأولويات وأقل من قدرتنا على إنجاز العمل بكفاءة ، وهي أقل من الميزانية الحالية لليونيسكو ، التي بلغ ٣٠٣ ملايين دولار ، أي بزيادة حقيقة بنسبة ٥٦٪ في البرامح ، وهي أقل بكثير من ميزانية منظمة الصحة العالمية التي بلغ ٤٧٤ مليون دولار للفترة المالية ١٩٨١-١٩٨٠ . كذلك فإن الميزانيات التكميلية التي ووفقاً لها مورخاً للأمم المتحدة ، عند نهاية عام واحد فقط ، تتعذر حوالي نصف ميزانية المظمة الحالية بأكملها ، ومنسح ذلك فإن الميزانيات التكميلية مخصصة في معظمها لالجتماعات والوظائف والدراسات والمعوظين اللازمن للتنسيق .

الآن أعقد هذه المقاربات لا لتجاهله التقدالي الوكالات الأخرى أو لاحمدتها على ما هي فيه ، وإنما لمجرد اظهار مدى تواضع المقترنات المعروضة على حضراتكم . ولكن لماذا تقدّم بذلك مقترنات متواضعة ؟ الأسباب كثيرة وأسأحاول أن أعرض عليكم بعضاً منها .

الآن نبدأ من رقم أساسى مخفف بالرغم من توافق الآراء على أولوية التنمية الزراعية والغذائية ، وإنما مصممون على الضي في تطبيق الاستراتيجيات والسياسات الجديدة التي وفق عليها عام ١٩٧٦ ، وإننا نؤمن بالوفير الاقتصادي ٠٠٠ ولا نؤمن بالفارق الأموال لزيادة عدد الوظائف والدراسات في المقر الرئيسي . وإننا نعتقد في ضرورة تحقيق أكبر قدر من التأثير بأدنى قدر من التكلفة استجابة لاحتياجات العملية والعلائق على المستوى الميداني . وإننا نواصل تطبيق سياستنا الخاصة بالامركزية ، ونرسم على تكامل العمل بين المقر الرئيسي والمكاتب الأقليمية وعلى المستوى القطري .

ولقد كان رائداً الوحيدة عند توزيع بنود الميزانية هو أن تتحقق المصروفات التأثير المطلوب ، فالهدف من جميع المخصصات المدرجة في الميزانية هدف واحد لا وهو تكامل الأفعال لضمان التأثير المطلوب على المستوى القطري . فليس هناك أى تناقض بين المقر الرئيسي والمسعويات الأقليمية والقطنية ولا مجال لعقد المقاربات بينها أو ضربها ببعضها البعض فلنحن جيش واحد في مواجهة الجوع .

لقد قللنا من الأولويات المخففة الأهمية لصالح المجال أمام أولويات جديدة ، وخاصة تلك التي تعنى « العزف عن الاستثمار . وتحصل على موارد أكبر من خارج الميزانية » .

لقد تعرضت قبل ذلك لبرامج العمل الخاصة ، واسمحوا لي أن أضرب مثلاً ببرامج العمل الخام لمكافحة الجراد الصحراوى . في بداية ١٩٧٩-١٩٧٨ وافقت حضراتكم على إضافة مبلغ ٤٠٠٠٠٠ دولار إلى البرنامج العادى للاتفاق على الوظائف المخصصة لمكافحة الجراد الصحراوى والتي كان يمولها ، في السابق ، برنامج الأمم المتحدة للتربية . وبلغت الأموال من خارج الميزانية التي حصل عليها ، عام ١٩٧٨ ، من مختلف المصادر لغرض مكافحة الجراد الصحراوى ٥٤ مليون دولار . وبحسب طرقنا ، على ما أتوقع ، إلى تحقيق هدف يبلغ ٦ ملايين دولار في ١٩٧٩ . وإذا حققنا هذا الهدف ، فإن استثمار مبلغ ٤٠٠٠٠٠ دولار في بداية الفترة المالية يكون قد قام بدور حيوى في تعبئة مبلغ يزيد بثلاثة وعشرين ضعفاً عن المبلغ الأصلى .

واسمحوا لي كذلك أن أشير إلى برنامج العمل لتلقي خسائر الأذية . فقد وافقت حضراتكم على موارد إضافية بعوجب البرنامج العادى ، للفترة المالية الحالية ، لتفطير تكاليف وحدة صفيحة لبدٌ هذا البرنامج والقيام بأعمال التسويق . وقد وصلت ، حتى الآن ، الأموال التي من خارج الميزانية المستخدمة فيه حوالي ١٥ مليون دولار . ووصلت قيمة المشروعات التي وفوق عليها إلى ٢ ملايين دولار ، ويزيد هذا من الموارد الإضافية للبرنامج العادى بثمانية وثلاثين ضعفاً . وإذا جئنا إلى الاستثمار بعد أن أجمعت ميزانية البرنامج العادى لهذا الغرض قد زادت من ١٠١ مليون دولار في ١٩٧٤ إلى ٤٥ مليون دولار في ١٩٧٨ ، أي بزيادة تبلغ ثلاثة أضعاف ما كانت عليه . وزاد عدد مشروعات الاستثمار المعدة بخمسة أضعاف ما كانت عليه إلا أن قيمتها ارتفعت من ٤٣٨ مليون دولار إلى ٢١٣٩ مليون دولار أي ما يعادل أربعين ألفاً ضعف الأموال الأساسية التي قدمها البرنامج العادى .

ولا أخفي على حضراتكم أنني أخذت بكلام الاعتراض ، عند النظر في الزيادة البرالمجية ، الارتفاع التي أبدتها بعض الحكومات أثناء المؤتمر السابق ، والوضع الاقتصادي العالمي ، الذي لم يطرأ عليه أي تحسن منذ ذلك الوقت . ولنستنتج لذلك ، فقد خفضت الزيادة الصافية إلى أدنى حد ممكن . وسوف تلاحظون حضراتكم أنه بالرغم من أن كل العوامل هي في صالح طلب زيادات برامحية أكبر ، فإن النسبة المئوية للزيادة التي طلبتها كانت أقل بنسبة ٤٠ % مما كانت عليه في الفترة المالية ١٩٧٩-١٩٧٨ .

#### موجز لأسلوب الذى اتبع في إعداد برنامج العمل والميزانية

وأود على هذه النقطة ، أن أقدم لكم لحمة من الأسلوب الذى اتبعته . لقد كان اهتمامي متصباً على الجوهر وليس على النظريات ، واعتمدت على خبرتنا المهنية والعملية وتجاربنا السابقة .

وثانياً راهيت التكامل والتجانس بين القر الرئيسي والمكتب القليمية والقطريه ، ثم إننا نواجه يومياً معضلة متقدداً وهيداً للبلدان الأعضاء ، ولا سيما في العيadan . وإذا كانا نهتم بالتفاصيل ، إلا أنها تتطلب إلى بعيد وتفكير في المستقبل ولا للتردد بالتقدم بالبيانات عدد ما تكون مطلية وفي وقتها المناسب . ولذا ، فإننا نتطلع لمتابعة المؤتمر العالمي للإصلاح الزراعي والتنمية الريفية ، وبرنامج استغلال مصايد الأسماك في العاطق الاقتصادية الخاصة ، واستراتيجية التنمية الدولية الجديدة .

وإذا كانت هناك جهة تساهم مساهمة حقيقة كبيرة ورئيسية ، من حيث السياسات ونواحي التطبيق ، لتحقيق أهداف النظام الاقتصادي الدولي الجديد ، فهذه الجهة هي منظمة الأغذية والزراعة .

ولهذا كلّي فاني أعتقد أن الميزانية التي اقترحها ، متواضعة ولكنها جديرة بتأييدهم ، ولهذا أيضًا آمل ، وأتوقع ، اتفاق رأيكم على تأييدها .

### ببود جدول الاعمال الأخرى

وهناك ، بالطبع ، عدد من البنود الأخرى في جدول أعمال مجلسكم من بينها التحضير للدورة العشرين للعوّتم .  
وستلاحظون أيضًا أن أممكم طلبا من دولة ساما الغربية المستقلة بالانضمام لعضوية المنظمة .

### الختام

وأخيراً ، سيدى الرئيس ، أود أن أقول أن الأوضاع التي تواجه هذا المجلس ، والعوّتم ، خطيرة ولكنها ليست بالجديدة عليكم ، فلقد واجهتم مثلها في الماضي ، والحقائق الموضوعية أمامكم بوجوب ببود جدول الاعمال التي تتناول أوضاع الأغذية في العالم والأمن الغذائي العالمي وسياسات المعونة الغذائية تؤكد ذلك .

ان عدد الذين يعانون من نقص التغذية في العالم النامي يقترب الآن من نصف الـ ٦٠٠ مليون . كما أن جل العوّشرات الأخرى لا وضاع الأغذية في العالم غير مشجعة ، فملايين من البشر يجدون أنفسهم أسري في قبضة الفقر ، ولم يكن ذلك من صنعهم بل وبدون إرادتهم . والفقير الذي يعانونه شديد الوطأة ، لا يستطيعون منه فكاكا .

الا أنه ما زال في إمكاننا ، وفي استطاعتنا ، أن نقرر السياسات الضرورية لتحسين أوضاع الأغذية في العالم وأن نطبق هذه السياسات لإنقاذ الملايين من البشر الذين يقفون على حافة الهالك جوط ، ويعانون من نقص شديد في التغذية .  
ومنذ فترة ليست بعيدة كان يحيط بعزم الأمم المتحدة الكثير من الشك حول قدرتها على التصدي لهذه المشكلات .

وأعتقد أنه لا يوجد اليوم من يستطيع الادعاء بأن المنظمة تفتقر إلى السياسات والاستراتيجيات والآليات والقدرات السليمة اللازمة للتصدى لمشكلة الأغذية العالمية .

وفي هذا الصدد ، أشعر بالرضاخ لما ذكره في نيويورك حديثا السيد بريجنسيكي ، مستشار الرئيس كارتر للأمن القومي ، من أهداف الولايات المتحدة ، حيث قال إن بلاده "تسعى إلى بناء" مجتمع عالي لا يقوم على سيطرة قطاع واحد أو ثقافة واحدة أو أيديولوجية واحدة ، بل مجتمع يعتمد على التعاون باعتبار ذلك أساسا للقوة في نظام عالي متعدد الأقطاب وتسوده العدالة . وقد أشار الرئيس نيريري ، رئيس جمهورية تنزانيا في خطاب هام ألقاه ، في فروشه في شهر فبراير / شباط الماضي ، إلى أنه يتعمّن على البلدان النامية لا تعتبر أن الاختيار الوحيد أمامها هو بين الحوار والمعادلة ———  
الأخيرة ، كذلك فإن عدم تجاه الحوار الذي دار حتى الآن في احداث تحفيزات جوهرية في النظام الاقتصادي العالمي لا يعني ان الحوار قد ينفع الفائدة . ومضى يقول ان هناك الان في العالم الصناعي من يدرك أن عدم المساواة الحالية لا يمكن لها أن تستمر بهذه الصورة وأن التغيير المرسوم ضروري لمصلحتهم الخاصة ولمصلحة البلدان النامية .  
وبهذه الروح التي تبدو في هذه الكلمات علينا أن نمضي في عملنا وأن نسعن لتجاهج أعمال مجلسنا وموءتمنا .

الاشتراكات المستحقة للحساب العام حتى ١٩٧٩ / ٦ / ١٨

(لا تشمل المبالغ المستحقة الدفع في ١٩٨٠ وفي الأعوام التالية)

الدول الأعضاء	اجمالي المستحقات في ١٩٧٩ في ١٩٧٨ وما قبلها	المتأخرات المستحقة بالدولار	الاشتراكات المستحقة لعام ١٩٧٩ (بالنافع)	اجمالي المستحقات كثسبة مؤهبة من الاشتراكات المقدرة لعام ١٩٧٩
Albania		8 922	8 922	86
Angola (1)	24 833	20 753	45 586	220
Argentina	260 296	1 079 155	1 339 451	124
Australia		676 026	676 026	34
Benin		8 922	8 922	86
Bolivia (b)	28 141	10 377	38 518	371
Botswana		8 922	8 922	86
Brazil		821 081	821 081	61
Bulgaria		80 000	80 000	45
China		7 467	7 467	72
Burundi		9 911	9 911	96
Cape Verde		8 922	8 922	86
Central African Empire (b)	65 900	10 377	76 277	735
Chad		8 193	8 193	79
Chile		101 046	101 046	89
China		6 546 030	6 546 030	93
Colombia	65 879	145 271	211 150	145
Comoros (1)	14 457	10 377	24 834	239
Congo (b)	36 765	10 377	47 142	454
Costa Rica		8 735	8 735	42
Cuba		135 320	135 320	93
Czechoslovakia		498 473	498 473	46
Democratic Kampuchea (b)	64 263	10 377	74 640	719
Democratic People's Republic of Korea		62 259	62 259	100
Djibouti		10 377	10 377	100
Dominican Republic		19 298	19 298	93
Ecuador	2 736	20 753	23 489	113
Ethiopia		9 182	9 182	88
Fiji		8 922	8 922	86
Gabon	2 617	10 377	12 994	125
Gambia	9 788	10 377	20 165	194
Germany, Federal Republic of		3 860 179	3 860 179	39
Ghana		10 588	10 588	51
Grenada (b)	45 508	10 377	55 885	539
Guatemala		17 843	17 843	86
Guinea		8 932	8 932	86
Guinea Bissau	8 922	10 377	19 299	186
Guyana	8 922	10 377	19 299	186

الدول الأعضاء	المتأخرات المستحقة في ١٩٢٨ وما قبلها	المستحقات في ١٩٢٩ بالدولار	اجمالي المستحقات باليورو	كلسبة مؤسسة من الاشتراكات القدرة لعام ١٩٢٩ (بالناتج)
Haiti		13 950	13 950	134
Honduras	17 471	10 377	27 848	268
Hungary		394 880	394 880	93
India		760 315	760 315	87
Indonesia		158 940	158 940	90
Iran (ب)	753 138	518 825	1 271 963	245
Israel	161 266	300 918	462 184	154
Ivory Coast		5 206	5 206	25
Jamaica		19 298	19 298	93
Japan		9 518 709	9 518 709	86
Kenya	5 873	10 377	16 250	157
Korea, Republic of		155 839	155 839	94
Lao (ج)	17 575		17 575	169
Lebanon	38 596	41 506	80 102	193
Lesotho		8 922	8 922	86
Liberia		8 922	8 922	86
Malaysia		107 592	107 592	94
Mali		8 922	8 922	86
Mauritania	18 165	10 377	28 542	275
Mauritius		8 922	8 922	86
Mexico		936 869	936 869	92
Mongolia		8 922	8 922	86
Morocco		56 439	56 439	91
Mozambique		20 753	20 753	100
Nepal		8 922	8 922	86
Nicaragua (ب)	38 811	10 377	49 188	474
Nigeria	156 566	39 383	195 949	118
Panama	233	20 753	20 986	101
Paraguay (ب) (د)	78 761	17 697	96 458	930
Peru		76 463	76 463	92
Philippines		80 839	80 839	65
Poland		1 667 627	1 667 627	93
Portugal		235 213	235 213	94
Romania		280 821	280 821	90
Rwanda		8 922	8 922	86
Sao Tomé & Principe		10 377	10 377	100
Senegal		5 610	5 610	54
Sierra Leone	3 691	10 377	14 068	136
Spain		1 869 490	1 869 490	95
Sri Lanka		17 843	17 843	86
Sudan		2 150	2 150	21
Swaziland		8 922	8 922	86
Togo	7 649	10 377	18 026	174
Trinidad & Tobago		4 320	4 320	10
Turkey	680 174	383 930	1 064 104	277

## المتأخرات المستحقة

الدول الأعضاء

اجمالي المستحقات في ١٩٧٨ وطبقتها  
بالدولار ١٩٧٩ بالدولار

بالدولار

اجمالي المستحقات  
كثسبة مؤهية مئون  
الاشتراكات القدرة  
لعام ١٩٧٩ (بالعاصفة)

	اجمالي المستحقات في ١٩٧٨ وطبقتها بالدولار ١٩٧٩ بالدولار	اجمالي المستحقات في ١٩٧٨ وطبقتها بالدولار ١٩٧٩ بالدولار	اجمالي المستحقات في ١٩٧٨ وطبقتها بالدولار ١٩٧٩ بالدولار
Uganda		8 487	8 487
United Kingdom		2 675 247	2 675 247
United States of America		22 459 680	22 459 680
Upper Volta		8 922	8 922
Uruguay		46 062	46 062
Viet Nam		7 382	7 382
Yemen Arab Republic		8 922	8 922
Yemen, People's Democratic Rep. of		8 962	8 962
Yugoslavia	67 168	498 072	565 240
Zaire		19 298	19 298
Zambia		19 298	19 298
●ther		34	34
	<u>2 684 164</u>	<u>57 921 811</u>	<u>60 605 975</u>

(أ) دول قبليت ضمانتها بالمعظم في الدورة التاسعة عشرة للموتمر (نوفمبر / تشرين الثاني ١٩٧٧ )

(ب) الدول الأعضاء التي تتجاوز متأخراتها مقدار الاشتراكات المستحقة عليها عن ستين  
تقسيميتين والتي تتعرض بالتالي لخطر فقد حقوقها في التصويت خلال الدورة العشرين للموتمر  
بموجب المادة ٣ من الدستور .(ج) تعهدت لا طوطا عام ١٩٧٨ بان تسدد المبالغ المتأخرة المستحقة عليها لعامي ١٩٧٣  
و ١٩٧٥ على أقساط سنوية قيمة كل منها ٢٣٢٨٢٠ دولار اعتبارا من عام ١٩٧٨ . كمسا  
تسدد في الوقت ذاته اشتراكاتها الجارية في مواعيدها السنوية . وقد سددت الدفعة الاولى  
في سبتمبر / ايلول ١٩٧٨ والثانية في مايو / أيار ١٩٧٨ .

(د) دولة ضمانتها متأخرات ملا بقرار الموتمر ٢٦/٧١

"الملحق" و "

نسب الاشتراكات للفترة ١٩٨٠-١٩٨١

(يرد جدول اشتراكات فترة ١٩٧٩-١٩٢٨ على سبيل المقارنة)

الدول الأعضاء	الاشتراك المقترن للفترة (١١) ١٩٨١-١٩٨٠	الاشتراك لفترة ١٩٧٩-١٩٢٨ (ب)	نسبة مئوية
Afghanistan	0.01	0.01	0.01
Albania	0.01	0.01	0.01
Algeria	0.12	0.12	0.12
Angola	0.02	0.02	0.02
Argentina	1.04	1.04	1.04
Australia	1.91	1.91	1.91
Austria	0.79	0.79	0.79
Bahamas	0.01	0.01	0.01
Bahrain	0.01	0.01	0.01
Bangladesh	0.05	0.05	0.05
Bartados	0.01	0.01	0.01
Belgium	1.34	1.34	0.01
Benin	0.01	0.01	0.01
Bolivia	0.01	0.01	0.01
Botswana	0.01	0.01	0.01
Brazil	1.29	1.29	1.29
Bulgaria	0.17	0.17	0.17
Burma	0.01	0.01	0.01
Burundi	0.01	0.01	0.01
Cameroon	0.01	0.01	0.01
Canada	3.76	3.76	3.76
Cape Verde	0.01	0.01	0.01
Central African Empire	0.01	0.01	0.01
Chad	0.01	0.01	0.01
Chile	0.11	0.11	0.11
China	6.80	6.80	6.80
Colombia	0.14	0.14	0.14
Comoros	0.01	0.01	0.01
Congo	0.01	0.01	0.01
Costa Rica	0.02	0.02	0.02
Cuba	0.14	0.14	0.14
Cyprus	0.01	0.01	0.01
Czechoslovakia	1.04	1.04	1.04
Democratic Kampuchea	0.01	0.01	0.01
Democratic People's Republic of Korea	0.06	0.06	0.06
Denmark	0.79	0.79	0.79
Djibouti	0.01	0.01	0.01
Dominican Republic	0.02	0.02	0.02

## الدول الأعضاء

الاشتراك المقترن للفترة  
١٩٨٠-١٩٨١

## الاشتراك لفترة ١٩٢٨-١٩٢٩ (ب)

	نسبة مئوية	نسبة مئوية
Ecuador	0.02	0.02
Egypt	0.10	0.10
El Salvador	0.01	0.01
Ethiopia	0.01	0.01
Fiji	0.01	0.01
Finland	0.55	0.55
France	7.20	7.20
Gabon	0.01	0.01
Gambia	0.01	0.01
Germany, Federal Rep. of	9.52	9.52
Ghana	0.02	0.02
Greece	0.43	0.44
Grenada	0.01	0.01
Guatemala	0.02	0.02
Guinea	0.01	0.01
Guinea-Bissau	0.01	0.01
Guyana	0.01	0.01
Haiti	0.01	0.01
Honduras	0.01	0.01
Hungary	0.41	0.41
Iceland	0.02	0.02
India	0.84	0.84
Indonesia	0.17	0.17
Iran	0.50	0.50
Iraq	0.10	0.10
Ireland	0.19	0.19
Israel	0.29	0.29
Italy	4.18	4.18
Ivory Coast	0.02	0.02
Jamaica	0.02	0.02
Japan	10.68	10.69
Jordan	0.01	0.01
Kenya	0.01	0.01
Korea, Republic of	0.16	0.16
Kuwait	0.19	0.19
Lao	0.01	0.01
Lebanon	0.04	0.04
Lesotho	0.01	0.01
Liberia	0.01	0.01
Libya	0.20	0.20
Luxembourg	0.05	0.05
Madagascar	0.01	0.01
Malawi	0.01	0.01
Malaysia	0.11	0.11
Maldives	0.01	0.01

(د)

## الدول الأعضاء

الاشتراك المقترن لفترة (١٩٨٠-١٩٨١) (ب) الاشتراك لفترة ١٩٢٨-١٩٤٠

	نسبة مئوية	نسبة مئوية
Mali	0.01	0.01
Malta	0.01	0.01
Mauritania	0.01	0.01
Mauritius	0.01	0.01
Mexico	0.98	0.98
Mongolia	0.01	0.01
Morocco	0.06	0.06
Mozambique	0.02	0.02
Namibia (ج)	0.01	0.01
Nepal	0.01	0.01
Netherlands	1.76	1.76
New Zealand	0.32	0.32
Nicaragua	0.01	0.01
Niger	0.01	0.01
Nigeria	0.16	0.16
Norway	0.56	0.56
Oman	0.01	0.01
Pakistan	0.09	0.09
Panama	0.02	0.02
Papua New Guinea	0.01	0.01
Paraguay	0.01	0.01
Peru	0.08	0.08
Philippines	0.12	0.12
Poland	1.72	1.72
Portugal	0.24	0.24
Qatar	0.02	0.02
Romania	0.30	0.30
Rwanda	0.01	0.01
Sao Tomé and Principe	0.01	0.01
Saudi Arabia	0.29	0.29
Senegal	0.01	0.01
Seychelles	0.01	0.01
Sierra Leone	0.01	0.01
Somalia	0.01	0.01
Spain	1.89	1.89
Sri Lanka	0.02	0.02
Sudan	0.01	0.01
Suriname	0.01	0.01
Swaziland	0.01	0.01
Sweden	1.53	1.54
Switzerland (د)	1.19	1.19
Syria	0.02	0.02
Tanzania	0.01	0.01
Thailand	0.12	0.12
Togo	0.01	0.01

الدول الأعضاء  
الاشتراك المقترن لفترة (١٩٨١-١٩٨٠) (ب)  
الاشتراك لفترة ١٩٧٨-١٩٧٩ (ب)

	نسبة مئوية	نسبة مئوية
Trinidad and Tobago	0.04	0.04
Tunisia	0.02	0.02
Turkey	0.37	0.37
Uganda	0.01	0.01
United Arab Emirates	0.09	0.09
United Kingdom	5.59	5.59
United States of America	25.00	25.00
Upper Volta	0.01	0.01
Uruguay	0.05	0.05
Venezuela	0.48	0.48
Viet Nam	0.04	(ب) 0.01
Yemen Arab Republic	0.01	0.01
Yemen, People's Democratic Republic of	0.01	0.01
Yugoslavia	0.48	0.48
Zaire	0.02	0.02
Zambia	0.02	0.02
	100.00	100.00

(١) مستمد مباشرة من جدول اشتراكات الأمم المتحدة الصارى عام ١٩٧٩ كما أقرت

الجمعية العامة بقرارتها رقم ٣٩/٢٦ في ١٢/٢/١٩٧٧ و ٣٣/١١ في ١١/٣/١٩٧٨

(ب) مستمد مباشرة من جدول اشتراكات الأمم المتحدة لفترة ١٩٧٨-١٩٧٩ الذي أوصى

به اللجنة الخامسة للجمعية العامة للأمم المتحدة في ١٠/٢٤/١٩٧٧، بالإضافة إلى

اشتراك فيتنام على أساس الحد الأدنى وقدره ١٠٪.

(ج) أفادت لجنة الاشتراكات في أمانة الأمم المتحدة بأن النسبة المعتادة لاشتراكه

ستكون ١٠٪، أي الحد الأدنى.

(د) تسب اشتراك تلك الدول الأعضاء التي ليست عضواً بالأمم المتحدة مستمرة من النسب

المئوية المطبقة على مساهمتها في بعض أنشطة الأمم المتحدة.

"الملحق" ج

PLANT PROTECTION AGREEMENT FOR THE  
[SOUTH EAST] ASIA AND PACIFIC REGION\*

The Contracting Governments, desiring to prevent, through concerted action, the introduction into and spread within the [South East] Asia and Pacific Region of destructive plant diseases and pests, have concluded the following Agreement, which is a supplementary agreement under Article III of the International Plant Protection Convention of 1951:

ARTICLE I

Definitions

In this Agreement and in the appendices hereto, the following terms shall have the meaning hereby assigned to them, save as otherwise provided:

- (a) "The [South East] Asia and Pacific Region, hereinafter called "The Region" comprises all territories in [South East] Asia east of the western border of Pakistan and south of the Himalayas, the southern border of China and west of the eastern coast of Viet-Nam, together with all those territories in the Pacific Ocean, the South China Sea and the Indian Ocean situated wholly or partly in the area bounded by longitude 100° East, latitude 45° South, longitude 130° West, latitude 38° North to the point of its intersection with the western coast of the Republic of Korea, and from that point a straight line to Taipei, and thence a straight line to the point of intersection of the eastern coast of Viet-Nam and latitude 15° North. For the purpose of implementing the objectives of this Agreement Hong-Kong shall also be considered as being in the Region."
- (b) "plant" or "plants" means all species of plants or parts thereof, whether living or dead (including stems, branches, tubers, bulbs, corms, stocks, budwood, cuttings, layers, slips, suckers, roots, leaves, flowers, fruits, seeds, and any other parts of plants);
- (c) "territory" means a State or Territory within the Region defined in (a) above;
- (d) "the Organization" means the Food and Agriculture Organization of the United Nations;
- (e) "the [Committee] [Commission] means the [Plant Protection Committee for the South East] Asia and Pacific [Region] [Plant Protection Commission] established in pursuance of Article II of this Agreement.

\* Words underlined to be added; words between square brackets to be deleted.

## ARTICLE II

Regional Committee / Commission

1. The Contracting Governments hereby establish a regional Committee / Commission to be known as the Plant Protection Committee for the South East Asia and Pacific Region / Plant Protection Commission, whose functions shall include:

- (a) the determination of procedures and arrangements necessary for the implementation of this Agreement and the making of recommendations to the Contracting Governments accordingly;
- (b) the review of reports submitted by the Contracting Governments of progress in the implementation of this Agreement;
- (c) the consideration of problems requiring co-operation on a regional basis and of measures for mutual assistance.

2. Each Contracting Government shall be represented on the Committee / Commission and shall have one vote. A majority of the Contracting Governments shall constitute a quorum. Decisions of the Committee / Commission shall be taken by a majority of the votes cast except as otherwise provided in this Agreement.

3. The Committee / Commission shall meet whenever convened by the Director-General of the Organization after consultation with the Chairman of the Committee / Commission. The Director-General of the Organization shall convene the Committee / Commission at least once every two years or when so requested by at least one third of the Contracting Governments.

4. The Committee / Commission shall elect from amongst the delegates a Chairman who shall serve for a period of two years or until the first session of the Committee / Commission held after the expiration of the period of two years. The Chairman shall be eligible for re-election.

5. Expenses incurred by delegates of Contracting Governments in attending sessions of the Committee / Commission shall be determined and paid by their respective Governments. The Director-General of the Organization shall appoint and provide the secretariat of the Committee / Commission from the staff of the Organization who shall serve only during the sessions of the Committee / Commission. The expenses of the secretariat of the Committee / Commission shall be determined and paid by the Organization.

6. The Committee / Commission shall establish its own rules of procedure.

### ARTICLE III

#### Measures regarding the Importation of Plants from Outside the Region

For the purpose of preventing the introduction into its territory or territories of destructive diseases and pests, and in particular those listed in Appendix A to this Agreement, each Contracting Government shall use its best endeavours to apply, with respect to the importation of any plants, including their packings and containers, and any packings and containers of plant origin, from anywhere outside the Region, such measures of prohibition, certification, inspection, disinfection, disinfestation, quarantine, destruction or other measures as may be recommended by the Committee/Commission taking into consideration the provisions of Articles V and VI of the International Plant Protection Convention.

Appendix A to this Agreement may be modified by a decision of the Committee/Commission.

### ARTICLE IV

#### Measures to Exclude South American Leaf Blight of Hevea from the Region

In view of the importance of the Hevea rubber industry in the Region, and of the danger of introducing the destructive South American leaf blight (*Dothidella ullei*) of the Hevea rubber tree, the Contracting Governments shall take the measures specified in Appendix B to this Agreement. Appendix B to this Agreement may be modified by a decision of the Committee/Commission taken unanimously.

### ARTICLE V

#### Measures Regarding Movement of Plants within the Region

For the purpose of preventing the spread within the Region of destructive diseases and pests, each Contracting Government shall use its best endeavours to apply, with respect to the importation into its territory of any plants, including packings and containers, and any packings and containers of plant origin, from another territory within the Region, such measures of prohibition, certification, inspection, disinfection, disinfestation, quarantine, destruction or other measures as may be recommended by the Committee/Commission, in addition to measures already adopted by each Contracting Government.

## ARTICLE VI

### General Exemption

This Agreement shall not apply to the following plants and plant products except insofar as any such plants or plant products are explicitly made subject to specific measures of control provided in this Agreement or recommended by the Committee/Commission:

- (a) any plants imported for food or for analytical, medicinal or manufacturing purposes;
- (b) all seeds of annual or biennial field crops or vegetables, and all seeds or cut flowers of annual, biennial or perennial ornamental plants which are essentially herbaceous in character; and
- (c) any processed plant products.

## ARTICLE VII

### Settlement of Disputes

If there be any dispute regarding the interpretation or implementation of this Agreement, or regarding action taken by any Contracting Government under this Agreement, and such dispute cannot be resolved by the Committee/Commission, the Government or Governments concerned may request the Director-General of the Organization to appoint a committee of experts to consider such dispute.

## ARTICLE VIII

### Rights and Obligations of Contracting Governments not Parties to the International Plant Protection Convention

Nothing in the International Plant Protection Convention shall affect the rights and obligations of Contracting Governments which are not parties to the Convention.

## ARTICLE IX

### Amendment

1. Any proposal by a Contracting Government for the amendment of this Agreement, except Appendices A and B, shall be communicated, through the Committee/Commission to the Director-General of the Organization.

2. Any proposed amendment of this Agreement received by the Director-General of the Organization shall be presented to a session of the Council of the Organization for approval.

3. Notice of any proposed amendment of this Agreement shall be transmitted to the Contracting Governments by the Director-General of the Organization not later than the time when the agenda of the session of the Council at which the matter is to be considered is despatched.

4. Any such amendment of this Agreement, approved by the Council of the Organization, shall come into force with respect to all Contracting Governments as from the thirtieth day after acceptance by two-thirds of the Contracting Governments. Amendments involving new obligations for Contracting Governments, however, shall come into force in respect of each Contracting Government only on acceptance by it and as from the thirtieth day after such acceptance.

5. The instruments of acceptance of amendments shall be deposited with the Director-General of the Organization. The effective date of acceptance shall be the date of such deposit. The Director-General of the Organization shall inform all Contracting Governments of the receipt of acceptances and the entry into force of amendments.

## ARTICLE X

### Signature and Adherence

1. The Government of any State situated in the Region, or any Government which is responsible for the international relations of a territory or territories in the Region, may become a party to this Agreement, by either

- (a) signature; or
- (b) signature subject to ratification followed by such ratification; or
- (c) adherence.

Governments may not subject their signature, ratification or adherence to any reservation.

2. This Agreement, the text of which was approved by the Council of the Organization on 26 November 1955, shall be open for signature until 30 June 1956 or until the date of its entry into force in conformity with the provisions of Article XI, paragraph 1, whichever date is the later. The Director-General of the Organization shall immediately inform all signatory Governments of the signature of this Agreement by any other Government. Ratification shall be effected by the deposit of an instrument of ratification with the Director-General of the Organization and shall become effective as from the date of deposit.

3. This Agreement shall be open for adherence as from 1 July 1956 or from the date of its entry into force in conformity with the provisions of Article XI, paragraph 1, whichever date is the later. Adherence shall be effected by the deposit of an instrument of adherence with the Director-General of the Organization and shall become effective as from the date of deposit.

4. The Director-General of the Organization shall immediately inform all signatory and adhering Governments of the deposit of an instrument of ratification or of adherence.

## ARTICLE XI

### Entry into Force

1. This Agreement shall come into force as soon as three Governments have become parties to it, either by signature, or by signature subject to ratification followed by such ratification.

2. The Director-General of the Organization shall notify all signatory Governments of the date of entry into force of this Agreement.

## ARTICLE XII

### Denunciation and Termination

1. Any Contracting Government may, at any time after the expiration of one year from the date on which it became a party to the Agreement, or from the date on which the Agreement entered into force, whichever is the later, denounce this Agreement by notification addressed to the Director-General of the Organization, who shall at once inform all signatory and adhering Governments of the denunciation.

2. The denunciation shall take effect one year from the date of receipt of the notification by the Director-General of the Organization.

3. This Agreement shall automatically be terminated should the parties to it become fewer than three as the result of denunciations.

IN WITNESS WHEREOF the undersigned, duly authorized to that effect, have signed this Agreement on behalf of their respective Governments on the dates appearing opposite their signatures.

Done at Rome on the twenty-seventh day of February one thousand nine hundred and fifty six in two copies in the English, French and Spanish languages, which languages shall be equally authoritative. The text of this Agreement shall be authenticated by the Chairman of the Council of the Organization and the Director-General of the Organization. After expiry of the period during which the Agreement is open for signature, in accordance with Article X, paragraph 2, one copy of the Agreement shall be deposited with the Secretary-General of the United Nations and the other in the archives of the Organization. Additional copies of this text shall be certified by the Director-General of the Organization and furnished to all Governments parties to the Agreement, with the indication of the date on which it has come into force.

## APPENDIX A

LIST OF DESTRUCTIVE PESTS AND DISEASES NOT YET ESTABLISHED IN THE  
SOUTH EAST ASIA AND PACIFIC REGION AS AMENDED BY THE FIRST,  
SECOND, THIRD AND SIXTH SESSIONS OF THE COMMITTEE COMMISSION

The above amendments to Appendix A were decided by the Committee in accordance with Article III of the Agreement.

REVISION DE LA VERSION FRANCAISE  
DES TEXTES FONDAMENTAUX

Acte constitutif

<u>Article</u>	<u>Texte proposé *</u>	<u>Observations</u>
I.2(d)	<u>mise en vente</u> / <u>commercialisation</u> (1ère ligne)	Terminologie en usage aujourd'hui
IV.2	<u>تغيرت تسمية اللائحة الداخليّة منذ سنوات وأصبحت اللائحة العامة</u> * * *	
VIII.2	ne peuvent <u>provoquer</u> / <u>soliciter</u> (3ème ligne)	Formulation plus exacte
XIV.3(b)	précisent <u>les</u> / <u>quel</u> s Etats Membres de l'Organisation et <u>les</u> / <u>Etats</u> (1ère ligne) de l'énergie atomique <u>qui</u> / (4ème ligne) <u>le nombre d'adhésion par des</u> / <u>combien d'Etats Membres</u> <u>nécessaire</u> / <u>douvent y avoir adhéré</u> pour que la convention (4ème et 5ème lignes) <u>permettra</u> / <u>aidera</u> effectivement <u>d</u> / <u>atteindre</u> (8ème ligne)	Rédaction plus claire et plus élégante
XVI.2	<u>l'</u> / <u>exception</u> / <u>immunité</u> de juridiction (5ème ligne)	Formulation plus exacte
XXI.2	<u>sera</u> / <u>est</u> (1ère ligne) <u>notifiera</u> / <u>notifie</u> (3ème ligne) <u>pourra</u> / <u>peut</u> (4ème ligne) <u>devra</u> / <u>doit</u> (6ème ligne)	Expression juridiquement plus correcte
XXI.3	<u>prendra</u> / <u>prend</u> (2ème ligne) <u>auront</u> / <u>ont</u> (4ème ligne)	Harmonisation avec les autres articles où les dispositions analogues sont rédigées au présent
XXI.4	<u>prendront</u> / <u>prennent</u> (2ème ligne) <u>aura</u> / <u>à</u> (3ème ligne)	idem
		idem

\* Les mots entre crochets sont à supprimer et les mots soulignés sont à ajouter.

\* في النسخة العربية تغير عارة "اللائحة الداخليّة" لتصبح "اللائحة العامة"

<u>Réglement général</u>	<u>Article</u>	<u>Texte proposé</u>	<u>Observations</u>
II.2(iv)		<u>les avis à exprimer pour la gouverne du Directeur général quant au sens dans l'équel la formulation d'avis indiquant au Directeur général dans quel sens (2ème à 4ème lignes)</u>	Rédaction plus élégante et plus claire
II.2(ix)		<u>dont l'inscription a été approuvée (3ème ligne) après avoir consulté la consultation avec (4ème ligne)</u>	Répétition inutile et grammaticalement incorrecte Syntaxe fautive
II.4(c)		<u>toute question dont l'examen a été proposé par un tiers des Etats Membres dans leur demande de ont proposé l'examen en demandant la convocation 1ère et 2ème lignes)</u>	Formulation plus claire et plus exacte
II.8		<u>le directeur général doit consulter consulte ces organisations et faire fait (8ème ligne)</u> <u>doit à 14ème ligne)</u> <u>attirer. attire (16ème ligne)</u>	Harmonisation avec la rédaction des autres articles Idem
II.9		<u>les questions de l'ordre du jour (4ème ligne)</u> <u>après cette communication</u> <u>ayant trait aux questions inscrites à l'ordre du jour (6ème et 7ème lignes)</u> <u>la session dont il s'agit (8ème ligne)</u>	Précision inutile  Formule plus claire  Précision inutile
II.11		<u>des questions figurant sur de la liste supplémentaire de questions approuvée (2ème ligne)</u>	Formulation plus exacte
III.3		<u>Chaque La</u>	Formulation plus exacte
III.6		<u>Les séances de la Commission sont privées siège à huis clos (6ème et 7ème lignes)</u>	Expression plus correcte en procédure parlementaire
IV.2		<u>procès verbaux de des débats (3ème ligne)</u>	Faute d'impression

<u>Article</u>	<u>Texte proposé</u>	<u>Observations</u>
VI	<u>Jusqu'au moment de l'élection d'un président par / jusqu'à ce que la Conférence ait élu un président</u> (2ème et 3ème lignes)	Formulation plus élégante et plus claire
VII.3	<u>Les séances de la / La Commission sont privées / siège à huis clos</u> (5ème et 7ème lignes)	Même motivation que pour l'article III.6
X.1	<u>Les séances du / Le Bureau sont privées / siège à huis clos</u> (avant-dernière ligne)	Voir III.6 et VII.3
X.2(i)	<u>les conditions de leur nomination / leurs conditions de service</u> (4ème ligne) paragraphe 1 (c) de l'article XXIII et paragraphe 1(c) de l'article XXXVI (dernière ligne)	Remplacement d'une expression ambiguë par une formulation plus précise. Faute d'impression
XI.1	question <u>inscrite</u> à l'ordre du jour (1ère ligne)	Formule grammaticalement plus correcte
XII.4(d)(i)	<u>d'une nation / d'un Etat</u> (3ème ligne)	Terme juridique correct
XII.7(c)	<u>c) Si la même nation est désignée par deux tours de scrutin successifs par appel nominal, le président choisit une autre nation par un ou plusieurs tirages au sort / c) Si le tirage au sort désigne le même Etat pour deux scrutins successifs par appel nominal, le président en désigne un autre en procédant à un ou à plusieurs tirages au sort supplémentaires.</u>	La formulation actuelle inexacte
XII.8(a)	Dans <u>d' / les autres cas</u> (5ème ligne)	La logique impose l'emploi de l'article défini.
XII.9(h)	surveiller <u>tout / un vote</u> (2ème ligne)	Formule plus exacte.
XII.11(e) (f)	scrutin <u>quelconque /</u> <u>scrutin / quelconque</u> (1ère ligne)	Superflu idem

<u>Article</u>	<u>Texte proposé</u>	<u>Observations</u>
XII.15(b)	fait procéder <u>immédiatement</u> à un [deuxième tour de] nouveau scrutin (2ème et 3ème lignes)	Le mot "immédiatement" avait été omis. La deuxième modification est une amélioration de forme.
XII.15(e)	résultat de [son] cette investigation (4ème ligne)	Formulation plus exacte.
XII.18	parties [essentielles] du <u>dispositif</u> de la proposition (9ème ligne)	Terme consacré en procédure parlementaire
XII.27	à ce [qu'il soit prononcé] que la <u>Conférence ou le Conseil se prononce</u> sur [la] sa compétence [de la] Conférence ou du Conseil à [pour] adopter (2ème et 3ème lignes)	Le texte actuel est inexact quant au fond et incorrect dans sa forme.
XIII.5	[points] questions inscrites à l'ordre du jour (4ème ligne)	Pour uniformiser (voir II.9)
XIII.6	à moins que [chaque] la commission intéressée n'en décide autrement <u>pour</u> <u>ce qui la concerne</u> .	Formulation plus précise
XIV.5	[Les séances de ces] Ces comités [sont privées] siègent à huis clos.	Pour uniformiser avec III.6, VII.3 et X.1
XV.2	[Les séances des] Les comités [sont privées] siègent à huis clos. (8ème et 9ème lignes)	Idem
XVII.3	Ces observateurs peuvent, [à la demande du Président] <u>sans droit de vote</u> , prendre la parole devant ces commissions et comités et, [à la demande du président, participer [à leurs] aux débats [, sans droit de vote] (6ème à 8ème lignes)	Formulation correspondant mieux aux autres versions.
XXI.1(c)(ii)	par [l'un quelconque de] ces organismes (2ème ligne)	Précision inutile
XXI.3	donne son [adhésion] <u>acceptation</u> (avant-dernière ligne)	Formulation plus exacte
XXI.4	[l'accession] l' <u>adhésion</u> (10ème ligne)	C'est le terme correct
XXII.10(b)	précise [l'époque du mandat auquel] <u>la période à laquelle</u> (2ème ligne)	Formule plus exacte.

<u>Article</u>	<u>Texte proposé</u>	<u>Observations</u>
XXII.10(d)	des <u>/</u> propositions de <u>/</u> candidatures (3ème ligne)	Les propositions de candidature deviennent des "candidatures" dès lors qu'elles sont déclarées recevables par le Bureau.
XXII.10(e)	les <u>/</u> propositions de <u>/</u> candidatures (1ère ligne)	Idem
XXIII.1(c)	Les conditions <u>/</u> du statut <u>/</u> <u>de service</u> (1ère ligne)	Formulation plus exacte (voir X.2j)
XXIV.1(d)(i)	en matière d' <u>/</u> accords <u>/</u> <u>arrangements</u> (1ère ligne)	Terme plus exact, conforme aux autres versions.
XXIV.1(d)(v)	relative aux <u>/</u> accords <u>/</u> <u>arrangements</u> (3ème ligne)	Idem
XXIV.1(d)(ii)	(b) de l'interdépendance <u>/</u> de <u>/</u> entre la production, <u>/</u> de <u>/</u> la <u>/</u> répartition/ distribution et <u>/</u> de <u>/</u> la consommation; et (c) de l'interdépendance <u>/</u> des <u>/</u> entre <u>les</u> différents produits agricoles (4ème à 6ème lignes)	Formulation plus correcte et plus exacte
XXIV.3(1)	sans <u>/</u> accord <u>/</u> autorisation préalable (2ème ligne)	Terme plus exact
XXV.6	régulièrement <u>/</u> encourus <u>/</u> supportés (1ère ligne)	Formulation plus correcte et plus claire.
XXV.7(c)	<u>/</u> Au cours de l'une quelconque de ses sessions <u>/</u> A toute session (1ère ligne)	Amélioration de forme
XXV.9(a)	comités du Conseil <u>/</u> dont font partie <u>/</u> <u>ouverts à</u> (3ème ligne)	Idem
XXV.9(b)	siéger <u>/</u> en séance privée <u>/</u> à huis clos (1ère ligne)	Voir III.6 et VII.3
XXV.9(c)	discussion en séance publique ou <u>/</u> privée <u>/</u> à huis clos (5ème ligne) comité du Conseil <u>/</u> dont <u>/</u> ouvert à tous les membres du Conseil <u>/</u> font partie <u>/</u> (5ème et 6ème lignes)	Idem Voir XXV.9(a)
	n'admettre à une séance <u>/</u> privée <u>/</u> <u>/</u> huis clos (8ème ligne)	Voir XXV.9(b)

<u>Article</u>	<u>Texte proposé</u>	<u>Observations</u>
XXV.11	séances <u>/ pertinentes / appropriées</u> (3ème ligne)	Formule plus exacte
XXV.12	et <u>les</u> membres associés	Formule plus exacte
XXV.14	peut <u>/ adopter la décision / prendre la mesure</u> (10ème ligne)	Expression plus appropriée
XXVI.7(a)(ii)	<u>/ l'étendue / le degré de / la / coordination</u> (7ème ligne)	Terme plus approprié
XXVII.7(a)	<u>/ notamment / y compris de celles qui portent sur / les / des prévisions supplémentaires</u> (2ème ligne)	Grammaticalement plus correct
XXVII.8, dernier alinéa	afin de <u>/ se / consulter les commissions compétentes de la Conférence sur des questions financières / avec les commissions compétentes de la Conférence /</u> (2ème et 3ème lignes)	Idem
XXVIII.1	autres choses le <u>sommaire et le projet de programme de travail et / le / de budget</u> (4ème ligne)	Texte conforme à la résolution 27/75 de la Conférence. Les mots à insérer ont été omis par suite d'une erreur matérielle.
Idem	examine le sommaire et le projet de programme de travail <u>du point de vue des activités prévues et / les / des aspects financiers pertinents</u> (6ème ligne)	Formulation plus conforme aux autres versions
XXV.III.3	<u>/ auxquels ils sont conjointement intéressés / qui les intéressent tous deux.</u> (3ème ligne)	Formulation plus correcte en français
XXIX.9	Le Comité <u>/ adopte / peut adopter et / amende / amender</u> . (1ère ligne)	Formulation plus exacte
XXX.9	Le Comité <u>/ adopte / peut adopter et / amende / amender</u> (1ère ligne)	Voir XXIX.9
XXXII.3	par le Directeur général <u>/ d'entente en consultation</u> (3ème ligne)	Pour harmoniser avec les dispositions symétriques concernant les autres comités.
XXXII.12	sans <u>/ perturber / compromettre</u> l'étude (3ème ligne)	Amélioration de forme.

<u>Article</u>	<u>Texte proposé</u>	<u>Observations</u>
XXXIII.3	<u>d'entente</u> / en consultation (3ème ligne)	Voir XXXII.3
XXXIII.5(b)	un <u>flux régulier d'</u> approvisionnement / <u>régulier</u> en (3ème ligne)	Amélioration de forme
Idem	y <u>inclus</u> <u>compris ceux de l'aide alimentaire, en cas de récolte</u> / <u>s</u> / <u>déficitaires</u> / <u>insuffisante</u> et d'échec grave des cultures / ou très mauvaise (5ème et 6ème lignes)	Idem
XXXIII.5(d)	nécessaires / pour remédier à toute difficulté prévue d' <u>au cas où des difficultés seraient prévues pour assurer un approvisionnement</u> (2ème et 3ème lignes)	Amélioration grammaticale
XXXIII.13	Le Comité élit / <u>en son sein</u> / <u>parmi ses membres</u> (1ère ligne)	Pour harmoniser avec les dispositions symétriques concernant les autres comités.
XXXIV.2	doivent / indiquer s'ils / <u>déclarer qu'ils</u> (6ème ligne)	Expression plus appropriée
XXXIV.3(h)	/ <u>politique en matière de</u> / <u>questions de principe touchant les priviléges</u> (1ère ligne)	Formulation plus exacte.
Idem (i)	/ aux méthodes de présentation / <u>au mode de proposition des candidatures</u> (1ère ligne)	Expression plus appropriée
Idem (l)	/ <u>problèmes</u> / <u>questions de principe posés par</u> / <u>touchant les relations</u> (1ère ligne)	Idem
XXXV.3	participant à des conférences ou réunions / <u>consultations</u> . (5ème ligne)	Terme plus exact
XXXV.4	<u>De même,</u> / Le / le mandat des membres des listes d'experts a / également / une durée (4ème ligne)	Amélioration de forme
Idem	de membre / qui a été remplacé / <u>qu'il remplace</u> (dernière ligne)	Formulation plus claire.

<u>Article</u>	<u>Texte proposé</u>	<u>Observations</u>
XXXV.5	aux conférences ou <u>/ réunions / consultations</u> d'experts (3ème ligne)	Voir XXXV.3
Idem	conformément à <u>/ son Règlement / ses règlements sur les voyages</u> (4ème ligne)	Formulation plus précise et plus exacte
XXXVII.2(e)	s'acquitte des <u>/ obligations / fonctions</u> stipulées ...	Terme plus approprié
XXXVII.2(l)	<u>/ accomplit les / s'acquitte des</u> autres <u>/ tâches / fonctions</u> prévues ..	Pour harmoniser avec l'alinéa (e)
XXXVIII.1	<u>/ Afin d'assurer une consultation adéquate des / Pour garantir que les</u> gouvernements <u>seront dûment consultés</u> conformément <u>/ aux dispositions du</u> au paragraphe 4 de l'article XIII de l'Acte constitutif, le directeur général <u>/ ne / doit / pas, en règle générale, / normalement s'abstenir d'établir des</u> <u>/ rapports / relations formelles ou</u> officielles <u>avec des / nationaux /</u> <u>ressortissants ou des institutions</u> <u>/ nationales / d'un pays sans consulter</u> au préalable l'Etat Membre ou le membre associé intéressé.	Formulation plus claire
XXVIII.2	celle-ci: <u>/ pourra / peut, / du /</u> avec le consentement (2ème ligne) pour <u>/ assurer et / coordonner</u> (4ème ligne)	Forme plus correcte "Assurer" ne figure pas dans les autres versions.
XXXIX.1	<u>/ La durée et les / Les</u> conditions d'engagement (4ème ligne) <u>/ La nomination au poste de / Le</u> directeur général adjoint est <u>/ faite / nommé</u> par le directeur général (6ème et 7ème lignes)	Précision inutile: la "durée" est un élément des conditions d'engagement. Amélioration de forme.
XXXIX.2	propositions concernant les <u>/ échelles / barèmes</u> de traitement (2ème ligne) il <u>/ fait annoncer publiquement / publie</u> les <u>/ postes vacants / vacances de poste</u> et <u>/ y / les</u> pourvoit (7ème et 8ème lignes).	Pour corriger une imprécision de terme en français. Amélioration de forme

<u>Article</u>	<u>Texte proposé</u>	<u>Observations</u>
XXXIX.3	<p><u>[L'] Ce statut prévoit l'obligation de faire une déclaration de loyauté à l'égard de l'Organisation, [ sera prévue par ce texte.]</u> (2ème et 3ème lignes)</p> <p><u>[des] les dispositions du Statut du personnel [ destinées à mettre en oeuvre nécessaires pour appliquer</u> (4ème et 5ème lignes)</p> <p><u>pour [ la solution ] le règlement des litiges</u> (3ème ligne)</p>	Amélioration de forme.
.6		Terme plus approprié.
XLII	<p><u>Titre [ Amendement ] Suspension [ des articles] et [ suspension de leur application] amendement des articles du Règlement général.</u></p>	Plus conforme aux autres versions
XLII.1	<p><u>l'application de [ tous les articles qui précédent ] tout article du présent règlement</u> (2ème ligne)</p> <p><u>à condition que [ notification soit faite aux délégués de ] la proposition de suspension ait été notifiée aux délégués.</u> (4ème et 5ème lignes).</p>	Formule plus correcte et plus exacte.
.2	<p><u>à condition que [ notification soit faite aux délégués de ] la proposition d'amendement ou d'additif ait été notifiée aux délégués</u> (3ème et 4ème lignes)</p>	Rédaction plus claire.
		<u>d'</u> correspond à une exigence grammaticale. Pour le reste, voir XLII.1 ci-dessus.

لجمة البرامج

(دیسمبر/كانون الأول ١٩٧٧ - نوفمبر/تشرين الثاني ١٩٧٩)

الاعظمة

البرازيل (ب ٠ دى ١ ٠ بريتو) (١) السويد (ج ٠ ايريسون ) العراق (س ٠ الشاكر ) الهند (س ٠ مهدى) (٢) الولايات المتحدة الأمريكية (ج ١ ٠ بيكر ) كينيا (ج ٠ ل ٠ ليجودى )	ايران (ب ٠ منصورى) (٣) باكستان (ج ٠ س ٠ خان ) (٤) غينيا (ج ٠ س ٠ كامارا ) فنزويلا (ه ٠ ل ٠ كلافيري ) كينيا (ج ٠ ل ٠ ليجودى )	يوغسلافيا (م ٠ تروكالجا ) البرازيل (ب ٠ دى ١ ٠ بريتو) (١) السويد (ج ٠ ايريسون ) العراق (س ٠ الشاكر ) الهند (س ٠ مهدى) (٢) الولايات المتحدة الأمريكية (ج ١ ٠ بيكر ) كينيا (ج ٠ ل ٠ ليجودى )
---	--	--

(١) الدورة السادسة والثلاثون ، روما ، أبريل / نيسان - مايو / أيار ١٩٧٩ : مانكونسيلوس دى كوستا اى سيلفا .

(٢) الدورة الخامسة والثلاثون ، روما ، أكتوبر / تشرين الأول ١٩٧٨ : رد هار .

(٣) الدورة الخامسة والثلاثون ، روما ، أكتوبر / تشرين الأول ١٩٧٨ : م ب ٠ بيات .

(٤) الدورة السادسة والثلاثون ، روما ، أبريل / نيسان - مايو / أيار ١٩٧٩ : ب ٠ مسعود اعتبارا من ٢٨ أبريل / نيسان ١٩٧٩ .

الجذرة المالي

(ادیسمبر/كانون الأول ١٩٢٢ - نوفمبر/تشرين الثاني ١٩٢٩)

الاعنة

تونس (م ° بـلـحـاج عـمـر)      استراليا (ب ° آلـبـين)  
 الأرجنتـين (ج ° سـعـانـيـز كـوـنـكا)      بيـرو (ب ° سـعـانـيـز كـوـنـكا)  
 العـربـيـة السـعـودـيـة (عـاطـف يـحيـى بـخـارـى)      تـنـزـانـيا (ج ° سـعـانـيـز كـوـنـكا)  
 الـمـلـكـة الـمـتـحـدـة (ل ° مـنـج دـارـتـيـن) (١)      كـنـدا (د ° وـيـر)  
 (١) الدـورـة الـواـحـدـة وـالـأـرـبعـون ، روـما ، ماـيو / أـيار ١٩٧٨ ، والـدورـة الـثـانـيـة وـالـأـرـبعـون ، روـما ، أـكتـوبـر / تـشـرين الـثـانـي  
 ١٩٧٨ : ١٠ ج ° بـيكـهـام

## لجنة الشؤون الدستورية والقانونية

١٩٧٧ - نوفمبر / تشرين الثاني ١٩٧٩ / الأول / كانون الأول - ديسمبر / ١٩٧٩

فرس

**جاما** **جاما**

شکر و کوس امفوکیا

الولايات المتحدة الأمريكية

الطباطبائي

لجنة سياسات المعونة الغذائية وبرامجها في ١ يناير / كانون الثاني ١٩٧٩

**أعضاء انتخابها مجلس المنظمة**

أعضاء انتخبها المجلس  
الاقتصادي والاجتماعي

تاریخ انتہاء العضویۃ

الولايات المتحدة الأمريكية	استراليا	بنجلاديش	المجر	١٩٨٠/١٢/٣١
العربية السعودية	كندا	تونس	النرويج	
الهند			اليونان	
كينيا	البرازيل	النيجر	السويد	١٩٨١/١٢/٣١
هولندا	أنجولا	نيوزيلندا	اليابان	
	تايلاند		باكستان	